UNHCR
The UN
Refugee Agency

# الدليل الميـداني لتنفيذ المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل

INTERNATIONAL
RESCUE
COMMITTEE

## شكر وتقدير

أعد الدليل الميداني لتنفيذ المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل كجزء من مشروع مشترك بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الإنقاذ الدولية. واستند الدليل الميداني بشكل كبير إلى المدخلات المقدمة من الممارسين في هاتين المنظمتين. وقام بعمل الصياغة الأصلية لهذا الدليل مارلين كورثالس أتليس. وقد استفاد الدليل الميداني كذلك من الملاحظات القيمة التي قدمتها المفوضية والموظفون الميدانيون لدى شركائها الذين عملوا في تحديد المصالح الفضلى ميدانياً وشاركوا في حلقات العمل التي عنيت بتحديد المصالح الفضلى والتي عقدت في ٢٠٠٩-٢٠١٠. ولم يكن لهذا المشروع المشترك بين المفوضية وهيئة الإنقاذ الدولية أن يرى النور لولا الدعم السخي الذي قدمته وزارة الخارجية الأمريكية ممثلة في مكتب السكان واللاجئين والهجرة.

وعليه، نتقدم بجزيل الشكر إلى كافة هذه المساهمات القيمة.

© مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠١١

صورة الغلاف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / ن. بهرينغ-تشيشولم

## جدول المحتويات


**شكر وتقدير ..... ii**

**الاختصارات ..... iiv**

**الفصل ١: مقدمة ..... ١**

**١-١ المصالح الفضلى للطفل ..... ١**

**١-٢ خلفية حول تنفيذ مبدأ المصالح الفضلى في عمليات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ..... ٢**

**الفصل ٢: المصالح الفضلى للطفل – نظرة عامة ..... ٣**

**٢-١ أطر العمل القانونية الدولية ومبدأ المصالح الفضلى للطفل ..... ٣**

**٢-٢ أطر العمل القانونية الوطنية ومبدأ المصالح الفضلى للطفل ..... ٦**

**٢-٣ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومبدأ المصالح الفضلى للطفل ..... ٦**

**٢-٤ مفهوما تقييم المصالح الفضلى وتحديد المصالح الفضلى ..... ٧**

٢-٤-١ تقييم المصالح الفضلى (BIA) ..... ٧

٢-٤-٢ تقييم المصالح الفضلى (BIA) ..... ٨

**٢-٥ من هو المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى؟ ..... ١٤**

**٢-٦ تخطيط تحديد المصالح الفضلى وتعيين توقيته ..... ١٤**

**الفصل ٣: تحديد المصالح الفضلى كجزء من برنامج أوسع لحماية الطفل ..... ١٦**

**٣-١ النهج القائم على النظم في حماية الأطفال المعنيين ..... ١٦**

**٣-٢ منع المخاطر التي تهدد حماية الطفل والتصدي لها ..... ١٩**

**٣-٣ فهم السياق الثقافي: أدوار وتصورات الأسر والمجتمعات المحلية ..... ٢٠**

**٣-٤ المخاطر التي تهدد حماية الطفل وأسبابها في حالات الطوارئ ..... ٢٠**

**٣-٥ الانفصال عن الأسرة الأسباب والاستجابات ..... ٢١**

**٣-٦ إدارة الحالات ..... ٢٥**

**٣-٧ تحديد الأطفال المعرضين للخطر ..... ٢٨**

**٣-٨ التسجيل والتوثيق وإدارة البيانات ..... ٣١**

**٣-٩ البحث عن أفراد الأسرة ..... ٣٣**

**٣-١٠ التحقق ولم الشمل مع الأسرة ..... ٣٤**

٣-١٠-١ حالات لم شمل الأسرة التي تتطلب تحديد المصالح الفضلى ..... ٣٧

**٣-١١ ترتيبات الرعاية البديلة ..... ٣٧**

٣-١١-١ كفالة الأطفال ..... ٣٨

٣-١١-٢ دعم الأسر المعيشية التي يعيلها أطفال ..... ٤٠

٣-١١-٣ العيش المستقل المدعوم ..... ٤٠

٣-١١-٤ الرعاية الجماعية ..... ٤١
٣-١١-٥ الرعاية في المؤسسات ..... ٤١
**٣-١٢ رصد ترتيبات الرعاية المؤقتة ومتابعتها..... ٤٣**
**٣-١٣ إمكانية فصل الطفل عن والديه على كره منهما ..... ٤٦**
**٣-١٤ قضايا الحضانة العالقة..... ٤٩**
**٣-١٥ ترتيبات الرعاية المؤقتة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وتحديد المصالح الفضلى في الحالات الاستثنائية..... ٥٠**
**الفصل ٤: تحديد المصالح الفضلى في سياق الحلول الدائمة ..... ٥٣**
**٤-١ تحديد المصالح الفضلى للطفل فيما يتعلق بالحلول الدائمة..... ٥٣**
**٤-٢ تمكين الأطفال من اتخاذ قرارات واعية ..... ٥٦**
٤-٢-١ المشاورات مع الأطفال والوالدين/مقدمي الرعاية بشأن الحلول الدائمة..... ٥٧
**٤-٣ العودة الطوعية إلى الوطن وتحديد المصالح الفضلى..... ٥٨**
**٤-٤ الدمج المحلي وتحديد المصالح الفضلى..... ٥٨**
**٤-٥ إعادة التوطين وتحديد المصالح الفضلى ..... ٦٠**
**٤-٦ لم شمل الأسرة في دولة أخرى ..... ٦٢**
**٤-٧ الرصد المستمر للطفل بعد تحديد المصالح الفضلى في سياق تنفيذ الحلول الدائمة..... ٦٣**
٤-٧-١ تبادل المعلومات بين الجهات الفاعلة المشاركة في تنفيذ الحلول الدائمة. ..... ٦٤
**٤-٨ الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى في سياق الحلول الدائمة ..... ٦٤**
**الفصل ٥: عملية تحديد المصالح الفضلى، خطوة بخطوة..... ٦٦**
**٥-١ تمهيد..... ٦٦**
**٥-٢ تكوين فريق تحديد المصالح الفضلى/حماية الطفل ..... ٦٦**
**٥-٢-١ مشرف عملية تحديد المصالح الفضلى/منسق عملية تحديد المصالح الفضلى..... ٦٦**
**٥-٢-٢ موظفو حماية الأطفال ..... ٦٩**
**٥-٣ تكوين فريق عمل لتحديد المصالح الفضلى ..... ٧٠**
**٥-٤ تطوير إجراءات تشغيلية موحدة ..... ٧٣**
**٥-٥ تقييم العمر..... ٧٥**
**٥-٦ الشباب وعملية تحديد المصالح الفضلى..... ٧٦**
٦-٦-١ الإجراءات المتبعة مع الأطفال ممن يبلغون سن ١٨ سنة خلال عملية تحديد المصالح الفضلى..... ٧٦
٥-٦-٢ الإجراءات المتبعة مع الشباب المعرضين للخطر ..... ٧٦
**٥-٧ تجميع المعلومات الهامة من خلال التقييمات/المقابلات الشخصية..... ٧٧**
**٥-٨ التوثيق وحفظ الملفات..... ٧٩**
**٥-٩ إدخال البيانات وإدارة المعلومات ..... ٨٠**
**٥-١٠ مشاركة البيانات بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها..... ٨٠**
**٥-١١ المراجعة بواسطة فريق العمل ..... ٨١**
٥-١١-١ تحليل الحالات وموازنة الحقائق والعوامل والحقوق المختلفة..... ٨٢

٥-١١-٢ الاستعانة بآراء الخبراء ..... ٨٣
٥-١١-٣ التوصل إلى قرارات تمتاز بالشفافية والجودة ووضع التوصيات النهائية ..... ٨٤
٥-١١-٤ إضفاء الطابع الرسمي على القرارات والتوصيات ..... ٨٥
٥-١١-٥ تنفيذ القرارات والتوصيات ومتابعتها ..... ٨٧
**٥-١٢ إبلاغ الأطفال والوالدين/مقدمي الرعاية ..... ٨٧**
**٥-١٣ إدارة حجم الحالات للأطفال الذين يحتاجون إلى عملية تحديد المصالح الفضلى ..... ٨٨**
**٥-١٤ ترتيب الحالات حسب الأولوية ..... ٨٨**
**٥-١٥ إعادة فتح ملفات الحالات وإغلاقها ..... ٨٩**
**٥-١٦ الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى ..... ٩٠**

**الفصل ٦: التواصل مع الأطفال ..... ٩٤**
**٦-١ تمهيد ..... ٩٤**
**٦-٢ الأخلاقيات والمبادئ ..... ٩٤**
٦-٢-١ عدم التمييز والتنوع ..... ٩٤
٦-٢-٢ التصرف كمناصرين للطفل ..... ٩٥
٦-٢-٣ عدم الإضرار ..... ٩٥
٦-٢-٤ الاعتماد على المرونة ..... ٩٥
٦-٢-٥ الحيادية ..... ٩٥
٦-٢-٦ مشاركة الطفل ..... ٩٥
٦-٢-٧ مرحلة نمو الطفل ..... ٩٦
٦-٢-٨ الخلفية الثقافية للطفل ..... ٩٧
٦-٢-٩ إدارة المعلومات والسرية ..... ٩٧
**٦-٣ متطلبات القائم بإجراء المقابلة ..... ٩٨**
٦-٣-١ المهارات الأساسية ..... ٩٨
**٦-٤ متطلبات المترجم الفوري ..... ٩٩**
**٦-٥ الاستعدادات ..... ١٠٠**
**٦-٦ التوقيت ..... ١٠٠**
**٦-٧ المكان ..... ١٠٠**
**٦-٨ تدوين الملاحظات والتقاط الصور ..... ١٠٠**
**٦-٩ أساليب المقابلة الملائمة للأطفال ..... ١٠١**
٦-٩-١ تمهيد ..... ١٠١
٦-٩-٢ مراقبة السلوكيات والمشاعر ..... ١٠٤
٦-٩-٣ إنهاء المقابلة ..... ١٠٥
**٦-١٠ توجيهات عملية لبعض المواقف المتعلقة بإجراء المقابلات مع الأطفال ..... ١٠٧**

**الملحق ١: مسرد المصطلحات: التعاريف الرئيسية ..... ١٠٩**

**الملحق ٢: نموذج للإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بتحديد المصالح الفضلى - العناصر الرئيسية..... ١١٤**

**الملحق ٣: نموذج لاستمارة تقييم المصالح الفضلى ..... ١١٧**

**الملحق ٤: مذكرة توجيهية: استخدام نموذج استمارة تقييم المصالح الفضلى..... ١٢٥**

**الملحق ٥: التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى..... ١٣٠**

## الاختصارات

| | |
|---|---|
| Convention 1951 | الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين (١٩٥١) |
| ARC | العمل المتعلق بحقوق الطفل |
| BID | تحديد المصالح الفضلى |
| BIA | تقييم المصالح الفضلى |
| CAAFAG | الأطفال المرتبطون بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة |
| CBO | منظمة مجتمعية |
| CHH | أسرة معيشية يعيلها طفل (كذلك أسرة معيشية يعيلها قرين) |
| CPA | خطة العمل الشاملة |
| CRC | اتفاقية حقوق الطفل |
| ExCom | اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين |
| FTR | البحث عن الأسرة وجمع شملها (كذلك البحث عن الأسرة وإعادة دمجها) |
| IA CP IMS | نظام إدارة المعلومات المشتركة بين الوكالات بشأن حماية الطفل |
| ICRC | اللجنة الدولية للصليب الأحمر |
| IDP | النازحون |
| ILO | منظمة العمل الدولية |
| INGO | منظمة غير حكومية دولية |
| IRC | لجنة الإنقاذ الدولية |
| NGO | منظمة غير حكومية |
| RSD | تحديد مركز اللاجئ |
| SGBV | العنف المرتكب على أساس نوع الجنس |
| SOP | إجراء تشغيلي موحد |
| ToR | الاختصاصات |
| UNHCR | مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين |
| UNHCR BID Guidelines | المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل (مايو ٢٠٠٨) |
| UNICEF | منظمة الأمم المتحدة للطفولة |
| WVT | الرؤية الدولية في تنزانيا |

# الفصل ١ : مقدمة

## ١-١ المصالح الفضلى للطفل

يجب أن تسترشد جميع الإجراءات المتعلقة بالأطفال بمبدأ المصالح الفضلى للطفل. وينطبق المبدأ على كافة الأطفال – بمن فيهم الأطفال اللاجئون والنازحون وعديمو الجنسية وطالبو اللجوء. ويواجه موظفو مفوضية الأمم المتحدة والوكالات الشريكة لها في كل يوم مواقف تحتاج إلى قرارات بشأن الأطفال الأفراد يتعين الاسترشاد فيها بمبدأ المصالح الفضلى. وقد تشمل هذه القرارات الترتيب لرعاية بديلة للطفل الذي لا يوجد معه مرافق أو المنفصل عن ذويه أو تقييم احتياجات الحماية لطفل معرض للخطر أو تحديد حل دائم لطفل منفصل عن ذويه. ولا شك أن هذه القرارات يكون لها آثار طويلة الأجل على الطفل الفرد وبالتالي لا يمكن اتخاذها باستخفاف وإنما يلزم اتباع بعض الضوابط والإجراءات التي من شأنها أن تضمن تطبيق مبدأ المصالح الفضلى بشكل ملائم على الوضع الخاص بالطفل. ويمثل ضمان قدرة الطفل على إبداء رأيه في هذه العملية أحد الضوابط الرئيسية التي يتعين مراعاتها.

وبغية مساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الشريكة لها في تطبيق هذا المبدأ في عملهم اليومي، قامت المفوضية بتطوير عملية رسمية لتحديد المصالح الفضلى للأطفال. وهذه العملية موضحة في *المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل* (٢٠٠٨)، وقد ساعد إضفاء الطابع الرسمي عليها في زيادة اتساق وجودة القرارات التي لها تأثير كبير على حياة الأطفال.

ويبدو مفهوم "المصالح الفضلى للطفل" صريحاً وواضحاً، بيد أن تطبيقه في مواقف الحياة الفعلية قد يكون صعباً لأن الاعتبارات غالباً ما تكون متنافسة أو حتى متعارضة. وقد أبانت الخبرات والملاحظات التي وردت من الموظفين الميدانيين منذ إصدار المبادئ التوجيهية عن الحاجة إلى توجيهات إضافية بشأن التنفيذ؛ فالمبادئ التوجيهية تصف ما يلزم عمله، لكن لا تزال هناك حاجة إلى مزيد من التوضيح بشأن كيف يمكن تنفيذ ذلك عملياً. استجابة لذلك، عملت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الإنقاذ الدولية معاً على إعداد هذا الدليل الميداني للمساعدة في تحديد المصالح الفضلى. وتبقى المبادئ التوجيهية لعام ٢٠٠٨ الدليل المعتمد، لكن الدليل الميداني يعد مصدراً متمماً للتوجيهات يقدم مشورة إضافية بشأن كيفية تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى واقعياً.

ولا يتناول الدليل الميداني التفاصيل الخاصة بكيفية تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى (BID) للأطفال المشمولين باختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فحسب، فوفقاً للمبادئ التوجيهية، يجب ألا يتم وضع آليات تحديد المصالح الفضلى بمعزل عن تدابير الحماية الأخرى الهادفة إلى مراعاة مصالح الأطفال المشمولين باختصاص المفوضية. وقد صممت الآلية لتشكل جزءاً من نظام شامل لحماية الطفل. وليس الغرض من العملية مجرد تحديد ماهية المصالح الفضلى للطفل، وإنما وضع وتنفيذ خطة رعاية تخدم هذه المصالح. إن العمل من أجل تعزيز المصالح الفضلى لأحد الأطفال يعني امتلاك القدرة على القيام بذلك من خلال إشراك النظام الكامل لحماية الطفل. ويسلط الدليل الميداني الضوء على هذه الصلات مما يساعد موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والموظفين الآخرين المعنيين بحماية الطفل على فهم كيف تتصل الأجزاء ببعضها البعض مكونة نظاماً كاملاً. ويتمثل هدف المفوضية في ترسيخ ممارسة سليمة من خلال الفهم الأفضل وكذلك ، في نهاية المطاف، الحماية المعززة لكافة الأطفال المشمولين باختصاصها.

وعلى الرغم من أن هذا الدليل الميداني يشير بشكل أساسي إلى الأطفال اللاجئين، فإنه من الواضح أن يجب الاسترشاد بمبدأ المصالح الفضلى فيما يتعلق بكافة الإجراءات والتدخلات التي تتخذها المفوضية وشركاؤها نيابة عن الأطفال الآخرين المشمولين باختصاصها، مثل الأطفال النازحين. ومع ذلك، فإن عملية تنفيذ مبدأ المصالح الفضلى قد تختلف استناداً إلى النظام الوطني القائم لحماية الأطفال وطبيعة مشاركة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يخص الأطفال النازحين في هذا السياق التشغيلي المعين. وفي حالة قيام المفوضية بتنفيذ عملية كاملة لتحديد المصالح الفضلى فيما يتعلق بالأطفال النازحين، فإنه يجب الالتزام بالمبادئ التوجيهية والدليل الميداني هذا.

## ١-٢ خلفية حول تنفيذ مبدأ المصالح الفضلى في عمليات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

اكتسبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على مر السنين خبرة مهمة في استخدام المبدأ في عملها من أجل حماية الأطفال المشمولين باختصاصها. وبعض هذا العمل كان قد بدأ قبل إصدار المبادئ التوجيهية للمفوضية عام ٢٠٠٨.

ففي تسعينيات القرن الماضي، طبقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون للاجئين مبدأ المصالح الفضلى في خطة العمل الشاملة (CPA) بشأن طالبي اللجوء السياسي الفيتناميين ومعيليهم والتي تضمنت المبادئ التوجيهية بشأن الإجراءات الخاصة للقصر بدون مرافق والأشخاص الآخرين الذين يحتاجون إلى اهتمام إنساني خاص. وكانت إحدى الميزات الرئيسية في هذا الإجراء هي تقييم "المصالح الفضلى" للقصر.

وفي مطلع عام ٢٠٠٠، تم تطبيق مبدأ المصالح الفضلى في سياق تقييم الحلول الدائمة لما سمى "أولاد السودان المفقودون" الذين يعيشون في مخيم كاكوما للاجئين في كينيا. وبعد تقييم الإجراء الذي طبق في مخيم كاكوما، وُضعت مجموعة أولية من المبادئ التوجيهية بشأن المصالح الفضلى للطفل للاستخدام في أثيوبيا (٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٤)، حيث أجريت عمليات تحديد المصالح الفضلى مرة أخرى للأطفال السودانيين اللاجئين بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم.

وطالب بعض بلدان إعادة التوطين مفوضية الأمم المتحدة بتطبيق ضوابط كافية لتحديد ما إذا كانت إعادة التوطين تعد ضمن المصالح الفضلى للأطفال اللاجئين. وبدأت المفوضية في صياغة مبادئ توجيهية عالمية من أجل تحديد المصالح الفضلى للطفل في عام ٢٠٠٤. وقد أثمر ذلك عن نسخة مؤقتة صدرت في مايو/أيار ٢٠٠٦. ومن خلال الاختبار الميداني للمبادئ التوجيهية المؤقتة، تم الحصول على مجموعة ملاحظات من الموظفين الميدانيين ودروس مستفادة هامة مثل تلك الدروس المستفادة من التقييم الذي قامت به لجنة الإنقاذ الدولية لتطبيق تحديد المصالح الفضلى في غينيا. وتضمنت النسخة النهائية من المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل التي نشرت في مايو/أيار ٢٠٠٨ هذه الرؤى.[٣]

كان من بين الدروس الرئيسية المستفادة كذلك أهمية التأكيد على أن تحديد المصالح الفضلى (BID) يمثل أداة عامة لحماية الطفل. وهو تأكيد مطلوب لموازنة النزعة إلى تطبيق تحديد المصالح الفضلى بشكل أساسي في سياق إعادة التوطين، على الرغم من القائمة الصريحة التي تتضمنها المبادئ التوجيهية بالنطاق العريض للحالات التي تحتاج إلى عملية تحديد للمصالح الفضلى. ويستند الدليل الميداني بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل إلى هذه الدروس، وكذلك إلى المناقشات والملاحظات التي قدمت أثناء ورش عمل تحديد المصالح الفضلى على المستويين الإقليمي والقطري والتي عقدت مع موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الشريكة لها في ٢٠٠٩-٢٠١٠، كجزء من المشروع المشترك بين المفوضية ولجنة الإنقاذ الدولية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل.

ويشكل كل من المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل وهذا الدليل الميداني جزءاً من التزامات المفوضية فيما يتصل بحماية الأطفال اللاجئين. ويعد تحديد المصالح الفضلى أداة لتنفيذ استنتاج اللجنة التنفيذية رقم ١٠٧ (٢٠٠٧) بشأن الأطفال المعرضين للخطر.[٤] وتحديد المصالح الفضلى مدرج كذلك ضمن الأولويات الاستراتيجية العالمية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الأعوام ٢٠١٠-٢٠١١ و٢٠١٢-٢٠١٣، ويمثل أيضاً جزءاً من إطار عمل المساءلة لتعميم مراعاة العمر والنوع والتنوع. ولذلك، فإنه من المهم إلمام كافة موظفي البرامج والخدمات المجتمعية والحماية والموظفين الميدانيين، وكذلك وكالات (حماية الأطفال) الشريكة، بالعملية وأن يكون بمقدورهم تطبيق المبادئ التوجيهية في عملهم اليومي.

[٣] لجنة الإنقاذ الدولية، Determining the Best Interests of Unaccompanied and Separated Children: Lessons from Guinea، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧.

[٤] انظر قرار اللجنة التنفيذية بشأن الأطفال المعرضين للخطر، رقم ١٠٧ (LVIII)، الفقرة ز (١-٢) والفقرة ح (١٧) في ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٧.

# الفصل ٢: المصالح الفضلى للطفل – نظرة عامة

***الرسائل الرئيسية***

- *في كافة الإجراءات المتعلقة بالأطفال، يجب أن تكون المصالح الفضلى للطفل أحد الاعتبارات الرئيسية.*
- *يطبق مبدأ المصالح الفضلى للطفل على كافة الأطفال بلا تمييز.*
- *لا يمكن أن يكون مبدأ المصالح الفضلى فعالاً ما لم ينظر إلى الأطفال أنفسهم على أنهم أصحاب حقوق ويتم احترام حقهم في المشاركة.*
- *تحديد المصالح الفضلى هي أداة رئيسية لحماية الأطفال توفر ضمانات إجرائية وتدابير حماية إضافية للأطفال المعرضين للخطر وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل.*
- *يساعد تحديد المصالح الفضلى في تيسير إدارة الحالات ورصد ومتابعة الأطفال المعرضين للخطر.*
- *يمثل تحديد المصالح الفضلى جزءاً رئيسياً من نظام حماية الأطفال ويلزم إدماجه في استراتيجية الحماية الشاملة.*

## ٢-١ أطر العمل القانونية الدولية ومبدأ المصالح الفضلى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ١٤-١٥***

تعد اتفاقية حقوق الطفل[٣] الصادرة في عام ١٩٨٩ الصك القانوني الدولي بشأن حماية الأطفال. وتقر الاتفاقية بأن لكل طفل حقوقاً أساسية معينة وترسي أربعة[٤] مبادئ رئيسية؛ من بينها مبدأ المصالح الفضلى، الوارد في المادة ٣.

ويعتبر مبدأ المصالح الفضلى قاعدة ملزمة قانونياً. وعلى الرغم من أن اتفاقية حقوق الطفل لا تقدم تعريفاً محدداً للمبدأ، أو تحدد بوضوح عوامل مشتركة للمصالح الفضلى للطفل، فإن المفهوم يصف بشكل واسع الرفاه العام للطفل. ويسمح غياب تعريف محدد في الاتفاقية بأن تتم موازنة الاعتبارات الخاصة بكل حالة فيما يتصل بسياقها الخاص، ولكن ضمن إطار عمل إجرائي محدد جيداً. وتشمل الاعتبارات عوامل فردية مثل العمر والنوع ومستوى النضج والخبرات وكذلك، عوامل السياق الاجتماعي مثل وجود الوالدين أو غيابهما، ونوعية العلاقات بين الطفل والأسرة/مقدم الرعاية، والحالة البدنية والنفسية للطفل، ووضع الحماية (الأمن ومخاطر الحماية وما شابه).

وتنص المادة ٣ من اتفاقية حقوق الطفل على أن المصالح الفضلى يجب أن تكون اعتباراً *رئيسياً*، ولكن ليس بالضرورة الاعتبار *الأوحد*. وهي تطبق على جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال، سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة، أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية[٥]. وهي تلزم الدول بضمان أن تشكل مصالح الأطفال الأساس لأي قرار يتعلق بهم. ويرتبط مبدأ المصالح الفضلى بكافة الإجراءات التي تتعلق بالأطفال سواءً كانوا أفراداً أم مجموعات.

وعند تحديد المصالح الفضلى للطفل، يجب أن يراعي الشخص أو المحكمة أو أي سلطة أخرى المبادئ العامة الأخرى في اتفاقية حقوق الطفل:

☑ عدم التمييز بين الأطفال على أساس جنسهم أو لونهم أو نوعهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم، أو مولدهم، أو أي وضع آخر (المادة ٢).

---

[٣] الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الطفل، قرار الجمعية العامة رقم ٢٥/٤٤، المرفق، ٤٤ الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة ملحق (رقم ٤٩) في ١٦٧، المستند (1989) A/44/49.

[٤] المبادئ الأربعة الرئيسية في اتفاقية حقوق الطفل هي عدم التمييز والمشاركة والحق في الحياة والتنمية ومبادئ الطفل الفضلى

[٥] في الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، وُصف مبدأ المصالح الفضلى بأنه "الاعتبار الأول". انظر منظمة الوحدة الأفريقية، الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، مستند منظمة الوحدة الأفريقية CAB/LEG/24.9/49, 1990، المادة ٤.

- ☑ تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقا أصيلا في الحياة وتكفل إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه (المادة ٦).
- ☑ تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب وفقا لسن الطفل ونضجه (المادة ١٢).

وباعتباره مبدأً توجيهياً في اتفاقية حقوق الطفل، فإن مبدأ المصالح الفضلى، إلى جانب المبادئ المذكورة أعلاه، يجب أن يسترشد به كذلك في تنفيذ كافة المواد الأخرى الواردة في الاتفاقية.

***"...إن ما يناسب الطفل حقاً لا يمكن تحديده باستخدام صيغة عامة. فما هو ملائم بالفعل لأحد الأطفال قد لا يكون كذلك بالضرورة بالنسبة لطفل آخر. إن المقياس هنا ما هو ملائم للطفل الفرد في ضوء الظروف الفريدة الخاصة به"*** [٦].

إن إنشاء إجراء لاستخدام مبدأ المصالح الفضلى للأطفال ينبثق كذلك عن نهج قائم على حقوق الطفل تجاه برامج الحماية. ويعد ضمان قدرة الأطفال على المشاركة بطريقة جادة في القرارات التي تؤثر في حياتهم أحد العناصر التي تتعين مراعاتها في هذا الخصوص. وثمة جانب آخر يتمثل في ضمان اشتمال عملية تحديد المصالح الفضلى على الضوابط الإجرائية الضرورية مثل المراجعات والموازنات التي تضمن أن تدعم هذه العملية حقوق الطفل الفرد وتحميها.

[٦] Ressler, Everett M., Boothby, Neil and Steinbock, Daniel J., *Unaccompanied Children: Care and Protection in Wars, Natural Disasters and Refugee Movements*, Oxford and New York: Oxford University Press, 1988, p. 283.

تقدم اتفاقية حقوق الطفل كذلك إطار عمل واسعاً تلزم مراعاته في عملية تحديد المصالح الفضلى. وتعد المواد التالية من الاتفاقية وثيقة الصلة بذلك:

المادة ٩: الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم

١- (...) عدم فصل الطفل عن والديه على كره منهما، إلا عندما تقرر السلطات المختصة، رهناً بإجراء إعادة نظر قضائية، (...)، أن هذا الفصل ضروري لصون المصالح الفضلى للطفل. وقد يلزم مثل هذا القرار في حالة معينة مثل حالة إساءة الوالدين معاملة الطفل أو إهمالهما له، أو عندما يعيش الوالدان منفصلين ويتعين اتخاذ قرار بشأن محل إقامة الطفل.

٢- (...) تتاح لجميع الأطراف المعنية الفرصة للاشتراك في الدعوى والإفصاح عن وجهات نظرها.

٣- تحترم الدول الأطراف حق الطفل المنفصل عن والديه أو عن أحدهما في الاحتفاظ بصورة منتظمة بعلاقات شخصية واتصالات مباشرة بكلا والديه، إلا إذا تعارض ذلك مع المصالح الفضلى للطفل.

٤- في الحالات التي ينشأ فيها هذا الفصل عن أي إجراء اتخذته دولة من الدول الأطراف، مثل تعريض أحد الوالدين أو كليهما أو الطفل للاحتجاز أو الحبس أو النفي أو الترحيل أو الوفاة (...)، تقدم تلك الدولة الطرف عند الطلب، للوالدين أو الطفل، أو عند الاقتضاء، لعضو آخر من الأسرة، المعلومات الأساسية الخاصة بمحل وجود عضو الأسرة الغائب (أو أعضاء الأسرة الغائبين) إلا إذا كان تقديم هذه المعلومات ليس لصالح الطفل. (...)

المادة ١٠: الحق في دخول بلده أو مغادرتها

١- (...) تنظر الدول الأطراف في الطلبات التي يقدمها الطفل أو والداه لدخول دولة طرف أو مغادرتها بقصد جمع شمل الأسرة، بطريقة إيجابية وإنسانية وسريعة. (...)

٢- للطفل الذي يقيم والداه في دولتين مختلفتين الحق في الاحتفاظ بصورة منتظمة بعلاقات شخصية واتصالات مباشرة بكلا والديه، إلا في ظروف استثنائية. (...) تحترم الدول الأطراف حق الطفل ووالديه في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلدهم هم، وفى دخول بلدهم. [...]

المادة ١٩: الحماية من سوء المعاملة والإهمال

١- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.

٢- ينبغي أن تشمل هذه التدابير الوقائية، حسب الاقتضاء، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم، وكذلك للأشكال الأخرى من الوقاية، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن والإبلاغ عنها والإحالة بشأنها والتحقيق فيها ومعالجتها ومتابعتها وكذلك لتدخل القضاء حسب الاقتضاء.

٢- ينبغي أن تشمل هذه التدابير الوقائية، حسب الاقتضاء، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم، وكذلك للأشكال الأخرى من الوقاية، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن والإبلاغ عنها والإحالة بشأنها والتحقيق فيها ومعالجتها ومتابعتها وكذلك لتدخل القضاء حسب الاقتضاء.

المادة ٢٠: الحضانة

١- للطفل المحروم بصفة مؤقتة أو دائمة من بيئته العائلية (...) الحق في حماية ومساعدة خاصتين توفرهما الدولة.

٢- تضمن الدول الأطراف، وفقا لقوانينها الوطنية، رعاية بديلة لمثل هذا الطفل.

٣- يمكن أن تشمل هذه الرعاية، في جملة أمور، الحضانة، أو الكفالة الواردة في القانون الإسلامي، أو التبني، أو، عند الضرورة، الإقامة في مؤسسات مناسبة لرعاية الأطفال. (...) ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لاستصواب الاستمرارية.

المادة ٢٢: الأطفال اللاجئون والبحث عن أفراد الأسرة

١- تتخذ الدول الأطراف في هذه الاتفاقية التدابير الملائمة لتكفل للطفل الذي يسعى للحصول على مركز لاجئ، أو الذي يعتبر لاجئا وفقا للقوانين والإجراءات الدولية أو المحلية المعمول بها (...) تلقى الحماية والمساعدة الإنسانية المناسبتين في التمتع بالحقوق المنطبقة (...).

٢- (...) توفر الدول الأطراف، حسب ما تراه مناسبا، التعاون في أي جهود تبذلها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المختصة أو المنظمات غير الحكومية المتعاونة مع الأمم المتحدة، لحماية طفل كهذا ومساعدته، وللبحث عن والدي طفل لاجئ لا يصحبه أحد أو عن أي أفراد آخرين من أسرته، من أجل الحصول على المعلومات اللازمة لجمع شمل أسرته، وفي الحالات التي يتعذر فيها العثور على الوالدين أو الأفراد الآخرين لأسرته، يمنح الطفل ذات الحماية الممنوحة لأي طفل آخر محروم بصفة دائمة أو مؤقتة من بيئته العائلية لأي سبب، كما هو موضح في هذه الاتفاقية.

وتشمل المصادر القانونية الدولية الأخرى المتعلقة بالأطفال، على سبيل المثال: حقوق الإنسان العامة، والقانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين، واتفاقيات منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ (أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩) ورقم ١٣٨ (الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣)، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه (١٩٩٩)، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠٠٠) والبروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (٢٠٠٠).

## ٢-٢ أطر العمل القانونية الوطنية ومبدأ المصالح الفضلى للطفل

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: صفحة ١٥***

تقليدياً، كان مبدأ المصالح الفضلى الذي تم تضمينه في القوانين المحلية مقتصراً في الغالب على النزاعات المتعلقة بالحضانة والتبني[٧]. ومع ذلك، فقد كانت لجنة حقوق الطفل واضحة تماماً في تحديد الكيفية التي يتم بها دمج المبدأ في التشريعات المحلية. وتذكر اللجنة أنه يجب تضمين المبدأ في كافة التشريعات الوطنية ذات الصلة مثل الصحة والتعليم. ويتعين كذلك دمج المبدأ على نحو يجعل بإمكان المحاكم الرجوع إليه[٨]. ولذلك، يتطلب التنفيذ الملائم لاتفاقية حقوق الطفل أيضاً مراجعة قانونية كاملة لتقييم أي القوانين يجب تنقيحها من أجل أن تعكس على النحو الأمثل مبدأ المصالح الفضلى.

وقد تم دمج استخدام مبدأ المصالح الفضلى في كافة الإجراءات المتعلقة بالأطفال في عدد من قوانين البلدان، على سبيل المثال:

- قانون الأطفال الكيني (٢٠٠١)
- الدستور الفيدرالي الأثيوبي (١٩٩٤)
- قانون حماية الأطفال لجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٠٠٨)
- قانون حقوق الطفل لجمهورية سيراليون (٢٠٠٧)
- قانون الأطفال للمملكة المتحدة (١٩٨٩)

وعند تطبيق عملية تحديد المصالح الفضلى (BID)، يلزم فهم كيف ينعكس (أو لا ينعكس) مبدأ المصالح الفضلى في التشريع والسياسات الوطنية.

## ٢-٣ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومبدأ المصالح الفضلى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحتان ٢٠ - ٢١***

تدعو اللجنة التنفيذية للمفوضية في الاستنتاج رقم ١٠٧ (٢٠٠٧) بشأن الأطفال المعرضين للخطر الدول والمفوضية إلى استخدام إجراءات تحديد المصالح الفضلى.

وبذلك يعد الاستنتاج بمثابة أساس وإطار عمل لمشاركة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشكل فعال في إجراءات تحديد المصالح الفضلى. ويؤكد الاستنتاج بشكل خاص على أهمية مشاركة الأطفال وعلى دور النظم الوطنية لحماية الأطفال.

[٧] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحتان ١٤ و١٥

[٨] اليونيسيف، Handbook on the Implementation of the Convention on the Rights of the Child، النسخة الثالثة، نيويورك، ٢٠٠٧، المادة ٣.

***مقتبس من الاستنتاج رقم ١٠٧ (LVIII)، ٢٠٠٧، للجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الأطفال المعرضين للخطر***

*[اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين:]*

*توصي* أن تتعاون الدول ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الأخرى المعنية والشركاء بشكل وثيق مع بعضهم البعض لمنع تعرض الأطفال لمخاطر متزايدة والاستجابة، متى لزم، من خلال تدابير الوقاية العامة والتصدي والحلول الموضحة بشكل غير شامل فيما يلي:

(١) استخدام الإجراءات الملائمة، ضمن إطار عمل النظم الوطنية المعنية بحماية الأطفال، لتحديد المصالح الفضلى للطفل بما ييسر المشاركة الكافية للطفل بلا تمييز: حيث يتم إيلاء الاعتبار الواجب لآراء الطفل وفقاً لعمره ومستوى نضجه؛ وإشراك أصحاب القرار من ذوي الخبرات في المجالات ذات الصلة؛ وموازنة كافة العوامل ذات الصلة من أجل تقييم الخيار الأنسب؛

(٢) في حالة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إجراء عمليات تحديد المصالح الفضلى فيما يتعلق بالنظم القطرية لحماية الأطفال بالتعاون مع الوكالات والشركاء الآخرين المعنيين. (...)

*توصي كذلك* بأن تتخذ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات والشركاء الآخرون المعنيون تدابير الحماية والتصدي والحل التالية، غير الشاملة، لمعالجة عوامل المخاطر الفردية أو البيئية الواسعة المحددة:

(...)

(٨) (...) تقر بدور مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عملية تحديد المصالح الفضلى للطفل للاسترشاد بها في قرارات إعادة التوطين بما في ذلك الحالات التي يتم فيها إعادة توطين أحد الوالدين فقط وتبقى النزاعات المتعلقة بالحضانة عالقة سواءً بسبب عدم توافر أو تعذر الوصول إلى السلطات المختصة، أو نتيجة العجز عن الحصول على الوثائق الرسمية من البلد الأصلي حيث قد يؤدي ذلك إلى تعريض سلامة اللاجئ أو أقربائه للخطر[٩] [١٠].

## ٢-٤ مفهوما تقييم المصالح الفضلى وتحديد المصالح الفضلى

### ٢-٤-١ تقييم المصالح الفضلى (BIA)

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: صفحة ٢٢***

يجب أن تقوم دراسة تقصي الحالة للأطفال المعرضين للخطر، بما في ذلك الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، على عملية تقييم لاحتياجات الحماية تقدم توصيات بشأن التدخلات والإحالة. ويطلق على أداة التقييم التي تستخدمها المفوضية فيما يتعلق بتحديد احتياجات حماية الأطفال الأفراد "تقييم المصالح الفضلى" (BIA). وتعد عملية تقييم المصالح الفضلى ضرورية قبل اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يؤثر على حياة أحد الأطفال المشمولين باختصاص المفوضية، ما لم يكن يلزم إجراء تحديد للمصالح الفضلى. ولذلك، يجب أن يكون تقييم المصالح الفضلى هو تقييم المفوضية القياسي أو الافتراضي فيما يخص حماية الطفل. وقد تطلق بعض وكالات حماية الأطفال الأخرى على هذه العملية مسمىً مختلفاً، مثل "تقييم حماية الطفل".

إجمالاً، يجب أن يُنظر إلى تقييم المصالح الفضلى على أنه عنصر أساسي في إدارة الحالات والجهود العامة لحماية الطفل. وهو يساعد الجهات المعنية بحماية الطفل في أي قرار أو إجراء يتم اتخاذه نيابة عن الطفل بما يتماشى مع المادة ٣ من اتفاقية حقوق الطفل.

[٩] استنتاج اللجنة التنفيذية بشأن الأطفال المعرضين للخطر، رقم ١٠٧ (LVIII)، الصادر في ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٧.
[١٠] استنتاج اللجنة التنفيذية بشأن الأطفال المعرضين للخطر، رقم ١٠٧ (LVIII)، الصادر في ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٧.

ويجب إجراء تقييم المصالح الفضلى في أقرب وقت بعد أن يتم تعريف الطفل بأنه معرض للخطر. ويمكن أن يحدث تعريف الطفل بأنه معرض للخطر لدى وصوله، لكنه يحدث في الغالب أثناء النزوح عبر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو شركائها أو عبر آليات الحماية المجتمعية.

وعلى الرغم من أن تقييم المصالح الفضلى لا يتطلب الضوابط الإجرائية الصارمة التي يتطلبها تحديد المصالح الفضلى، فإن إجراءه يتطلب موظفين لديهم الخبرات والمهارات والمعارف اللازمة المتعلقة بحماية الطفل. ويتضمن تقييم المصالح الفضلى مقابلات شخصية مع الطفل ومقدمي الرعاية له، ويشمل في غالبية الحالات القيام بزيارات منزلية. ويجب الاستماع إلى آراء الطفل ورغباته. ويلزم توثيق التقييم والتوصيات من أجل تيسير رصد ومتابعة الطفل وكافة التدخلات المتعلقة به. ويمكن استخدام عينة نموذج تقييم المصالح الفضلى الخاص بالمفوضية في القيام بذلك أو، بدلاً من ذلك، أي نماذج أخرى لإدارة الحالات (مثل نماذج إدارة المعلومات الخاصة بحماية الطفل بين الوكالات)[١١].

يعطي تقييم المصالح الفضلى عادة تقييماً لوضع الطفل وتوصيات بشأن تدخلات الحماية والرعاية. ويمكن أن ينتج عنه توصية بأن تحديد المصالح الفضلى يعد واجباً أو محبذاً. ويمكن لتقييم المصالح الفضلى أن يكون كذلك الخطوة الأولى، حتى في الحالات التي يكون إجراء تحديد المصالح الفضلى مطلوباً لكنه بقي معلقاً من أجل، على سبيل المثال، إتاحة فسحة من الوقت لجهود البحث عن الأسرة. وفي هذه الحالات، يمثل تقييم المصالح الفضلى المُنفذ بشكل دقيق أساساً جيداً لعملية تحديد المصالح الفضلى الكاملة وأداة لرصد التقدم في وضع الطفل.

باختصار، يلزم إجراء تقييم المصالح الفضلى قبل اتخاذ أي أجراء يتعلق بالطفل الفرد المشمول باختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باستثناء الحالات التي يلزم فيها إجراء عملية كاملة لتحديد المصالح الفضلى. على سبيل المثال، يجب إجراء تقييم المصالح الفضلى في الحالات التالية (لكنه لا يقتصر عليها):

- ☑ كتقييم لحماية الطفل بالنسبة للأطفال المعرضين للخطر (مثل الطفل الذي تعرض للعنف الجنسي أو الطفل الملتحق بعمل خطر ونحو ذلك).
- ☑ قبل إلحاق الطفل بالرعاية المؤقتة، مثل الأسرة الحاضنة.
- ☑ قبل بدء عملية البحث عن أفراد الأسرة.
- ☑ قبل إعادة لم شمل الأسرة (ملاحظة: يلزم إجراء تحديد للمصالح الفضلى في بعض المواقف!).
- ☑ التدابير الرامية إلى التعامل مع موقف يُحرم فيه الطفل من التعليم بواسطة مقدم الرعاية.
- ☑ في حالة دراسة حل دائم للطفل مع أحد الوالدين فقط.

**في سياق الحلول الدائمة، يكون إجراء تقييم المصالح الفضلى لازماً عند النظر في إمكانية إعادة توطين الطفل مع أحد والديه فقط.** وفي هذه الحالات، يتعين أن يتم إرفاق نتيجة تقييم المصالح الفضلى مع طلب إعادة التوطين. وتضمن عملية تقييم المصالح الفضلى المراعاة الفعلية للمصالح الفضلى للطفل قبل اتخاذ قرار إعادة التوطين. كذلك، تزود هذه العملية بلدان إعادة التوطين بالوثائق المتعلقة بوضع حماية الطفل، وهو ما يتضمن ملخصاً بجهود البحث عن أفراد الأسرة (حسب الاقتضاء) وتوصية (توصيات) المفوضية. وينبغي ملاحظة أن تقييم المصالح الفضلى لا يكون لازماً إذا كان الوالد المرافق للطفل يملك الحق المطلق في الحضانة أو إذا كان الوالد الآخر قد قدم موافقة كتابية على رحيل الطفل. ويكون التقييم مطلوباً كذلك بالنسبة للأطفال المتزوجين المقترنين الذين يتم النظر في إعادة توطينهم معاً مع أحد الوالدين/مقدم رعاية (انظر الإطار النصي بعد القسم ٣-٦).

[١١] صحيفة الوقائع الخاصة بإدارة معلومات حماية الطفل بين الوكالات، متاحة على http://www.crin.org/docs/1.InterAgencyCPDatabaseFactSheetJune07.pdf

## ٢-٤-٢ تقييم المصالح الفضلى (BIA)

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٢٣-٢٤ و٣٠-٤٤ والملحق ١-٤***

**يصف تحديد المصالح الفضلى (BID)** العملية الرسمية التي تتضمن ضوابط إجرائية صارمة تهدف إلى تحديد المصالح الفضلى للطفل عند اتخاذ القرارات المهمة المتعلقة به. وتعمل على تيسير المشاركة الكافية للطفل وإشراك أصحاب القرارات من الأشخاص ذوي الخبرة في المجالات ذات الصلة الذين يمكنهم تحديد وموازنة كافة العوامل ذات الصلة من أجل تحديد الخيار الأنسب للطفل. ويجب توثيق هذه العملية.

تستخدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هذا الإجراء في التعامل مع القرارات ذات الأهمية الخاصة المتعلقة بالطفل والتي تتطلب ضوابط إجرائية صارمة من أجل تحديد المصالح الفضلى له.

***لماذا يعد تحديد المصالح الفضلى أحد الضوابط المهمة للأطفال وأسرهم/مقدمي الرعاية لهم والمجتمعات المحلية؟***

- يوفر عملية رسمية تتضمن ضوابط لاتخاذ القرارات التي يرجح أن يكون لها تأثير رئيسي على حياة الأطفال.
- يضمن إيلاء الاعتبار الواجب لوجهات نظر الأطفال وآرائهم وفقاً لأعمارهم ومستوى نضجهم وقدراتهم.
- يقدم تقييماً أكثر شمولية للأطفال المعرضين للخطر يتناول النطاق الكامل لوضع الطفل واحتياجاته ونقاط ضعفه ويراعي كلاً من التأثيرات طويلة وقصير الأجل.
- يسهل إدارة الحالات من خلال تطوير خطة رعاية توفر رصداً أفضل للأطفال المعرضين للخطر.
- يساعد في توفير رعاية ذات جودة أفضل للأطفال المعرضين للخطر لكونه يتضمن مشاركة أشخاص مختلفين يتمتعون بالخبرة في مجال حماية الأطفال.
- يستخدم، باعتباره تعهداً مشتركاً، في توزيع الأدوار والمسؤوليات وبالتالي تعزيز مساءلة الجهات المشاركة المختلفة التي تضطلع بدور في توفير الحماية للأطفال.

توضح المبادئ التوجيهية بشأن المصالح الفضلى متى يكون تحديد المصالح الفضلى مطلوباً. ويتضمن الجدول أدناه تلخيصاً لهذه الحالات:

**تتطلب المواقف التالية** قيام المفوضية و/أو الشركاء بإجراء تحديد المصالح الفضلى فيما يتعلق بالإجراءات التي من شأنها أن تؤثر في حياة الأطفال المشمولين باختصاصها:

☑ **ترتيبات الرعاية المؤقتة للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم** في حالات استثنائية (المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحتان، ٣٤-٣٥):

- في حالات التعرض (المحتمل) لسوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف مع أسرة حاضنة أو ترتيب آخر من ترتيبات الرعاية؛
- في الحالات التي يكون فيها ترتيب الرعاية غير ملائم للطفل، على سبيل المثال، فيما يتعلق بالاختلافات في الخلفية الثقافية والإثنية.

☑ **تحديد الحلول الدائمة للأطفال بدون مرافق والأطفال المفصولين عن ذويهم:** العودة الطوعية أو الدمج المحلي أو إعادة التوطين (المبادئ التوجيهية بشأن المصالح الفضلى، الصفحتان ٣٠ و٣١)[١٢]

[١٢] يرجى ملاحظة أن الزوجين الطفلين المقترنين اللذين يسافران بدون الوالدين لأي منهما يعتبران طفلين بدون مرافق أو منفصلين عن والديهم ويحتاجان إلى عملية تحديد المصالح الفضلى.

☑ **الفصل المحتمل لطفل عن والديه (أو الشخص الذي يملك حقوق حضانته بموجب القانون أو العرف) ضد رغبته** إذا كانت السلطات المختصة غير قادرة على اتخاذ الإجراءات أو غير مستعدة لذلك (المبادئ التوجيهية بشأن المصالح الفضلى، الصفحات ٣٦-٤٢):

- في حالات التعرض (المحتمل) لسوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف داخل الأسرة.

☑ **تحديد الحلول الدائمة أو القرارات بشأن ترتيبات الرعاية، في الحالات التي يبقى فيها وضع الحضانة عالقاً** وتكون السلطات الوطنية غير مستعدة أو غير قادرة على الحكم في مسألة الحضانة (المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحات ٤٠-٤٤):

- في حالات الطلاق/انفصال الوالدين – واختلاف الوالدين بشأن الوالد الذي ينبغي أن يقيم الطفل معه.[١٣]
- في الحالات التي يجري فيها إعادة توطين أحد الوالدين وتبقى النزاعات بشأن الحضانة غير مبتوت فيها (استنتاج اللجنة التنفيذية رقم ١٠٧ [LVIII]، الفقرة ح [xviii]).

*هام: تقتصر قرارات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الحالات السابقة على تحديد المصالح الفضلى للطفل. ولا يمثل تحديد المصالح الفضلى للطفل بتاً قانونيا في مسألة الحضانة.*

☑ في الحالات المعقدة، **قبل لم شمل الأسرة.**[١٤]

*ملاحظة: تعرض صفحة ٢٢ من المبادئ التوجيهية بشأن المصالح الفضلى ثلاثة أمثلة للحالات التي يكون فيها تحديد المصالح الفضلى مطلوباً. ومع ذلك، هناك مواقف إضافية يكون فيها تحديد المصالح الفضلى مطلوباً، ضمن حالات الحضانة المعلقة ولم شمل الأسرة، تم إدراجها في أقسام منفصلة من المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل أو في استنتاجات اللجنة التنفيذية على النحو المشار إليه أعلاه.*

ويمكن إجراء تحديد المصالح الفضلى حتى لو لم يكن مطلوباً رسمياً ويمكن أيضاً، في الحالات التي يكون فيها تقييم المصالح الفضلى غير كاف، إجراء تحديد المصالح الفضلى كأداة فعالة لحماية الطفل، على سبيل المثال:

- ✓ في الظروف الأخرى التي تقتضي ضوابط إجرائية رسمية وتدابير حماية إضافية للأطفال الذين تم تحديد أنهم معرضون للخطر:
- ✓ إذا كان يحتمل أن يكون لقرارات أو إجراءات معينة أثر جوهري وطويل الأجل على حياة الطفل؛
- ✓ إذا كان الوالد أو مقدم الرعاية لإحدى الفتيات أو الفتيان غير قادر على تحقيق المصالح الفضلى للطفل أو غير راغب في ذلك؛ و/أو
- ✓ في حالات الرعاية المعقدة، على سبيل المثال، في حالة وجود عوامل وحقوق متعارضة تؤدي إلى تعقيد تقييم المصالح الفضلى للطفل.
- ✓ في حالات تعدد الأزواج، حيث لا تقبل غالبية بلدان إعادة التوطين إلا زوجاً واحداً امتثالاً لتشريعاتها الوطنية التي تمنع تعدد الأزواج. لتفادي فصل الأطفال من أحد الوالدين، يمكن إجراء تحديد المصالح الفضلى لحشد الدعم لحق الأطفال في البقاء مع كلا الوالدين.[١٥]

يتضمن الإطار التالي بعض الأمثلة على الأطفال المعرضين للخطر الذين يحتاجون إلى إجراء تقييم المصالح الفضلى و/أو تحديد المصالح الفضلى. (هذه الأمثلة أمثلة خيالية فقط: الأسماء والقصص غير حقيقة.)

[١٣] يرتبط هذا أيضاً بالانفصال أو الطلاق في الزواج المتعدد.

[١٤] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق ٤، صفحة ٧٨.

[١٥] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحة ٤١

**متى يكون تقييم المصالح الفضلى كافياً؟ متى يكون تحديد المصالح الفضلى مطلوباً؟**

**أمثلة على الحالات**

***تذكر:*** **تقع مسؤولية تنفيذ مبدأ المصالح الفضلى في المقام الأول والأخير على عاتق الدولة. ولذلك، يتعين أن تسعى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الشريكة لها إلى دعم نظم حماية الطفل الوطنية بروح الشراكة، بدلاً من استبدالها. ولذلك، ففي غالبية الحالات أدناه، من المهم تقييم إلى أي مدى يمكن إشراك السلطات الوطنية المعنية بحماية الأطفال في عملية تحديد المصالح الفضلى.**

**سيناريو الحالة ١**

أمينة فتاة أثيوبية عمرها ١٦ عاماً تعيش مع والدتها في معسكر لاجئين في اليمن. والدا أمينة مطلقان؛ ويعيش والدها في بلدة مجاورة مع أخيها الأكبر، حكيم، الذي يبلغ من العمر ١٤ عاماً، لكنهما غير مسجلين كلاجئين. وقد حضر والدها إلى المعسكر مرات عديدة ليبحث عن أميرة ووالدتها. وقال بأنه لا يقبل أن تعيش ابنته بمفردها مع والدتها وأنه يرغب في أن تعيش معه ومع أخيها وزوجته الجديدة وطفليهما الصغيرين.

**التعليق:** يجب أن تسعى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركاؤها أولاً إلى إشراك السلطات المحلية لاستيضاح موقف الحضانة ثم تبدأ في عملية توسط بين الوالدين وابنتهما، إذا كان ذلك يتفق مع المصالح الفضلى للفتاة ومع رأيها. ويلزم إجراء عملية مراقبة ومتابعة عن كثب. إذا بقيت مسألة الحضانة معلقة لأن السلطات المحلية غير راغبة أو غير قادرة على التدخل، يتعين إجراء **تحديد المصالح الفضلى** لوضع توصيات نهائية بشأن الوالد الذي ستقيم معه أمينة ونوع الدعم الذي تحتاجه الفتاة وأسرتها. وأثناء عملية تحديد المصالح الفضلى، يلزم أيضاً دراسة موقف أخيها حكيم.

**سيناريو الحالة ٢**

بيناتا فتاة لاجئة من سيراليون عمرها ١٥ عاماً وتعيش مع جدتها المريضة البالغة ٦٧ عاماً في معسكر للاجئين بالقرب من كيسيدوجو في غينيا. وقد فرتا الاثنتان من سيراليون منذ حوالي ثمانية أعوام وفشلت، حتى الآن، كافة جهود البحث عن أفراد الأسرة الآخرين. وتقول جدتها إنها مريضة للغاية؛ ولا يمكنها أن تبرح كوخها أو تعتني بنفسها. ويجب على بيناتا أن تدبر شؤون الأسرة وهي لا تذهب إلى المدرسة أو تقضي وقتاً مع أقرانها في المعسكر، وتعتني بدلاً من ذلك بجدتها.

**التعليق:** يتعين إجراء عملية **تقييم المصالح الفضلى** لتقييم وضع بيناتا، وللتحقق مما إذا كان بمقدور الجدة توفير الرعاية الكافية لحفيدتها، وكذلك لتحديد مدى الحاجة إلى أية تدخلات رعاية أو حماية عاجلة (مثل الرعاية الطبية أو الدعم النفسي أو نحو ذلك). ويجب كذلك أن يستكشف التقييم ما إذا كان قد جرى بالفعل البحث عن أفراد الأسرة، أملاً في العثور على والدي بيناتا أو أقربائها الآخرين الذين يمكنهم العناية بها على المدى الطويل. ويجب أن يراعي التقييم وجهات نظر الفتاة وجدتها. بعد الانتهاء من إجراء تقييم المصالح الفضلى، يتعين إجراء عملية رصد ومتابعة للحالة. إذا لم يتحسن وضع جدة بيناتا وتبين أنها غير قادرة على رعاية حفيدتها على المدى الطويل، فإنه يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى** لتحديد المصالح الفضلى للفتاة ومعرفة مدى الحاجة إلى ترتيبات رعاية بديلة أو حلول أخرى.

**سيناريو الحالة ٣**

فرت أسرة فلسطينية تضم ستة أطفال (تتراوح أعمارهم بين ٣ أعوام و١٥ عاماً) من العراق إلى سوريا. ووفقاً للتقارير، فقد تم اختطاف والدهم. ومنذ ذلك الحين، لا توجد أية معلومات عن مكان وجوده. وتمكث فتيات الأسرة الأربع جميعهن في المنزل لمساعدة والدتهن في تدبير شؤون الأسرة. أما الولدان الآخران، فإن الابن البالغ ١٥ عاماً يعمل أثناء النهار كحمَّال يقوم بتفريغ الشاحنات لكسب الدخل اللازم لإعاشة الأسرة، فيما ترسل الأم طفلها الآخر البالغ ١٢ عاماً بانتظام إلى سوق البلدة وشوارعها للتسول.

**التعليق:** يجب إجراء **تقييم المصالح الفضلى** لتقييم ما إذا كانت الأم تلبي بشكل كاف احتياجات أطفالها وما إذا كانت هناك حاجة إلى دعم معيشي و/أو رعاية نفسية اجتماعية إضافية. يجب كذلك أن يحدد تقييم المصالح الفضلى ما إذا كان يتعين البدء في جهود البحث عن أفراد الأسرة

الآخرين والذين يحتمل أن يكون بإمكانهم المساعدة في رعاية الأطفال. وسوف يسعى تقييم المصالح الفضلى إلى معرفة آراء الأم والأطفال والأشخاص الآخرين الذين قد تكون لديهم معلومات ذات صلة. وينبغي وضع خطة رعاية فردية لتيسير عملية الرصد والمتابعة. إذا لم يتحسن الوضع وكانت الأم غير قادرة على رعاية الأطفال على المدى الطويل، فإنه يجب إجراء تحديد المصالح الفضلى لتحديد ما إذا كان (بعض) الأطفال في حاجة إلى ترتيب رعاية بديلة.

**سيناريو الحالة ٤**

إنسنت وبينفينو أخوان لاجئان بدون مرافق من الكونغو يبلغان من العمر أربع وست سنوات ويعيشان في زامبيا مع أسرة حاضنة منذ حوالي عامين. بينفينو يذهب إلى المدرسة ويحب كلا الأخوين اللعب مع أطفال الأسرة الحاضنة الآخرين. وليس لديهما إلا ذكريات قليلة عن الكونغو الديمقراطية.

**التعليق:** يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى** لتحديد الحل الدائم الأنسب المتاح للطفلين وأسرتهما/مقدم الرعاية لهما وكذلك، على سبيل المثال، للتحقق من جهود البحث عن أفراد الأسرة والاستمرار فيها. ويلزم كذلك تقييم قدرة واستعداد الأسرة الحاضنة على الاستمرار في رعاية الأطفال والتعرف كذلك على رغبات الولدين. وسيستند تحديد المصالح الفضلى إلى تقييم المصالح الفضلى، والذي يتعين أن يكون قد بدأ في أقرب وقت ممكن بعد التعرف على الطفلين/وصولهما إلى بلد اللجوء والذي سيتم تنفيذه (ورصده واستعراضه ومراجعته) طوال دورة النزوح.

**سيناريو الحالة ٥**

نظيفة فتاة لاجئة صومالية تبلغ من العمر ١٥ عاماً تعيش في كوكس بازار في بنجلاديش مع والدها وأخ واحد وثلاث أخوات. ووفقاً لبعض التقارير من العاملين المجتمعيين في كوكس بازار، فإن والد نظيفة اعتاد أن يضربها بقسوة ويجبرها على المكوث في المنزل وأداء الأعمال المنزلية ورعاية أخيها وأخواتها الذين يصغرونها. وتعيش نظيفة معزولة عن أقرانها ونادراً ما تغادر المنزل. وهناك مزاعم أيضاً بأن والدها يريد تزويجها من شخص مسن من بنجلاديش.

التعليق: يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى** لتحديد ما إذا كان يتعين فصل نظيفة وأشقائها عن والدهم وإلحاقهم برعاية بديلة وما إذا كانت الحالة تستدعي أي تدخلات حماية أخرى. وما أمكن، يتعين أن تسعى المفوضية وشركاؤها إلى إشراك السلطات المحلية المعينة برفاه الطفل. وإذا كانت السلطات الحكومية غير راغبة أو غير قادرة على التدخل، فإن العملية يمكنها أن تبدأ بتقييم سريع للمصالح الفضلى يُقيم على الفور ما إذا كانت نظيفة وأشقاؤها معرضين لخطر وشيك ولتلبية الاحتياجات الملحة. وفي الوقت نفسه، يمكن أن تبدأ عملية **تحديد المصالح الفضلى** وتستفيد كذلك من المعلومات المتاحة من عملية تقييم المصالح الفضلى من أجل اتخاذ قرار بشأن نظيفة وأسرتها واعتماده رسمياً.

**سيناريو الحالة ٦**

إيمانويل فتى لاجئ كولومبي منفصل عن ذويه، يبلغ من العمر ١٦ عاماً، ظل يعيش مع أقارب له في فنزويلا طوال السنوات الست الماضية. وهو مندمج جيداً مع الأسرة. ومؤخراً، تلقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين معلومات مفادها بأن جهود البحث عن أفراد أسرته توصلت إلى وجود والديه وأختيه، الذين كان يعيش معهم في كولومبيا قبل الانفصال، في فنزويلا. ويمانع إيمانويل في الرجوع إلى والديه ويقول إنه ليس لديه ذكريات طيبة عن والده وأنه يرغب في الإقامة مع أسرته الحاضنة.

التعليق: يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى**. وإذا كان قد جرى تحديد المصالح الفضلى في السابق من أجل تعيين حلول دائمة لهذا الطفل المنفصل عن ذويه خلال عامين من التعرف عليه، فإنه يلزم إعادة فتح القضية الأصلية. واستناداً إلى المعلومات المتاحة عن إيمانويل، يتم إجراء فحص لمعرفة ما إذا كان قد تم إجراء عمليات **تقييم للمصالح الفضلى**. وسيعمل تحديد المصالح الفضلى على تحديد ما إذا كان لم شمل الأسرة يعد الخيار الأنسب لإيمانويل.

**سيناريو الحالة ٧**

هتون فتاة بدون مرافق عمرها ثلاث سنوات من ميانمار تعيش في ماليزيا منذ عدة أشهر. وقد عثرت أسرة ماليزية على الفتاة بمفردها وتقوم الآن برعايتها. وقامت الأسرة بإعادة تسمية الفتاة اتباعاً لتقاليد الأسرة ويرغبون في أن تبقى هتون معهم في ماليزيا.

التعليق: يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى** من أجل تحديد ما إذا كان ترتيب الرعاية هو الخيار الأنسب لحالة هتون. إن عمر الفتاة الصغير للغاية سيحد من أهمية رأي الطفل ورغبته عند النظر في هذه الحالة؛ ويتعين السعي للحصول على آراء الأشخاص الذين يعرفون الطفلة والأسرة الحاضنة لها للاسترشاد بها في عملية تحديد المصالح الفضلى. ويمثل استمرار الرعاية عاملاً ذا أهمية خاصة بالنسبة لطفلة في مثل هذه السن الصغيرة للغاية لما له من ارتباط وثيق بنموها.

**سيناريو الحالة ٨**

تقيم أسرة عراقية مكونة من أم وأطفالها الثلاثة في ليبيا. ووفقاً للأمم، فإن مكان وجود الأب غير معلوم. وفي غياب أي حل دائم آخر، تم اقتراح إعادة التوطين لهذه الحالة بعد أن تبين أن الأم وأطفالها معرضون للخطر.

التعليق: يجب إجراء عملية **تقييم المصالح الفضلى** للتحقق مما إذا كانت إعادة التوطين مع الأم هل الحل الأنسب للأطفال. ويجب إعلام الأم أنه يمكن البدء في جهود للبحث عن زوجها. وإذا باءت جهود البحث عن الزوج بالفشل، فإنه يجب إجراء عملية تقييم المصالح الفضلى وتسجيل نتيجة البحث عن الزوج في تقرير التقييم. أما إذا نجحت الجهود في الوصول إلى الأب، فيجب عقد مناقشات مع كلا الوالدين لمعرفة ما إذا كانا مهتمين بلم شمل الأسرة. وإذا تبين أنهما غير مهتمين بذلك، فإن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ستعمل على تشجيع و/أو مساعدة العملية التي يرغب من خلالها الوالد الذي لا يريد حضانة أطفاله بإعطاء موافقته على سفر الأطفال. وفي حالة وجود نزاع معلق بشأن حضانة الأطفال بين الأبوين، فإنه يفضل أن تحال القضية إلى الجهات الوطنية المختصة. وإذا كانت الجهات الوطنية المختصة غير راغبة أو غير قادرة على البت في النزاع، فإنه يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى**.

**سيناريو الحالة ٩**

فرت إحدى الأسر الأفغانية اللاجئة التي تضم طفلين إلى الهند. والطفلان هما فتاة اسمها لطيفة تبلغ من العمر ١٥ عاماً وولد اسمه عباس عمره ١٣ عاماً. وقد وقع الطلاق بين الأبوين وتزوج الأب امرأة أخرى مؤخراً. وأخذت الأم الطفلة معها لكنها تركت عباساً مع والده. لكن زوجة الأب الجديدة لا ترغب في رعاية عباس، وتقول والدة الطفل إنه ليس باستطاعتها سوى رعاية الطفلة فقط.

التعليق: يجب إجراء عملية تقييم المصالح الفضلى في هذه القضية ويرجح أن توصي بالحاجة إلى الوساطة بين الأسرة وتقديم المشورة لها، إذا كان ذلك في صالح الأطفال، وكذلك يلزم إشراك السلطات المعنية لمناقشة مسألة حضانة الأطفال ورعايتهم. وإذا استمر عدم النظر في وضع الحضانة، يجب إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى** لتقديم توصيات بشأن حضانة الأطفال ورعايتهم.

**سيناريو الحالة ١٠**

لامين فتى بدون مرافق فر من ساحل العاج إلى ليبيريا. ويعيش مع أسرة حاضنة قبلت بعيشه معها وهي تنتمي إلى نفس القرية التي ينتمي إليها الفتي في ساحل العاج.

التعليق: يجب إجراء عملية **تقييم المصالح الفضلى** لتقييم وضع لامين وتحديد القضايا ذات الصلة بحماية الطفل و/أو الاحتياجات الأخرى التي يلزم تلبيتها، بما في ذلك البحث عن أفراد الأسرة إذا كان ذلك من بين المصالح الفضلى للطفل. ويجب القيام بعملية الرصد والمتابعة. ويلزم البدء في عملية **تحديد المصالح الفضلى** خلال عامين أو أقل من التعرف على الطفل لتحديد الحل المناسب للطفل لامين مع الاستفادة في ذلك من المعلومات التي تم جمعها خلال عملية تقييم المصالح الفضلى.

لمزيد من الإرشادات بشأن تحديد مشكلات الحماية المتعلقة بالأطفال ومنعها والاستجابة لها، انظر الفصل ٣ من هذا الدليل.

## ٢-٥ من هو المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى؟

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل الصفحتان ٢٦ و٢٧***

تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية لتنفيذ مبدأ المصالح الفضلى للطفل، وذلك تمشيًا مع المادة ٣ من اتفاقية حقوق الطفل. ويتعين تطبيق المبدأ دون تمييز فيما يتعلق بجميع الأطفال الموجودين داخل أراضي الدولة. وينبغي للمفوضية والوكالات الشريكة لها السعي لتعزيز النظم الوطنية لحماية الأطفال من خلال حشد الدعم وبناء قدرات السلطات الوطنية لتنفيذ مبدأ المصالح الفضلى للأطفال المعرضين للخطر.

ويجب أن تظل إجراءات تحديد المصالح الفضلى التي تم تطويرها خارج هذه النظم إجراءات استثنائية. ومع ذلك، حينما تكون السلطات الوطنية المسؤولة عن رفاه الأطفال أو غيرها من السلطات المعنية غير قادرة أو غير راغبة في وضع إجراءات لتحديد المصالح الفضلى، فينبغي للمفوضية، بصورة استثنائية، وضع إجراء لتحديد المصالح الفضلى بالاستعاضة عن مسؤوليات الدولة. وقد يكون هذا هو الحال أيضًا حينما توجد إجراءات وطنية لتحديد المصالح الفضلى ولكن الأطفال المشمولين باختصاص المفوضية لا يمكنهم، على الرغم من جهود حشد الدعم، الوصول إلى هذا الإجراء. ويمكن أن تساعد عملية تحديد المصالح الفضلى التي تجريها المفوضية أو الشركاء المنفذون، استنادًا إلى المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، في تكميل النظم الوطنية لحماية الأطفال للإجراءات التي تخص المجموعات المشمولة باختصاص المفوضية والتي تجرى بصورة مستقلة بواسطة المفوضية أو الشركاء، مثل البت في مسألة ما إذا كان يجب إعادة توطين طفل لاجئ بدون مرافق بذويه أو دعم عودته الطوعية إلى الوطن.

ويتعين على المفوضية (والشركاء) بذل كافة الجهود الممكنة لإشراك السلطات الوطنية المختصة في الإجراءات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى التي تقوم بها ما أمكن. وينبغي للمفوضية أيضًا بناء شراكات مع منظمات غير حكومية مناسبة أو منظمات غير حكومية دولية تتمتع بالخبرة اللازمة في مجال حماية الطفل.

## ٢-٦ تخطيط تحديد المصالح الفضلى وتعيين توقيته

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن بتحديد المصالح الفضلى الصفحتان ٣٢ و٣٣***

بشكل عام، يجب أن يتم تحديد المصالح الفضلى للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز سنتين بعد التعرف على هوية الطفل. ومن المهم أن نلاحظ أن هذا لا يعني أن يُترك الطفل دون حماية ومساعدة لحين الانتهاء من التحديد الكامل للمصالح الفضلى. ويحتاج الأطفال المعرضون للخطر إلى تحديد المصالح الفضلى في أقرب وقت ممكن، فضلاً عن إجراء الرصد والمتابعة بانتظام لضمان حمايتهم ورعايتهم. وقد تكون هناك حالات، لاسيما فيما يتعلق بالأطفال الصغار جدًا، لا تحتمل الانتظار لمدة سنتين، على سبيل المثال في حالة ترتيبات الرعاية أو الفصل عن الوالدين أو غيرها من مسائل حماية الطفل المعقدة. ويلزم اتباع نهج حالة بحالة فيما يتعلق بالأطفال الذين يحتاجون إلى تحديد المصالح الفضلى والمتابعة (انظر الفقرتين ٤,١٣ و٤,١٤). أيضًا، ينبغي ألا يبقى تحديد المصالح الفضلى معلقًا حتى تظهر احتمالات لتوفير حل دائم.

ونظراً لأن نتائج عملية البحث عن أفراد الأسرة تُعد عاملاً رئيسًا في تحديد أنسب الحلول الدائمة بالنسبة لطفل بدون مرافق أو منفصل عن ذويه، فلابد من إعطاء فسحة معقولة من الوقت لعملية البحث هذه والتي يجب مباشرتها فور التأكد من أن الطفل بدون مرافق أو منفصل عن ذويه. وسيعتمد طول المدة المعقولة للبحث على مجموعة متنوعة من العوامل، منها سن الطفل والتجارب السابقة المستفادة من عمليات البحث المتصلة بحالات مماثلة، ومدى إلحاحية الحالة ونوعية المعلومات المتاحة عن الأسرة وقدرة الوصول إلى المناطق الأصلية. ومن الأهمية بمكان توثيق جميع الجهود المبذولة في الملف الخاص بكل طفل. وعلى أية حال، ينبغي أن تواصل المفوضية رصد واستعراض جميع حالات الأطفال المحددين بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر على أساس معقول ومنتظم.

***يرجى مراعاة الآتي:***

- ☑ في الحالات الطارئة، قيم مدى الحاجة إلى إنشاء عملية تحديد المصالح الفضلى مبكرًا.
- ☑ ضع استراتيجية لبناء القدرات بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل وحماية الطفل، ليتم من خلالها تحديد الفجوات وتنفيذ الخطة.
- ☑ إلى أقصى حد ممكن، اسع إلى إشراك الجهات الحكومية المختصة في إجراء تحديد المصالح الفضلى. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تشارك هذه الجهات كأعضاء في فريق عمل تحديد المصالح الفضلى وفي عمليات الرصد والمتابعة وتحديد الأطفال المعرضين للخطر.
- ☑ الدعوة مع الحكومة لتنفيذ مبدأ المصالح الفضلى في جميع الإجراءات والقرارات التي تتعلق بالأطفال.
- ☑ دمج عملية تحديد المصالح الفضلى في مجال حماية الطفل واستراتيجية الحماية الشاملة.
- ☑ الدعوة لأن تقوم الوكالات الشريكة باستخدام تحديد المصالح الفضلى كأداة رئيسية لحماية الطفل وإدارة الحالات فيما يتعلق بالأطفال المعرضين للخطر.

**الموارد: قراءات إضافية مقترحة ومواقع إلكترونية ذات صلة**

- ✓ ICRC, IRC, Save the Children UK, UNHCR, UNICEF, and World Vision International, *Interagency Guiding Principles on Unaccompanied and Separated Children*, Geneva, January 2004, available at http://www.unhcr.org/refworld/pdfid/4113abc14.pdf
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ٦: الأطفال المنفصلون عن ذويهم، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ Save the Children Alliance, *Child Rights Programming, How to Apply Rights-based Approaches to Programming, a Field Guide*, second edition, July 2005, available at |http://www.crin.org/docs/PDN%20Ingles%20Final.pdf
- ✓ UNICEF, *Implementation Handbook for the Convention on the Rights of the Child*, third edition, 2007, available at http://www.unicef.org/publications/index_5598.html

# الفصل ٣: تحديد المصالح الفضلى كجزء من برنامج أوسع لحماية الطفل

***الرسائل الرئيسية***

- *يجب ألا ينظر إلى تحديد المصالح الفضلى للطفل كنشاط مستقل؛ وإنما كجزء من برنامج حماية أوسع ونظام حماية شامل للطفل.*
- *بعض عناصر برنامج حماية الطفل تُعد حاسمة في تنفيذ تحديد المصالح الفضلى بنجاح: التحديد، والتوثيق، والبحث عن أفراد الأسرة، وإدارة الحالات، وأنظمة الإحالة والمتابعة.*
- *تُعد الشراكة مع جهات حماية الطفل الوطنية و/أو الدولية الرئيسية أمرًا حاسمًا في أي برنامج لحماية الطفل وأي تنفيذ فعال لعملية تحديد المصالح الفضلى.*
- *من الأهمية إدراك المخاطر التي يواجهها الأطفال والمراهقون في السياقات المحددة لديك، مثل الاتجار بالبشر، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتمييز بسبب العرق، والميول الجنسية، والهوية الجنسانية، ونحو ذلك.*
- *يجب أن يكون موظفو حماية الأطفال على دراية جيدة بممارسات تربية الطفل، والهياكل الأسرية، والأشكال التقليدية للرعاية المؤقتة ضمن الجماعة (الجماعات) السكانية المعنية. وتختلف هذه الممارسات اختلافًا كبيرًا بين الثقافات، ومن المهم مراعاتها في وضع برامج دعم الأطفال المعرضين للخطر.*

## ٣-١ النهج القائم على النظم في حماية الأطفال المعنيين

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: الصفحتان ٢٠ و٢٦***

يجب ألا ينظر إلى تحديد المصالح الفضلى للطفل على أنه نشاط مستقل، وإنما جزء من برنامج أوسع لحماية الطفل يمثل نهجًا شاملاً لحماية الأطفال من سوء المعاملة والإهمال والاستغلال والعنف. وبتعبير آخر، لا يعتبر إجراء تحديد المصالح الفضلى سوى خيطًا في نسيج حماية الطفل. ومثلما أن تحديد المصالح الفضلى لا يُعد نشاطًا معزولاً وإنما جزء من برنامج حماية الطفل، لا يعتبر برنامج حماية الطفل نفسه سوى جزء واحد من نظام شامل لحماية الطفل.

ومثل الكثير من وكالات حماية الطفل، تبنت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين "نهجاً قائماً على النظم" لحماية الأطفال المعنيين. وقد اتجهت برامج حماية الطفل إلى التركيز على فئات الأطفال (على سبيل المثال، ضحايا سوء المعاملة، والأمهات الصغيرات، وأطفال الشوارع، والأطفال الجنود، وغيرهم.) بدلاً من تبني نظرة شمولية بشأن "بيئة الحماية" الكلية للأطفال. ويتبنى النهج القائم على النظم هذه النظرة الأكثر شموليةً، ومن ثمَّ يوسع مجال تركيز جهود حماية الطفل من خدمات المنع والتصدي إلى أنشطة تكميلية أخرى على نفس القدر من الأهمية.

ويتضمن إطار عمل المفوضية للنهج القائم على النظم المعني بحماية الطفل *ستة عناصر رئيسية* والتي، في حالة تنسيقها بشكل صحيح، تعمل معاً على تعزيز البيئة التي توفر الحماية للأطفال.

يتألف نظام حماية الطفل من العناصر التالية المتصلة فيما بينها:

- ☑ **التنسيق** – الآليات والعمليات اللازمة لضمان عمل جهات حماية الطفل معًا بطريقة منسقة.
- ☑ **المعارف والبيانات** – يشمل ذلك الدراسات، والتقييمات، وجمع البيانات الأخرى وتحليلها والتي يتم على أساسها إجراء التخطيط والبرمجة، وأنظمة معلومات الإدارة، والرصد، والتقييم.
- ☑ **إطار السياسات والإطار القانوني** – يشمل التشريع والسياسة، والإشراف، والتنظيم، ووضع المعايير.

- ☑ **خدمات المنع والتصدي** – تضم وظائف الإدارات الحكومية، والوكالات الأخرى، وتقديم الخدمات، و البروتوكولات والروابط المنظمة بين خدمات العمل الاجتماعي والخدمات القانونية والصحية والشرطية وغير ذلك. وتشمل هذه الخدمات عمليات التحديد، والتقييم، والإحالة، وإدارة حالات حماية الطفل.
- ☑ **القدرات** – القدرات البشرية والمالية على حد سواء.
- ☑ **الدعوة ورفع مستوى الوعي** – المساهمة في التغيير.

يُعد تصميم برامج حماية الطفل، مع وضع النظام الشامل لحماية الطفل في الاعتبار، أمرًا جوهريًا للنهج القائم على النظم. ويمكن للأنشطة أن تستهدف حماية الأطفال بشكل مباشر ويمكن أيضاً أن تعزز النظام الشامل للحماية. ويلاحظ أن برامج حماية الأطفال غالبًا ما تركز على الأنشطة الواردة في مكون "خدمات المنع والتصدي". ويساعد استخدام إطار النظم في حماية الطفل على جذب الانتباه إلى العناصر الأخرى التي يجب تطويرها من أجل توفير حماية شاملة لجميع الأطفال. ونظرًا لأن عناصر نظام حماية الطفل جميعها متصلة فيما بينها، فإنه من المهم جدًا إنشاء العلاقات بينها وتقويتها. ويتطلب نظام حماية الطفل الذي يعمل جيدًا إشراكًا منسقًا للجهات الفاعلة والإجراءات على المستويات المختلفة، سواء بشكل رسمي أو غير رسمي. ومن أجل تحقيق فعالية أكبر، يلزم التنسيق مع النظم الأخرى، مثل نظم الصحة والتعليم وقضاء الأحداث.

ولأنه لا يمكن لوكالة واحدة أن تنفذ جميع الأنشطة بمفردها، يستند النهج القائم على النظم بالضرورة إلى مبدأ المشاركة - عبر المستويات والقطاعات والجهات الفاعلة. ويساعد تحقيق التوازن بين الجهود في هذه النطاقات على تحسين الاستدامة وقدرة الأشخاص الذين يتولون المسؤولية على أداء أدوارهم.

وتماشيًا مع النهج القائم على النظم، يجب على الوكالات الدولية الاستفادة من النظم الوطنية القائمة المعنية بحماية الطفل. وينطبق هذا أيضاً على إجراءات تحديد المصالح الفضلى؛ فيجب أولاً السعي للاستفادة من إجراءات المصالح الفضلى الموجودة بدلاً من إنشاء هياكل موازية. ولذلك يجب على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الشريكة لها تجنب إنشاء الهياكل أو الخدمات الموازية لتلك الخاصة بالدولة.

وعندما يكون النظام الوطني ضعيفًا، يكون الهدف هو مساعدته ودعمه. أما إذا كان النظام الوطني يعمل بشكل فعال، فإن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تركز جهودها على الدعوة إلى الوصول غير التمييزي إلى هذا النظام للأطفال المعنيين. وتتحمل الدول المسؤولية الأساسية عن ضمان توفر الخدمات لجميع الأطفال في مناطقهم. ويجب وضع ذلك في الحسبان عند تصميم وإنشاء برنامج حماية الطفل، بما في ذلك إجراءات تحديد المصالح الفضلى.

متى أمكن، يجب إشراك السلطات الوطنية المختصة في عملية تحديد المصالح الفضلى، ويشمل ذلك المشاركة في الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى. ومع ذلك، فإنه في بعض الحالات لا يكون إشراك الهيئات الحكومية في إجراءات تحديد المصالح الفضلى مرغوبًا فيه بسبب شواغل تتعلق بالحماية. وسيتحدد دور مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تحديد المصالح الفضلى جزئياً وفقًا لنطاق وطبيعة مشاركة الحكومة في هذه العملية.

تجدر الإشارة إلى أن دعم النظام الوطني الرسمي لحماية الطفل، ودمج الأطفال في المجموعة السكانية المشمولة باختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في هذا النظام من الممكن أن يكون *جزءًا* من نهج قائم على النظم. ومع ذلك، يتجاوز النهج القائم على النظم هذا الأمر ليشمل مستويات وجهات فاعلة أخرى. فعلى سبيل المثال، تُعد الآليات المجتمعية، والاستراتيجيات على مستوى المجتمع موارد مهمة لحماية الطفل، خاصةً عندما يكون النظام الوطني ضعيفًا أو في حالة انهياره في إحدى الأزمات. ويُقر النهج القائم على النظم بقيمة الإجراءات على جميع المستويات ويسعى إلى تعزيزها ودعمها.

مع هذا الفهم للعلاقة بين برامج حماية الطفل والنظام الشامل لحماية الطفل، من المهم إدراك مدى ارتباط إجراءات تحديد المصالح الفضلى ببرامج حماية الطفل. وتكون عملية تحديد المصالح الفضلى أكثر فعالية عند دمجها في برنامج شامل لحماية الطفل؛ نظرًا لأنها تتطلب دعم برنامج مطور جيدًا من أجل تحقيق نتائج الحماية الفضلى للأطفال الأفراد. ويشمل برنامج حماية الطفل على الأقل العناصر التالية:

- التسجيل.
- التوثيق.
- إدارة الحالات (بما في ذلك الإحالة والرصد والمتابعة).
- خدمات الدعم النفسي الاجتماعي.
- ترتيبات الرعاية الملائمة.
- البحث عن أفراد الأسرة ولم الشمل معها.
- آليات الدعم المجتمعية.

يجب أداء هذه الوظائف بالشراكة مع المؤسسات الوطنية و/أو الدولية، والحكومة. ولا يزال من الممكن إجراء تحديد المصالح الفضلى في حالة الأداء الضعيف لبعض الجوانب أو عدم عملها على الإطلاق. ومع ذلك، سيتقلص أثر إجراء تحديد المصالح الفضلى بسبب القدرة المحدودة على الاستجابة لاحتياجات الحماية والرعاية المحددة في عملية تحديد المصالح الفضلى. وسيشير تقييم قوة هذه المجالات السبعة في برنامج حماية الطفل بإحدى العمليات إلى الجوانب التي تحتاج إلى بناء القدرات من أجل تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى بفعالية.

**ما يمكنك فعله**

- ☑ تخطيط برنامج حماية الطفل القائم، بما في ذلك الإطار القانوني والمتعلق بالسياسات والهياكل المجتمعية، وذلك بالتعاون مع الحكومة، ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)، والجهات الأخرى لحماية الطفل.
- ☑ تقييم ما إذا كان الأطفال اللاجئون والأطفال الآخرون المعنيون لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يتمتعون بوصول غير تمييزي إلى النظام الوطني لحماية الطفل أم لا.
- ☑ تقييم ما إذا كان برنامج حماية الطفل لديك يدعم بشكل كافٍ عملية تحديد المصالح الفضلى ويعمل على زيادة القدرة عند اللزوم أم لا.
- ☑ تحديد عناصر نظام حماية الطفل التي يسهم فيها برنامج حماية الطفل الخاص بك وتقييم ما إذا كانت هناك فجوات فيما يتعلق بهذه العناصر.
- ☑ الدعوة إلى والمساهمة في وضع وتنفيذ سياسات وإجراءات وممارسات حماية الطفل بالتعاون مع الشركاء.
- ☑ مساعدة الدول عن طريق تعزيز وإكمال أنظمة حماية الطفل الوطنية في الجوانب التي توجد به فجوات ، وذلك بالتنسيق والتعاون مع اليونيسيف ووكالات حماية الطفل الأخرى. ويتعين تجنب إنشاء الهياكل والخدمات الموازية لتلك الخاصة بالدولة.

## ٢-٣ منع المخاطر التي تهدد حماية الطفل والتصدي لها

إن المنع والتصدي للعنف وسوء المعاملة ضد الأطفال يُعد أمرًا جوهريًا لضمان حقوق الطفل في البقاء والنمو والرفاه. وتهدف حماية الطفل إلى إنشاء بيئة واقية يتحرر فيها الفتيات والفتيان من العنف والاستغلال والانفصال غير الضروري عن الأسرة. وفي البيئة الواقية، تحد القوانين والخدمات والسلوكيات والممارسات من تعرض الأطفال للمخاطر التي تتهدد الحماية وتعمل في الوقت ذاته على تعزيز مرونة الأطفال.

لقد تم تعريف حماية الطفل في حالات الطوارئ من قِبل الفريق العامل العالمي المعني بحماية الأطفال[١٦]:

> ***"منع والتصدي لسوء المعاملة والإهمال والاستغلال والعنف ضد الأطفال في حالات الطوارئ"***
> ***الفريق العامل العالمي المعني بحماية الطفل، يونيو/حزيران ٢٠١١*** [١٧]

يتكون عمل حماية الطفل من كلٍّ من المنع والتصدي. ويجب اعتماد نهج متعدد القطاعات، والعمل جنبًا إلى جنب مع أصحاب المصلحة من قطاعات أخرى، مثل الصحة والتعليم وسبل العيش. ويوجد في الإطار التالي أمثلة على الخدمات في مجالي المنع والتصدي يمكن القيام بها من قِبل الهيئات الحكومية المحلية أو الوطنية أو تقديمها مؤقتًا (لسد الفجوة) من قِبل المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية وآليات حماية الطفل المجتمعية.

| خدمات المنع | خدمات التصدي |
|---|---|
| تسجيل المواليد | البحث عن أفراد الأسرة ولم الشمل معها |
| رفع مستوى الوعي لدى الأطفال والبالغين بشأن حماية الطفل وحقوق الطفل | إلحاق الأطفال برعاية بديلة |
| أندية الأطفال والشباب | الأنشطة المدرة للدخل للأسر المعرضة للخطر |
| تدابير الحماية الاجتماعية، بما في ذلك التحويلات النقدية للأسر | مراكز الزيارات |
| التدريب على المهارات الحياتية للشباب | خدمات إعادة الدمج |
| برامج الأبوة والأمومة | ملاجئ الطوارئ |
| خطط تقديم القروض الصغيرة | التدريب المهني |
| خدمات صحة الأم والطفل | الإجراء القانوني |
| التعليم الرسمي وغير الرسمي | البرامج والاستشارة الترفيهية والنفسية الاجتماعية |
| خدمات الصحة العقلية | دعم آليات حماية الطفل المجتمعية وبقيادة الطفل |
| أنشطة الحد من مخاطر الكوارث (DRR) | تدابير لمنع الأطفال من الانخراط في عمل خطير[١٩] |

[١٦] تعمل مجموعة حماية الطفل كمنطقة مسؤولية بقيادة اليونيسيف ضمن مجموعة الحماية.

[١٧] يختلف هذا عن تعريف الحماية الخاص باللجنة الدائمة بين الوكالات (IASC)، والذي يشمل جميع حقوق الإنسان: "يشمل مفهوم الحماية جميع الأنشطة الرامية إلى ضمان الاحترام الكامل لحقوق الفرد وفقًا لنص وروح الهيئات القانونية ذات الصلة، أي قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين)". راجع فرقة العمل المعنية بالعمل الإنساني وحقوق الإنسان التابعة للجنة الدولية،
Frequently Asked Questions on International Humanitarian, Human Rights and Refugee Law in the Context of Armed Conflict, 2004،
يتوفر ذلك على http://www.humanitarianinfo.org/iasc/pageloader.aspx?page=content-products-products&sel=12

[١٨] يستند الجدول إلى Save the Children, A Rough Guide to Child Protection (غير منشور)، ٢٠٠٨، الصفحات ١٥-١٧

## ٣-٣ فهم السياق الثقافي: أدوار وتصورات الأسر والمجتمعات المحلية

من أجل تطوير أو دعم الخدمات المقدمة للأطفال المعرضين للخطر، يجب أن يكون لدى الموظفين فهم جيد للسياق المحلي المتعلق بالأطفال. فيجب أن يفهموا، على سبيل المثال، أدوار الأسرة، وتركيب الأسرة، والمخاطر التي تتهدد حماية الطفل، وعوامل حماية الأطفال، والأسباب الجذرية لسوء المعاملة والإهمال والاستغلال والعنف، وأسباب الانفصال عن الأسرة، وتأثيرات الانفصال عن الأسرة. وبنفس القدر من الأهمية، يتعين على الموظفين فهم معارف واتجاهات وممارسات تربية الأطفال في السياق الثقافي والاجتماعي والسياسي. يتعين على الموظفين كذلك فهم آليات حماية الطفل غير الرسمية الموجودة، مثل الطرق التي تنظم بها المجتمعات نفسها للتصدي للمخاوف المتعلقة بحماية الطفل.

ويُفهم دور الأسرة بشكل مختلف عبر المجتمعات والسياقات بسبب تأثير العوامل الدينية والاجتماعية والثقافية والتقليدية والسياسية والاقتصادية. وتختلف هياكل الأسر بشكل كبير في الثقافات، فعلى سبيل المثال، لا تُعد الأسرة النواة[١٩] التكوين الأسري الأكثر شيوعًا في جميع الأحوال. وفي العديد من المجتمعات، "ينتمي" الطفل إلى الأسرة الموسّعة: تتم مشاركة رعاية الطفولة بين شبكة اجتماعية واسعة يومكن أن يكون للأطفال مقدمو رعاية متعددون. ومن الأهمية فهم مثل هذه العوامل عند مناقشة تكوين الأسرة وعلاقاتها مع الطفل أثناء مقابلات تحديد المصالح الفضلى.

تُعتبر حضانة الأطفال غير الرسمية/رعاية الأقارب ممارسة واسعة النطاق لرعاية الأطفال في العديد من أنحاء العالم. وتختلف المعارف والممارسات المتعلقة بالنمو الاجتماعي والمعرفي والعاطفي للطفل وممارسات تربية الأطفال باختلاف السياقات والمناطق. وغالبًا ما يتحمل الأطفال الأكبر المسؤولية جزئيًا عن توفير الرعاية للأطفال الأصغر في الأسرة، مع ميل الأطفال الأكبر والأصغر إلى بناء علاقات وثيقة. ومن الممكن أن يكون هذا عامل حماية مهماً للأطفال.

## ٣-٤ المخاطر التي تتهدد حماية الطفل وأسبابها في حالات الطوارئ

تؤدي حالات الطوارئ الإنسانية والنزوح إلى زيادة تعرض المجتمعات والأسر والأطفال للمخاطر. وفي حالات الطوارئ والنزوح، تعاني الأسر من اضطرابات عديدة وقاسية، مثل فقدانها بيوتها ومصادر أرزاقها، بالإضافة إلى استقلاليتها في الغالب. وبشكل عام، ثمة فقدان ملحوظ للكرامة بين المجتمعات النازحة والمتأثرة بحالات الطوارئ حيث يصبحون متلقين للإغاثة الإنسانية.

وفي ظل المستقبل غير المؤكد، والضغط العاطفي، والوصول المحدود فقط لفرص التعليم، فإن المجتمعات والأسر والأطفال تجد نفسها على شفا الانهيار في الكثير من الجوانب: يصبح الأطفال أكثر عرضةً للخطر ويتعرضون بشكل زائد لخطر سوء المعاملة، والإهمال، والاستغلال، والعنف، بما في ذلك الانفصال عن الأسر، والضغط النفسي الاجتماعي، والعنف القائم على أساس نوع الجنس، والاستغلال الاقتصادي، والتجنيد في الجماعات المسلحة، وأشكال الإضرار الأخرى.[٢٠]

عموماً، فإن الحالات الطارئة:

- **تمثل مخاطر جديدة تهدد حماية الأطفال:** يمكن أن تشمل النتائج الناجمة عن حالات الطوارئ الانفصال عن الأسرة، والاستغلال الجنسي، والتعرض للألغام الأرضية، والاتجار في الأطفال، وتجنيد الأطفال، ونقص الوصول إلى الخدمات الأساسية.
- **تؤدي إلى تفاقم المخاطر القائمة:** تميل حالات سوء المعاملة إلى التفاقم (على سبيل المثال، زيادة العنف المنزلي)، وقد تلجأ الأسر التي تعاني من الفاقة بالفعل إلى تبني استراتيجيات تكيف مما يترك آثارًا سلبية على الفتيات والفتيان، مثل زيادة الاعتماد على عمالة الأطفال، والزواج المبكر، والتحيز الجنساني للبنيين مما يمكنه أن يعرض الفتيات لمخاطر متزايدة.
- **تقويض آليات حماية الطفل وأنظمة حماية الطفل القائمة وغير الرسمية:** على سبيل المثال، قد تتضاءل قدرة الأسر/المجتمعات على حماية أطفالها، وقد تضعف أنظمة حماية الطفل الوطنية أو تتحمل فوق طاقتها.

[١٩] يُنظر عمومًا إلى الأسرة النواة على أنها تتألف من أب أو أبوين بيولوجيين ويعيش طفليهما/أطفالهما معهما في أسرة.

[٢٠] Save the Children Alliance, Child Protection in Emergencies, Priorities, Principles and Practices, 2007, p. 9.

يختلف نطاق مخاطر الحماية التي يواجهها الأطفال اللاجئون والنازحون باختلاف السياق التشغيلي، وذلك سواء أكان النزوح يحدث في بيئة حضرية أو ريفية أو شبه ريفية. وبالمثل، من الممكن أن تختلف مخاطر الحماية في حالات الطوارئ والحالات الممتدة. وحتى الحلول الدائمة يمكنها أن تعرض الأطفال لمخاطر جديدة فيما يتعلق بالحماية، مثل تخلي الأسر الحاضنة بعد العودة الطوعية إلى الوطن، والعودة إلى الأعراف قبل النزوح أو آليات التكيف السلبية، أو إنهاء الدعم النفسي والاجتماعي.

قد تؤثر المخاطر المتعلقة بالحماية في الأطفال بشكل مختلف وسوف تعتمد على عوامل مختلفة، مثل العمر ومرحلة النمو والنوع، والروابط الأسرية، والشبكة الاجتماعية والأمنية، والوضع الاجتماعي والاقتصادي، والحصول على دعم المجتمع والأقران، فضلاً عن مرونة الطفل.

**ما يمكنك فعله**

- ☑ تنظيم حملات رفع مستوى الوعي (تستهدف الآباء والفتيات والفتيان والشباب والمعلمين والأشخاص الرئيسيين الآخرين في المجتمع) بحقوق الطفل وحمايته وتأثير سوء المعاملة ومشاركة الأطفال والمهارات الأبوية والانضباط الإيجابي ونحو ذلك.
- ☑ دعم إنشاء آليات الرصد والإبلاغ للأطفال المعرضين للخطر في المجتمع.
- ☑ إجراء مناقشات مجموعات التركيز مع الفتيات والفتيان والشباب حول العنف المنزلي وعوامل الخطر وتدابير الحماية والمنع.
- ☑ الدعوة لإتاحة الوصول إلى التعليم لجميع الفتيان والفتيات.
- ☑ إنشاء فرص لتدريب الأطفال والشباب على المهارات الحياتية.
- ☑ تدريب الموظفين على إدارة "مكتب أطفال" يخصص لحماية الطفل داخل وحدة الشرطة المحلية.

## ٣-٥ الانفصال عن الأسرة الأسباب والاستجابات

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: الصفحتان ٢٠ و٢٢***

مما يؤسف له أن الانفصال عن الأسرة يشكل سمة شائعة نسبيًا في مواقف النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية. ويصبح بعض الأطفال بدون مرافق أو منفصلين عن ذويهم من غير قصد- على سبيل المثال، عند الفرار من الهجمات وحالة انعدام الأمن المستمرة- فيما يتعرض البعض الآخر لليتم أو الهجر أو الاختطاف من قِبل الجماعات المسلحة أو القوات المسلحة. وفي بعض الحالات، قد يترك الأطفال أسرهم من تلقاء أنفسهم (هرباً من سوء المعاملة مثلاً) أو قد يرسلهم أبواهم للعيش مع أقارب آخرين أو من أجل العمل.

ينتج انفصال الأطفال وأسرهم عن أسباب كثيرة مختلفة، كلها تحتاج إلى تقييم دقيق وفهم قبل وضع خطة المنع والتصدي، بما في ذلك عملية تحديد المصالح الفضلى. وتشكل الأسباب الفعلية اعتباراً هاماً عند تحديد نوع التدخلات التي تلزم الطفل وذلك عند اتخاذ القرارات بشأن المصالح الفضلى له.

عندما تحدث حالات الانفصال بشكل عرضي، تبرز عمومًا الحاجة إلى الرعاية المؤقتة والمتابعة والبحث عن أفراد الأسرة ولم شمل الأسرة (راجع الفقرة ٣-١١). أما في حالة حدوث حالة الانفصال عن قصد، فيجب إجراء تحليل دقيق للأسباب الحقيقية للانفصال. ويحتاج المرء إلى العمل مع الطفل والأبوين معًا لتحديد احتياجات دعم الأبوين أو البحث عن أقارب آخرين. وفي كلتا الحالتين: الانفصال العرضي والانفصال المقصود قد يحتاج الأطفال على الأرجح إلى رعاية بديلة مؤقتة وملائمة.

**أسباب انفصال الطفل عن الأبوين و/أو أسرة أخرى**

يلزم تحليل كل من الأسباب المباشرة والجذرية لانفصال الطفل تحليلاً دقيقًا من أجل ضمان تحديد تدخلات المنع والتصدي المناسبة. تشمل الاعتبارات، لكنها لا تقتصر على:

**أسباب الانفصال العرضي:**

- وفاة الأبوين أو مقدمي الرعاية.
- إصابة أو مرض الأبوين/مقدمي الرعاية، مثل الوالد الملازم للمستشفى.
- الفوضى أثناء الفرار (فرار الأطفال والآباء في اتجاهات مختلفة).
- وقوع الأطفال فريسة لأنشطة الاتجار في الأطفال.
- اختطاف/تجنيد الأطفال من قِبل الجماعات المسلحة أو القوات المسلحة.
- القبض على الآباء أو الأطفال بواسطة قوات الشرطة.
- إحالة الأطفال إلى دار رعاية مؤسسية (على سبيل المثال، مؤسسة لعلاج الأمراض النفسية أو سجن أو دار أيتام أو مركز للرعاية المؤقتة) بواسطة الشرطة والمنظمات غير الحكومية والهيئات الصحية ونحو ذلك.
- ضياع الأطفال في المخيمات أو مراكز النقل.

**أسباب الانفصال المقصود/المتعمد**

- الضغوط الواقعة على الأسرة أو مقدمي الرعاية (الفقر المدقع أو وفاة/إصابة الأبوين أو تفكك الأسرة أو الوصول المحدود إلى الخدمات أو ما شابه
- التخلي من قبل الأسرة أو مقدمي الرعاية أو الأسر الحاضنة.
- إهمال الأطفال أو التخلي عنهم بعد طلاق/زواج الأبوين مرة أخرى.
- إرسال الأطفال من قِبل الوالدين/مقدمي الرعاية إلى أقارب أو أصدقاء آخرين في منطقة/بلد آخر.
- انتقال/فرار الأطفال مع مقدمي الرعاية المؤقتة أو الأقارب (على سبيل المثال، إلى بلد اللجوء) ثم هجرهم أو تركهم مع أشخاص آخرين في وقت لاحق.
- التخلي اللاحق عن الأطفال الذين كانوا قد تُركوا مع أحد مقدمي الرعاية عند انتقال الأبوين للعيش في مكان آخر من أجل العمل أو لأغراض أخرى لمقدم رعاية آخر.
- مغادرة الأطفال لأسرهم "عمدًا" بموافقة الأسرة أو بدون موافقتها (بعد سوء المعاملة أو لأسباب أخرى).
- قيام الوالدين بإرسال الأطفال للعمل في مكان آخر.
- إرسال الفتيات بعيدًا بسبب زواج مبكر متفق عليه.
- إلحاق الأطفال بدار رعاية مؤسسية من أجل السلامة/فرصة أفضل للبقاء على قيد الحياة (من وجهة نظر الأبوين/مقدمي الرعاية).
- حالات الانفصال الناشئة عن تدخلات الوكالات المعنية (على سبيل المثال، المعايير العالية المقدَّمة في الرعاية السكنية، وسوء تنظيم عملية الإجلاء ونحو ذلك).

**أسباب أخرى للانفصال**

- عمليات انتقال أو إجلاء السكان.
- التوثيق غير الكافي للأطفال.
- الحضانة أو التبني دون اتباع مبادئ توجيهية.
- إدخال الآباء أو الأطفال المستشفى للعلاج.[٢١]

يتعرض الأطفال المنفصلون عن ذويهم أو بدون مرافق في كثير من الأحيان لمخاطر متزايدة بالتعرض لسوء المعاملة والإهمال والاستغلال والعنف، كما أنهم يفتقدون الرعاية والحماية من أسرهم أو مقدمي الرعاية القانونية أو العرفية. تتضمن المخاطر:

- فقدان الهوية، وخصوصًا للأطفال الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات.
- الاتجار في الأطفال.
- الاختطاف.
- تجنيد الأطفال بواسطة الجماعات المسلحة أو القوات المسلحة
- عمالة الأطفال
- الإيداع في المؤسسات الإصلاحية.
- العيش و/أو العمل في الشارع.
- مخاطر السلامة البدنية.
- المخاطر الصحية.
- الاستغلال والاعتداء الجنسي.
- الاضطراب العاطفي و/أو النفسي الاجتماعي الشديد.
- الانفصال الدائم عن الأسرة.

قد يواجه الأطفال بدون مرافق والمنفصلون عن ذويهم مشاكل متعددة فيما يتعلق بالحماية، الأمر الذي يتطلب الرصد والإحالة إلى الخدمات المتخصصة و/أو الدعم المجتمعي.[٢٢]

يلزم الترتيب لتدابير لحماية الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم في جميع مراحل النزوح، وذلك بدءًا من نشوء حالة طوارئ مروراً بالحالات الممتدة وأثناء مراحل الحلول الدائمة. ويلزم البحث المنظم عن أفراد الأسرة وبذل الجهود للم شمل الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم بأسرهم. كما قد يحتاج الأطفال بدون مرافق والمنفصلون عن ذويهم كذلك إلى الاستفادة من المكونات الأخرى لبرنامج حماية الطفل، مثل الدعم المجتمعي لحماية الطفل، والرعاية المؤقتة، والرصد والمتابعة المستمرتين. ويتماشى هذا النطاق الكامل من خيارات الرعاية مع المبادئ التوجيهية بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم (٢٠٠٤).[٢٣]

ويجب أن تتضمن أنشطة البحث عن أفراد الأسرة ولم الشمل معها (FTR) الدعم النفسي والاجتماعي، وتعزيز مرونة الأطفال والأسر، والعمل نحو تمكين المجتمع. ويُعد بناء القدرات والمشاركة القوية من قبل السلطات الوطنية والمحلية المعنية برعاية الأطفال، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية، والمنظمات المجتمعية، والجماعات النسائية المحلية، أمرًا ضروريًا. ينبغي تعزيز قدرة الجماعات المحلية على منع والتصدي لمشاكل حماية الطفل، إلى جانب قدرتها على تحديد الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر، وإحالتهم. ويعتبر

[٢١] العمل المتعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ٦: الأطفال المنفصلون عن ذويهم، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html

[٢٢] قد يكون الأطفال المعرضون للخطر في بعض الظروف في حاجة إلى البحث عن أفراد الأسرة، فمثلاً عندما يعيش طفل مع والد مريض لا يمكنه توفير الرعاية الكافية له أو إذا كان يتعرض لسوء المعاملة في أسرته، فعندها يلزم البحث عن أقارب آخرين للطفل لتيسير القيام بالرعاية البديلة.

[٢٣] المبادئ التوجيهية بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، جنيف، عام ٢٠٠٤، متوفرة على http://www.unhcr.org/4098b3172.html

رفع مستوى الوعي لدى المجتمع، والذي يستهدف كلاً من الأطفال والأسر، أمرًا مهمًا ومن الممكن أن يشمل، على سبيل المثال، حقوق الطفل وحماية الطفل وأهمية لم شمل الأسرة وتأثير سوء المعاملة ودعم الأقران ومهارات الأبوة والأمومة، وذلك على النحو الموضح أدناه:

***من هو الطفل المنفصل عن ذويه؟ من هو الطفل بدون مرافق؟***

اتفق الفريق العامل بين الوكالات على التعريفات التالية:[٢٤]

**الأطفال بدون مرافق** هم الأطفال الذين انفصلوا عن كلا والديهم وغيرهم من الأقارب ولا يتلقون الرعاية من أي شخص بالغ مسؤول عنهم سواء بحكم القانون أو العرف.

**الأطفال المنفصلون عن ذويهم** هم أولئك الأطفال الذين انفصلوا عن كلا أبويهم أو عن الأشخاص المسؤولين عن رعايتهم بموجب القانون أو العرف، ولكن ليس بالضرورة أقاربهم الآخرين. ولذا، قد تشمل هذه الفئة أطفالاً برفقة أفراد بالغين آخرين من الأسرة.

ومع ذلك، يجب أن يكون موظفو حماية الأطفال على دراية بالاختلافات المحتملة في التصورات التي قد توجد بين قطاعات سكان معينة.

**أمثلة على الحالات**

- عاشت الفتاة "ثاي أوو" البالغة من العمر ١٤ عامًا مع جديها في بلدها الأم في ميانمار. كان أبواها قد ماتا قبل أن تبلغ من العمر ثلاث سنوات. وأرسلها جداها إلى تايلاند؛ حيث تعيش مع عمتها، والتي كانت تعيش بالقرب من منزل الجدين حتى بلغت الفتاة ١٢ عامًا. وتعرف ثاي أوو عمتها منذ ذلك الحين. إنها فتاة **منفصلة عن ذويها**.
- خالد طفل صومالي عمره ١٢ عامًا. انفصل عن أسرته أثناء الفرار إلى داداب في كينيا. وبعد أيام قليلة، وصل أيضًا جيران خالد في الصومال إلى المخيم، فقد عاشت هذه الأسرة في نفس التجمع السكني الذي كانت تعيش فيه أسرة خالد. وبمجرد أن وجدته هذه الأسرة في المخيم، أخذته معها. خالد فتى **منفصل عن ذويه**.
- إيساتا فتاة ليبيرية لاجئة في ساحل العاج. قبل فرارها، كانت تعيش مع أبويها في ليبيريا. والآن تقوم أسرة من الإقليم الأصلي الذي تنتمي إليه ايساتا برعاية الفتاة، على الرغم من أنها لم تعرف هذه الأسرة قبل الفرار. ايساتا فتاة **بدون مرافق**.
- يبلغ براكاش من العمر ١٤ سنة، بينما تبلغ أخته سيتا ١٢ عامًا. وقد جاءا من بوتان، ولكنهما يقيمان مع جديهما في مخيم بنيبال. وانفصل أبواهما وتزوجا من زوجين آخرين بعد ولادة سيتا مباشرةً، وأودعتهما أمهما لدى أقاربها لرعايتهما، وتعيش هي في مكان آخر بالمخيم. كلا الطفلين **منفصلان عن ذويهما**.
- فرت غريس من رواندا في سن صغيرة جدًا، وأصبحت منفصلة عن أسرتها. وتم التعرف عليها في مؤسسة أطفال تديرها أخوات كاثوليكيات في لوساكا، في زامبيا. غريس فتاة **بدون مرافق**.
- جواو فتى يبلغ من العمر ١٧ عامًا من غينيا بيساو فر إلى السنغال مع أبويه. ويقول جواو إن والده كان يشرب الكحول وينهال عليه بالضرب في كثير من الأحيان. وبالتالي، هرب جواو من المنزل ويعيش الآن في شوارع داكار مع مجموعة من أولاد الشوارع الآخرين. جواو فتى **بدون مرافق**.
- نظيفة فتاة لاجئة تبلغ من العمر ٦ سنوات وتعيش في خراز بدولة اليمن. ولقد اعتادت على العيش مع أبويها في المخيم. ماتت أمها منذ سنة، وبعدها تخلى عنها أبوها. وتقوم الآن أسرة صومالية أخرى لا تربطها علاقة قرابة بنظيفة وتسكن نفس المربع في المخيم رعاية الفتاة. نظيفة فتاة **بدون مرافق**.
- عائشة فتاة عراقية تبلغ من العمر ١٦ عامًا فرت مع أسرتها إلى دمشق في سوريا. وقبل بضعة أشهر، تم الإبلاغ بأنها تعرضت للاغتصاب عدة مرات على أيدي خالها، الذي كان أيضًا جزءًا من الأسرة. وقد وضعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عائشة في منزل آمن؛ لأنها كانت عرضة لخطر وشيك في المنزل. عائشة فتاة **بدون مرافق**.

[٢٤] المبادئ التوجيهية بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، راجع أيضًا مسرد المصطلحات، الملحق ١.

إن منع انفصال الأسرة والحفاظ على وحدتها يُشكّلان مكونين مهمين في النظام الشامل لحماية الطفل. ويتعين إجراء حملات رفع مستوى الوعي المستمرة ومركزة الهدف بشأن منع الانفصال في حالات الطوارئ على مختلف المستويات، مثل مخيمات اللاجئين أو النازحين والمدارس والمؤسسات الدينية وغير الدينية التي تتواصل مع الآباء والأطفال والأشخاص الرئيسيين في المجتمع. ويحتاج الآباء ومقدمو الرعاية والأطفال إلى الإلمام بالتدابير العملية للحد من مخاطر الانفصال. ويتم مساعدة الآباء والمجتمعات في الحفاظ على لم شمل الأسرة.

يلزم التخطيط لتدخلات الحماية والمساعدة جيدًا وأن تقوم على أساس تقييم دقيق للوضع من أجل الحيلولة دون تعريض الأطفال لمزيد من المخاطر من خلال التسبب عن غير قصد في حالات انفصال الأسر. يجب أن تكون انتقالات اللاجئين والنازحين (النقل، والعودة الطوعية، وإعادة التوطين، والإجلاء ونحو ذلك) منظمة تنظيمًا جيدًا ومنسقة من أجل تفادي انفصال الأطفال عن القائمين على رعايتهم (راجع الفقرة ٤,١).

***ما يمكنك فعله***

تدريب المجتمع المحلي ومجموعات الشباب لتمكينهم من رفع مستوى الوعي بين الآباء والأطفال والأشخاص الآخرين في المجتمع بشأن ما يلي:

- أهمية الحفاظ على وحدة الأسرة.
- المخاطر المباشرة والفصل المتخذ لحماية ورفاه الأطفال.
- رسائل الوقاية، مثل ضمان قيام الآباء بتعليم أطفالهم أسمائهم واسم قريتهم وغيرها من المعلومات المهمة.
- إجراءات أخرى، مثل توفير بطاقات الأسماء للأطفال الصغار لأغراض تحديد الهوية.

## ٣-٦ إدارة الحالات

تعد إدارة الحالات أداة رئيسية في حماية الطفل ويمكن استخدامها في إدارة وتنفيذ الأنشطة المصممة لتحقيق المصالح الفضلى للطفل. وتضمن إدارة الحالات تلبية الاحتياجات الفردية للطفل والقائمين على رعايته من خلال عملية منظمة ومنسقة.

وتهدف إدارة الحالات إلى تقييم الحالات الفردية والتخطيط لها والتدخل فيها بشكل منظم؛ بحيث يتم توفير الرعاية والحماية على نحو متسق ومنظم لهذا الطفل على حدة. وبالمثل، تضمن الإدارة الجيدة للحالات اتساق جودة الرعاية عبر الحالات. ولتحقيق ذلك، يتطلب نظام إدارة الحالات قيادة قوية وعملاً جماعيًا وتنسيقًا جيدًا. ويتطلب كذلك توثيق جميع جوانب الحالة في ملف مادي أو إلكتروني. وتمثل عملية تحديد المصالح الفضلى في حد ذاتها، حال تنفيذها كجزء من برنامج أوسع لحماية الطفل، نظامًا لإدارة الحالات.

ليس جميع الأطفال يحتاجون إلى إجراء متابعة فردية وإدارة حالات. وبمقدور غالبية الأطفال الاعتماد على استراتيجيات الحماية الخاصة بهم أو على دعم الأسرة أو المجتمع. ومع ذلك، فإنه بالنسبة إلى الأطفال المحددين على أنهم معرضون للخطر أو في حاجة إلى المساعدة، فإن وجود نظام لاتخاذ القرارات تشكل المساءلة جزءاً منه يضمن أخذ جميع الجهات الفاعلة في الاعتبار وإشراكها في التوصل إلى جميع التدخلات والحلول الفورية وطويلة الأمد.

باختصار، ينطوي نظام إدارة الحالات على:

- التسجيل والتقييم المستمر والتحليل والتخطيط.
- تحديد الأهداف.
- وضع **خطة رعاية** – تخطيط المهام والخدمات لمساعدة الطفل وأسرة الطفل على تحقيق الأهداف المحددة.
- تسجيل المعلومات حول الطفل والأشخاص المرتبطين به عن قرب في ملف مادي أو إلكتروني.
- رصد ومتابعة ومراجعة التقدم في خطة الرعاية.
- إغلاق الحالة عند تحقيق الأهداف.

تُعد **خطة الرعاية** الفردية أداة فعالة لإدارة الحالات الفردية للأطفال المعرضين للخطر. وتحدد خطة الرعاية، استنادًا إلى أحد التقييمات (من خلال عملية تقييم المصالح الفضلى مثلاً)، التدخلات المقصودة، مثل الإلحاق برعاية مؤقتة والبحث عن أفراد الأسرة والوساطة الأسرية والدعم والإحالة إلى الخدمات المناسبة. ويجب أن تحدد خطة الرعاية المؤسسات المسؤولة عن الطفل، وخدمات الإحالة التي يحتاج إليها الطفل (أو مقدم الرعاية الخاص به)، والمواعيد الزمنية المطلوبة للقيام بالرصد. ويلزم أن توضح خطة الرعاية متى ستتم مراجعة التقدم المحرز ومن الذي سيقوم بذلك.

وتُعد اجتماعات إدارة الحالات الداخلية العادية (الأسبوعية أو وفقًا لقدرة المكتب أو مدى إلحاحية الحالة) مفيدة لرصد الحالات الفردية وخطة رعاية الطفل. وتكون الاجتماعات سرية بطبيعتها، ومن ثمَّ يقتصر الوصول إليها في معظم الحالات على أولئك الأفراد الذين يشتركون في دراسة الحالة بشكل مباشر. ويجب أن يحضرها الأشخاص المشاركون في تنفيذ خطة الرعاية والإشراف عليها، مثل أخصائيي الحالات الإفرادية أو موظفي الحماية أو الخدمات المجتمعية أو موظفين من وكالات أخرى. وتتيح هذه الاجتماعات فرصة لتبادل المعلومات بشأن تقدم الطفل ومراعاة الإجراءات الإضافية المطلوبة أو الإحالات الجديدة أو إقفال ملف الحالة. بالإضافة إلى ذلك، تعمل هذه الاجتماعات على تيسير إجراء مراجعة منتظمة لحجم الحالات وإعطاء الأولوية للحالات الطارئة. وفي عملية تحديد المصالح الفضلى، سيتم أيضًا متابعة هذه الوظائف في الاجتماعات التي تعقد بين المشرف على تحديد المصالح الفضلى وموظفي حماية الأطفال[٢٥]، بالإضافة إلى اجتماعات فريق تحديد المصالح الفضلى.

**اعتبارات الحماية الخاصة فيما يتعلق بزواج الأطفال**

يحدث زواج الأطفال أو الزواج المبكر في أجزاء كثيرة من العالم، لاسيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وجنوب/جنوب شرق آسيا، وبين بعض الجماعات في الشرق الأوسط وأجزاء أخرى من أفريقيا وآسيا. وبالنظر لآثار الزواج المبكر الضارة بالنسبة للأطفال، فإن المنع يُعد أحد الجوانب الرئيسية لحماية الأطفال من الزيجات المبكرة.

تتضمن أنشطة المنع ما يلي:

- رفع مستوى الوعي لدى الآباء والأمهات، والفتيات، والفتيان، وغيرهم من الأشخاص في المجتمع بشأن المخاطر المتصلة بحماية الأطفال الذين يتعرضون للزواج المبكر (العنف والاستغلال والتسرب من المدارس والعزلة الاجتماعية والحمل المبكر والعواقب الصحية وغيرها).
- تعزيز الوصول إلى فرص التعلم للفتيات والفتيان.
- الأنشطة المدرة للدخل لمنع استراتيجيات التكيف السلبية كالزواج المبكر.
- استراتيجيات الحماية طويلة الأجل والتعاون الوثيق مع المجتمعات والسلطات الوطنية لوضع تشريعات وسياسات وممارسات حماية الطفل بالتعاون مع اليونيسيف وشركاء آخرين ذوي صلة.

*ينبغي أن يكون الدعم، ورفع مستوى الوعي، والرصد جزءًا من برنامج أوسع لحماية الطفل من أجل منع زواج الأطفال والتصدي له. وقد تُشكّل مواجهة زواج الأطفال تحديًا كبيرًا للغاية، إذا كانت ممارسة هذا الزواج منتشرة على نطاق واسع أو متوغلة بعمق في الثقافة أو المجتمع. وقد يلزم أن يكون التغيير في هذه الحالة طويل الأجل. بالإضافة على ذلك، قد لا تؤدي التدخلات في الحالات الفردية لزواج الأطفال دائمًا إلى حلول؛ نظرًا لعدم توفر أي بدائل ملائمة للطفل في بعض الأحيان.*

يفتقد الأطفال المتزوجون غالبًا رعاية وحماية ودعم أبويهم. ويجب أن يُنظر إلى هذا الطفل على أنه طفل بدون مرافق يواجه عدة مخاطر. ومن الممكن أن تساعد الوساطة والدعم الأسري على إعادة دمج الطفل في بعض الأحيان. ومع ذلك، قد يكون من الصعب جدًا تحديد الحلول المناسبة، وقد تحدد عملية تحديد المصالح الفضلى ما هو أقل ضررًا للطفل.

[٢٤] يشير مصطلح موظفي حماية الأطفال إلى أي شخص يشارك في عمل حماية الطفل، مثل موظفي الحماية والخدمات المجتمعية أو أخصائي الحالات المعني بتحديد المصالح الفضلى أو الشخص الذي يُشار إليه على أنه "المسؤول عن رفاه الأطفال" في المبادئ التوجيهية لتحديد المصالح الفضلى، المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق ٧، الصفحة ٩٥.

عندما تكون هناك دلائل واضحة على وجود مخاطر أو علامات على سوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف ويكون الطفل معرضاً لخطر وشيك، ينبغي اتخاذ تدابير لضمان سلامة الطفل، على سبيل المثال من خلال الإحالة إلى منزل آمن.

تختلف كل حالة عن الأخرى، ولذا يتعين أن يكون التقييم على أساس حالة بحالة. ومع ذلك، يمكن تسليط الضوء على الاعتبارات العامة التالية وينبغي مراعاتها في عمليات تقييم أو تحديد المصالح الفضلى:

- عمر ونضج الطفل المتزوج.
- فارق العمر بين الطفل والزوج البالغ.
- علامات سوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف ضد الطفل.
- مدة الزواج والظروف المحيطة بالزواج و/أو الهروب من أجل الزواج.
- ما إذا كان الزواج رسميًا أو غير رسمي (في بعض الظروف، يؤدي إضفاء الطابع الرسمي على الزواج إلى تحسين حالة الفتاة، مثل الحق في الحصول على بعض الفوائد ونحو ذلك).
- المخاطر والعواقب المحتملة بالنسبة للطفل، إذا كان لا بد من فصله عن زوجه.
- التشريعات الوطنية المتعلقة بسن الزواج والانفصال/الطلاق (في البلد الأصلي، وبلد اللجوء، والبلد المحتمل لإعادة التوطين).
- الدعم المتاح للطفل خارج الزواج.
- الأطفال المحتملون من الأمهات الصغيرات.

**عملية تحديد المصالح الفضلى للأطفال المتزوجين في سياق إعادة التوطين**

قد يمثل زواج الأطفال أيضًا مشكلة في سياق الحلول الدائمة، فعلى سبيل المثال، قد لا يعترف البلد الأصلي أو بلد إعادة التوطين بالزواج. ولا ترسل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العادة حالات الأطفال المتزوجين لإعادة التوطين إلا إذا كانت هناك مخاطر تتصل بالحماية تجعل إعادة التوطين ضرورية.

أما فيما يتعلق بالحاجة إلى إجراء عملية تحديد المصالح الفضلى/تقييم المصالح الفضلى، فيمكن تحديد الحالات المعينة التالية:

← تتطلب حالة الطفلين المتزوجين عند النظر في إعادة توطينهما، ولكنهما لا يكونان في صحبة أب/مقدم رعاية، عملية **تحديد المصالح الفضلى**.

← تتطلب حالة الطفلين المتزوجين عند النظر في إعادة توطينهما إلى جانب أب/مقدم رعاية عملية **تقييم المصالح الفضلى** فقط.

← طفل متزوج من بالغ: حسب الظروف، ومع مراعاة الاعتبارات العامة الموضحة أعلاه، يجب القيام بعملية **تقييم المصالح الفضلى** أو **تحديد المصالح الفضلى**.

← إذا كان لدى الطفلين المتزوجين طفل، يجب مراعاة المصالح الفضلى لهذا الطفل في عملية **تحديد المصالح الفضلى**.

**أمثلة على الحالات**

**مثال الحالة ١:**

تزوجت فتاة عمرها ١٧ عامًا من فتى عمره ١٧ عامًا من ميانمار لمدة سنة في مخيم للاجئين في تايلاند. ويوجد توافق بين الطفلين المتزوجين ويرغبان في البقاء معًا. ولا تزال أسرة الفتى تعيش بالقرب من الزوجين الصغيرين وتدعمهما عند الضرورة. تم اقتراح إعادة توطين أسرة الفتى، بما في ذلك الفتى والفتاة المتزوجين.

**التعليق:** يلزم إجراء **تقييم للمصالح الفضلى** من أجل تقييم ما إذا كانت عملية إعادة التوطين في صالح الطفلين أم لا.

**مثال الحالة ٢:**

تزوجت فتاة سودانية لاجئة في تشاد وتبلغ من العمر ١٣ عامًا من رجل عمره ٤٥ عامًا. ورتب والد الفتاة لهذا الزواج. ويجب على الفتاة أن ترعى طفلين لزوجها من زواج سابق، وأفادت التقارير بأنها تتعرض للضرب بقسوة من قِبل زوجها. والفتاة على اتصال متقطع بوالدها. ويفكر زوجها في العودة إلى السودان.

**التعليق:** يلزم إجراء عملية **تحديد للمصالح الفضلى** لتحديد حل دائم وتحديد المصالح الفضلى للطفل.

## ٣-٧ تحديد الأطفال المعرضين للخطر

يعد وجود آلية أو إجراء لتحديد الأطفال المعرضين لخطر سوء المعاملة والإهمال والاستغلال و/أو العنف - والأطفال المعرضين بشكل خاص هذه المخاطر- عنصرًا أساسيًا في برنامج حماية الطفل. ويجب أن يبدأ تحديد الأطفال المعرضين للخطر في أقرب وقت ممكن بعد النزوح وينبغي أن تكون هذه العملية مستمرة، خاصةً في الحالات التي تشهد تدفق للاجئين جدد أو نازحين داخليًا. وينبغي أن يستمر العمل بآليات التحديد طوال دورة النزوح كجزء من عملية الرصد العامة والمستمرة لحماية الطفل. وقد يصبح الأطفال بدون مرافق أو منفصلين عن ذويهم في أي وقت، على سبيل المثال، بسبب الهجر أو الوفاة اللاحقة لأحد الوالدين أو مقدم الرعاية.[٢٦]

[٢٦] راجع خدمة الهيئة اللوثرية للهجرة واللاجئين،
No Small Matter: Ensuring Protection and Durable Solutions for Unaccompanied and Separated Children، مايو/أيار ٢٠٠٧، الصفحة ١٣.

**تذكر**

- ☑ يمكن استخدام تدابير تحديد الأطفال المعرضين للخطر ويحتاجون إلى عملية تحديد المصالح الفضلى في حالات مختلفة وبواسطة جهات فاعلة مختلفة، بما في ذلك على سبيل المثال:
- ☑ لدى الوصول إلى بلد اللجوء، عندما يمكن تحديد الأطفال المعرضين للخطر بواسطة جهات التنسيق المعنية بحماية الطفل ضمن فريق التسجيل.
- ☑ أثناء عملية تحديد مركز اللاجئ (RSD) بواسطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و/أو السلطات، مثل جهة التنسيق المعنية بحماية الطفل في عملية تحديد مركز اللاجئ.
- ☑ أثناء التقييمات التشاركية مع الأطفال والمجتمعات.
- ☑ من خلال الإحالة من قِبل المنظمات غير الحكومية الوطنية أو الدولية.
- ☑ بواسطة آليات الرصد المجتمعية لحماية الطفل.
- ☑ من خلال نقاط الاستقبال على مستوى المخيم/المجتمع؛ حيث يستطيع الأطفال المعرضون للخطر طلب المساعدة أو الدعم.
- ☑ بواسطة الفتيات والفتيان والآباء ومقدمي الرعاية الذين يتحدثون مباشرة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو منظمة شريكة.

"مكتب" تحديد/استقبال للأطفال
المنفصلين عن ذويهم والأطفال الآخرين المعرضين للخطر، منظمة إنقاذ الطفولة بالمملكة المتحدة، مخيم النازحين، غوما، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ٢٠٠٨.

ينبغي إشراك الموظفين المدربين فقط من الوكالات المتخصصة في مجال حماية الطفل في عملية تحديد الأطفال المعرضين للخطر والتحقق منهم وتوثيقهم. ويجب أن يكون الموظفون مرهفي الحس وقادرين على العمل مع الأطفال ومقابلتهم. علاوةً على ذلك، يجب أن يكون لديهم فهم سليم لحماية الطفل.

في معظم البيئات التشغيلية، يُعد الاعتماد على المجتمعات المحلية في تحديد الأطفال المعرضين للخطر ممارسة جيدة، وغالبًا ما تكون المجتمعات المحلية مستنيرة جيدًا بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم. ولذلك، يُنشئ قادة المجتمع المحلي والمعلمون والمراكز الصحية ومجموعات الشباب والمرأة شبكة من شأنها أن تساعد على تحديد وإحالة الأطفال بدون مرافق وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر. ومن أجل ضمان عمل الآليات المجتمعية لحماية الطفل بشكل جيد، يلزم الاهتمام بالتدريب ورفع مستوى الوعي في جميع مراحل دورة الطوارئ أو النزوح.

**تذكر**

- يجب تحديد وتسجيل الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم في أقرب وقت ممكن بعد الوصول إلى بلد اللجوء.
- يجب تقييم الأطفال المعرضين للخطر، بمن فيهم الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، على الفور بعد تحديدهم (على سبيل المثال، من خلال عملية تقييم للمصالح الفضلى) من أجل تقييم مخاوف الحماية المحتملة، والحاجة إلى الرعاية المؤقتة ووسيلتها، والرصد، والمتابعة.

في بعض الأحيان، لا يتم تحديد سوى الأطفال بدون مرافق حيث قد يعتقد الموظفون أن الأطفال المنفصلين عن ذويهم يخضعون للرعاية بشكل تقليدي من قِبل أقاربهم وأن تحديد الأطفال المنفصلين عن ذويهم يعطل الأشكال التقليدية للرعاية. ومع ذلك، ينبغي التأكيد على أن الأطفال المنفصلين عن ذويهم قد يتعرضون لخطر تلقي معاملة غير مكافئة للمعاملة التي يحصل عليها الأطفال الآخرون في الأسرة: فقد يتعرضون لسوء المعاملة والإهمال والعنف و/أو الاستغلال وقد يرغبون في لم شملهم مرة أخرى مع والديهم. ومن هنا تأتي أهمية إجراء التحديد والبحث عن أفراد الأسرة والرصد للأطفال المنفصلين عن ذويهم أيضًا.

هناك حاجة إلى حملات جمع المعلومات المستمرة على مختلف المستويات من أجل تحديد الأطفال المنفصلين عن ذويهم وبدون مرافق وتجنب تيسير عملية تسجيل زائفة. ولا بد من شرح واضح للمعايير التي على أساس يتم تحديد الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، وينبغي أن يتم توثيقها. وقد يُنظر إلى تسجيل الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم على أنها فرصة لتحقيق مكاسب مالية أو مادية. وقد يتعمد بعض الآباء إرشاد أبنائهم إلى التسجيل كأطفال بدون مرافق أو منفصلين عن ذويهم أو يتامى أملاً في تلقي المزيد من الطعام أو الدعم المادي أو الاستفادة من خيارات إعادة التوطين. إن برامج حماية الطفل الأكثر شمولية، والتي تستهدف الأطفال المعرضين للخطر على نطاق أوسع (بدلاً من التركيز فقط على الأطفال اللاجئين بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم) من شأنها أن تساعد على منع الحالات الزائفة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم.

بوجه عام، يتم تحديد الفتيان بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم بسهولة أكبر مقارنةً بالفتيات. لذا، لا بد من تحليل بيانات الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم تحليلاً دقيقًا لضمان، على سبيل المثال، وصول آلية التحديد المستخدمة إلى كلٍّ من الفتيات والفتيان بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم. ويتعين على الموظفين توخي الحذر عند تحديد الأطفال المعرضين للخطر من أجل ضمان عدم إغفال الأطفال الذين هم في حاجة إلى تدخلات حماية محددة، بما في ذلك عمليات تقييم المصالح الفضلى/تحديد المصالح الفضلى. وتشمل المجموعات المحددة للأطفال المعرضين للخطر والتي يتم إغفالها بسهولة، ما يلي:

- الفتيات بدون مرافق أو المنفصلات عن ذويهن: قد يكن "غير ظاهرات" عندما يتم ضمهن إلى الأسرة الموسّعة أو أسرة حاضنة (على سبيل المثال، لتقديم الخدمات المنزلية في الأسرة)، وقد لا يتم تحديدهن كأطفال بدون مرافق أو منفصلين عن ذويهم من قِبل المجتمع.
- الأمهات الصغيرات: (الفتيات دون سن ١٨ عامًا اللاتي يرعين طفلهن/أطفالهن).[٢٧]
- الأطفال الصغار جدًا (على سبيل المثال، دون سن الخامسة).
- الأطفال بدون مرافق أو المنفصلون عن ذويهم المودعون في دار رعاية مؤسسية.
- الأطفال اللاجئون أو النازحون الذين يعيشون ويعملون في الشارع. (هام: يكون لدى هؤلاء الأطفال عمومًا أبوين أو أقارب، ولكنهم لسبب أو لآخر لا يعيشون مع أسرهم).
- الأطفال بدون مرافق والمنفصلون عن ذويهم الذين يعيشون في مجتمعات محلية مضيفة.
- الأطفال المعوقون. (في حين أنه نادرًا ما يلزم تحديد المصالح الفضلى في هذه الحالات، من الممكن أن تكون عملية تقييم المصالح الفضلى أداة مفيدة لإدارة الحالات).

[٢٧] Save the Children Sweden, Networks of Support: A Literature Review of Care Issues for Separated Children, Stockholm, 2001.

لا يستطيع بعض الأطفال بدون مرافق والمنفصلين غير ذويهم "الذين لا يوجد لهم عنوان" تقديم معلومات وافية من شأنها تمكين موظفي حماية الأطفال من تحديد أسرهم وتوثيقها والبحث عنها بنجاح. ويغلب أن يكون سن غالبية الأطفال الواقعين ضمن هذه الفئة أقل من خمس سنوات أو انفصلوا عن ذويهم منذ سن مبكرة جدًا. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لهذه المجموعة من الفتيات والفتيان لضمان عدم انتهاك حقهم في بيئة أسرية واقية[٢٨]. بالإضافة إلى ذلك، يلزم إنفاذ التدابير التي تكفل إجراء عملية تحديد المصالح الفضلى للأطفال دون سن الخامسة في الوقت المناسب (في أقرب وقت ممكن بعد سنتين من البحث النشط عن أفراد الأسرة، ما لم تكن مطلوبة قبل ذلك).

**ما يمكنك فعله**

- ☑ العمل في شراكة وثيقة مع السلطات المحلية والوكالات الوطنية والدولية المعنية بحماية الطفل التي لها خبرة في العمل مع الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم والأطفال الآخرين المعرضين للخطر.
- ☑ تقييم وتحليل حالة الأطفال، والقضايا المتصلة بحماية الطفل، وعوامل المخاطر، والعوامل الواقية/آليات التكيف في المجتمع بشكل دقيق وبالتعاون مع وكالات أخرى.
- ☑ تقييم وتحليل الأسباب الجذرية للانفصال عن الأسرة، وتطوير برنامج لدعم البحث عن أفراد الأسرة ولم الشمل معها بالاستفادة من الآليات الموجودة في المجتمع.
- ☑ دعم التوعية المجتمعية وبرامج الرصد لضمان التحديد المستمر والمناسب وإحالة الأطفال المعرضين للخطر، بمن فيهم الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم.
- ☑ بذل جهد إضافي لضمان التحديد المنتظم للفتيات بدون مرافق والمنفصلات عن ذويهن، والأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم دون سن الخامسة، بالإضافة إلى الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم في مؤسسات الرعاية والمجتمعات المضيفة.
- ☑ الدعوة إلى المساواة في الوصول إلى الخدمات الإنسانية الأساسية كتدبير لمنع الوالدين من تشجيع أطفالهما على التسجيل كأطفال بدون مرافق ومنفصلين عن ذويهم.

## ٣-٨ التسجيل، والتوثيق، وإدارة البيانات

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: الصفحة ٧٨.***

بعد التحديد، يتم تسجيل بيانات الطفل الأساسية التي جرى تجميعها وتسجيلها. فعلى سبيل المثال، يتم تضمين الاسم والعمر والنوع واسم الوالد والأم، وعنوان الطفل في بيانات التسجيل. ويهدف التسجيل إلى إدراج المعلومات المهمة، وذلك للمساعدة في حفظ هوية الطفل بشكل أساسي.

وتعقب عملية التوثيق عملية التسجيل. ويتمثل الغرض من التوثيق في تسجيل المزيد من المعلومات لتلبية احتياجات الطفل الخاصة. ومن المهم كذلك توثيق تقييمات المصالح الفضلى وخطط الرعاية الفردية[٢٩]. وسيتيح التوثيق، على سبيل المثال، البحث عن أفراد الأسرة، ولم الشمل معها، وتطبيق تدابير الحماية الفورية وطويلة الأجل، والمتابعة، وتحديد المصالح الفضلى.

ويلزم إتمام التوثيق في أقرب وقت ممكن بعد تحديد الطفل، وذلك من أجل الحد من احتمال نيسان الأطفال لبعض المعلومات وضمان متابعة الاحتياجات المحددة في الوقت المناسب. ويجب توثيق جميع المعلومات ذات الصلة حول الطفل أو أسرته: معلومات العنوان الحالي والبحث عن أفراد الأسرة، وتاريخ الانفصال، ورغبات الطفل، والقضايا ذات الصلة بحماية الطفل، والخطوات التالية للمتابعة استنادًا إلى المقابلات مع الطفل وأفراد الأسرة الآخرين والمجتمع المحلي (راجع الفصل ٦ بشأن التواصل مع الأطفال وأساليب المقابلات الميسرة مع الأطفال).

[٢٨] UNICEF, The Lost Ones. Emergency Care and Family Tracing for Separated Children from Birth to Five Years, 2007.

[٢٩] المبادئ التوجيهية بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، جنيف، ٢٠٠٤، الصفحة ٣٣.

ولأن عملية التوثيق تُعد عنصرًا مهمًا في إدارة الحالات/تحديد المصالح الفضلى، يُنصح باستخدام النماذج الموحدة[٣٠] والتوثيق ليس حدثاً يجري مرة واحدة، وإنما هو جزء في عملية المتابعة التي تستمر إلى أن يتم لم شمل الطفل مع الأسرة أو تحديد حل دائم خلال عملية تحديد المصالح الفضلى. وبالنسبة إلى كل حالة طفل معرض للخطر أو طفل بدون مرافق أو منفصل عن ذويه، يجب فتح ملف يتضمن الوثائق (سواء كانت مادية أم إلكترونية أم كلتيهما). ويلزم تحديث هذا الملف الفردي بدقة ومراجعته بانتظام وإيداع نتائج البحث عن أفراد الأسرة والتغيرات التي تطرأ على حياة الطفل به. ويجب أن يحترم جميع الموظفين، الذين يصلون إلى الوثائق، مبدأ السرية، بما يتماشى مع المصالح الفضلى للطفل (راجع الفقرة ٥-٢-٩).

بعد توثيق الحالة، يجب إدخال المعلومات في قاعدة بيانات لتسجيل وتتبع البيانات وتسهيل إدارة الحالات (راجع الفقرة ٦-٩).

**نظام إدارة المعلومات المشترك بين الوكالات بشأن حماية الطفل (IA CP IMS)**

قامت لجنة الإنقاذ الدولية، ومنظمة إنقاذ الطفولة، واليونيسيف بتطوير هذا النظام، ويتم الترويج لنظام إدارة المعلومات بشأن حماية الطفل بين الوكالات على المستوى العالمي بين الجهات الفاعلة المختلفة لحماية الطفل من أجل دعم برامج حماية الطفل، بما في ذلك تحديد المصالح الفضلى. ويمكن أن يكون أداة جيدة لتحسين الحالة - من الممكن تعديله بما يناسب سياق برنامجي محدد وأن يصبح أداة جيدة لتحسين إدارة الحالات[٣١].

وقد تم تطوير عدد النماذج الموحدة التي تم تطويرها، بما في ذلك:

- نموذج التسجيل السريع
- نموذج التسجيل الكامل
- نموذج تسجيل الأطفال المعرضين للخطر
- نموذج تسجيل الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة (CAAFAG)
- نموذج تسجيل الأطفال دون سن الخامسة
- ملفات تعريفية للفتيات
- نموذج المتابعة
- نموذج البحث عن أفراد الأسرة
- نموذج التحقق من البالغين
- نموذج التحقق من الأطفال
- نموذج لم الشمل مع الأسرة
- نموذج التبني أو الحضانة
- نموذج إقفال ملف الحالة
- الأطفال المفقودون
- تحديد المصالح الفضلى
- نموذج الخدمات المقدمة
- نموذج نقل الحالة
- نموذج إحالة الحالة
- نموذج إعادة فتح الحالة

[٣٠] راجع المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق ٦، الصفحات ٨٩-٩٤، استمارة التقرير الخاص بتقييم المصالح الفضلى في الملحق ٣.

[٣١] ورقة حقائق إدارة المعلومات بين الوكالات بشأن حماية الطفل، متوفرة على http://www.crin.org/docs/1.InterAgencyCPDatabaseFactSheetJune07.pdf

تستخدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نظام قاعدة بيانات يُسمى "proGres" لتسجيل بيانات اللاجئين وأسرهم. وبإمكان نظام proGres تسجيل المعلومات المتعلقة بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، مثل الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، والأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة. كما يمكن للنظام التقاط المعلومات المشمولة في "نموذج تقرير تحديد المصالح الفضلى" وتسجيل الإجراءات المختلفة المُتخذة من أجل تطبيق إدارة الحالات.

## ٣-٩ البحث عن أفراد الأسرة

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحتان ٣٢ و٣٣***

يتمثل الهدف من البحث عن أفراد الأسرة في استعادة الروابط الأسرية، وفي نهاية المطاف، تمكين لم شمل الأسرة، سواء كان هذا بالنسبة للأطفال بدون مرافق أو المفصولين عن ذويهم أو الأطفال الآخرين الذين تتطلب حالتهم البحث عن أفراد أسرتهم. وينبغي أن تبدأ عملية البحث عن أفراد الأسرة في أقرب وقت ممكن بعد تحديد الهوية، وهناك مجموعة متنوعة من الطرق التي يمكن استخدامها، سواءً للبحث عن الأطفال أم الأسر أم أعضاء الأسرة الممتدة. ويمكن أن تُجرى عملية البحث عن أفراد الأسرة داخل مخيم للاجئين أو النازحين أو بين المخيمات أو بين الأقاليم في بلد اللجوء. ويتم البحث عن أفراد الأسرة عبر الحدود بين بلدان اللجوء وبلدان الأصل[٣٢]. وتلعب اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية دورًا هاما في إعادة الروابط الأسرية من خلال البحث عن أفراد الأسرة. وحيثما أمكن، ينبغي للمفوضية والمنظمات الشريكة لها واللجنة الدولية للصليب الأحمر العمل معا بشكل وثيق

في إطار برنامج تحديد المصالح الفضلى، يعتبر استمرار البحث عن أفراد الأسرة خلال عملية تحديد المصالح الفضلى أمراً أساسياً. وإضافة إلى ذلك، لا تنتهي عملية البحث عن أفراد الأسرة باكتمال عملية تحديد المصالح الفضلى. ومن الممكن الاستمرار في البحث عن أفراد الأسرة حتى بعد سنوات من الانفصال. ويجب إطلاع الأطفال على نتائج جهود البحث عن أفراد الأسرة في الوقت المناسب وعلى أساس منتظم منذ لحظة تحديد الهوية حتى يتم العثور على حل دائم.

وفي الحالات تفشل فيها جهود البحث عن أفراد الأسرة، بمن فيهم الأقارب البعيدين بعد استنفاد كافة الجهود المعقولة، يجب إعلام الطفل ومناقشة حلول الرعاية البديلة والطويلة الأجل واستطلاعها مع الطفل. ويجب إضفاء الطابع الرسمي على ذلك من خلال عملية تحديد المصالح الفضلى وإشراك السلطات الوطنية من أجل، على سبيل المثال، إضفاء الطابع الرسمي على ترتيبات الرعاية وعمليات التبني الممكنة.

وقد تتغير المعلومات المقدمة من الفتيات والفتيان عن أفراد أسرهم وعناوينهم مع مرور الوقت. وقد يكون هذا لأن الطفل أصبح أكثر استعداداً لتقديم معلومات عن ذي قبل أو لأنه تذكر معلومات إضافية أو تلقاها أو غير رأيه بشأن الشخص الذي يريد أن يتم لم شمله معه.

وطوال عمليات البحث عن أفراد الأسرة وإعادة إدماجهم وعمليات تحديد المصالح الفضلى، يتعين على طاقم العمل مواصلة جمع المعلومات عن أفراد الأسرة بخلاف مقدم الرعاية السابق في حالة تعذر البحث عن مقدم الرعاية السابق في الوقت المناسب. وقد تكون هذه فرصة لتزويد الطفل بالرعاية البديلة المناسبة خلال فترة استمرار عملية البحث عن أفراد الأسرة. وفي النهاية، يمكن أن يتحول هذا الوضع إلى ترتيب رعاية طويل الأجل إذا تعثر العثور على مقدم الرعاية السابق وإذا كان الوضع يتماشى مع رغبات الطفل ومصالحه الفضلى.

[٣٢] المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، جنيف، ٢٠٠٤، انظر أيضًا العمل المتعلق بحقوق الأطفال، الوحدة ٦: الأطفال المنفصلين عن ذويهم، ٢٠٠٩.

وينبغي أن يعمل موظفو الوكالة على التحقق من وجود آليات البحث عن أفراد الأسرة في كثير من الأحيان، خاصة عندما يكون هناك تقليد شفوي قوي وعلاقات وثيقة بين أفراد المجتمع المحلي. وقد يستخدم الأطفال والأسر شبكاتهم الخاصة للبحث عن أفراد الأسرة. وعند تطوير عملية دعم البحث عن أفراد الأسرة وإعادة إدماجهم، يتعين على الوكالات الاستفادة من آليات البحث غير الرسمية إذا كانت موجودة وإشراك المجتمعات المحلية بشكل فعال كلما أمكن.

وتتطلب عملية البحث عن أفراد الأسرة عددًا كبيرًا من الموظفين وتنسيقاً جيداً والاتفاق على نماذج موحدة ونظم بيانات متوافقة فيما بينها وموارد أخرى مثل الدعم اللوجيستي. وعند إعداد برنامج البحث عن أفراد الأسرة وإعادة إدماجهم، يعد الالتزام طويل الأجل ضروريًا. وغالبًا ما يكون من الضروري مواصلة البحث عن أفراد الأسرة على مدى عدة سنوات. وقد تتعطل أنشطة البحث عن أفراد الأسرة أو تتوقف لأسباب مختلفة، في الغالب بسبب القيود المتعلقة باستمرار التمويل وتوافر الموظفين والأمن، وما إلى ذلك. ومن هنا تأتي أهمية الدعوة لمواصلة البحث عن أفراد الأسرة عبر عملية تحديد المصالح الفضلى.

وقد يمثل البحث عن أفراد الأسرة ولم شملها تحديًا، أو حتى أمرًا مستحيلا، بالنسبة للوكالات نظرًا لعدم إمكانية الوصول الناتج عن انعدام الأمن في مناطق بعينها. ومع ذلك، وحفاظاً على الروابط الأسرية، ينبغي بذل جميع الجهود لضمان إمكانية إعادة الاتصال والحفاظ عليه بين الأسر والأطفال. ويمكن أن يتم ذلك كذلك بمساعدة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو جمعيتي الصليب أو الهلال الأحمر الوطنيتين أومن خلال" رسائل الصليب الأحمر". وإذا كانت عملية البحث عن أفراد الأسرة غير ممكنة في البلد الأصلي للطفل، فلا ينبغي إغفال البحث عن أفراد أسرته في داخل البلد. غير أنه في حالات أخرى، يحجم الأطفال عن تقديم معلومات إلى الوكالة المعنية بالبحث عن أفراد الأسرة أو يقدمون معلومات غير صحيحة عمدًا، لأنهم يعتقدون أن المعلومات قد تمنع فرصة إعادة توطينهم.

**ما يمكنك فعله**

- ☑ ضمان البحث عن أفراد الأسرة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم.
- ☑ ضمان التنسيق والاتصالات الفعالة مع الوكالات المعنية بالبحث عن أفراد الأسرة، لاسيما اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- ☑ الدعوة لمواصلة جهود البحث عن أفراد الأسرة للأطفال الذين لا يزال لم شملهم خيارًا ملائماً.

## ٣-١٠ التحقق ولم الشمل مع الأسرة

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٣١-٣٢***

يعد لم شمل الأسرة بشكل عام الهدف الأسمى لعملية البحث عن أفراد الأسرة، لكن المصالح الفضلى للطفل، بما في ذلك سلامته، تحتاج دوماً إلى أن تكون الاعتبار الأول. ويجب أن يعكس الإطار القانوني الوطني لجمع الشمل معايير حقوق الإنسان الدولية.

**التحقق** هو عملية إقرار صحة العلاقات وتأكيد رغبة الطفل وأفراد الأسرة في لم الشمل.[٣٣]

**وينبغي أن تبدأ عملية التحقق بمجرد أن يتم العثور على أفراد الأسرة. ويجب إجراء تقييم المصالح الفضلى للفتيات والفتيان قبل لم الشمل لإثبات ما إذا كان لم الشمل هذا يصب في المصالح الفضلى للطفل (انظر الفقرة. ٢-٤-١).** ويمكن تقييم رغبة الطفل وأفراد الأسرة في لم الشمل بإجراء مقابلات مع الطفل على حدة والتحدث إلى الأشخاص الذين تم العثور عليهم[٣٤]. ولا تكون المقابلات ممكنة في جميع الأحوال (على سبيل المثال، عند التعامل مع كل الأطفال الصغار للغاية(. ويُنصَح الموظفون بالتحدث إلى الجيران والأشخاص البارزين الآخرين في المجتمع.

[٣٣] المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، ٢٠٠٤، ص ٣٧.
[٣٤] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحتان ٣١ و٣٢ وص ٥٥.

وتتضمن الطرق الأخرى لتنفيذ عملية التحقق تبادل الصور لمعرفة ما إذا كان الشخص المعني، سواءً الطفل أو البالغ، هو بالفعل الشخصية التي يدعيها. وتكون الأسرة في بعض الأحيان على استعداد لرعاية الطفل ولكن ليس لديها الوسائل للقيام بذلك على نحو كاف. ويمكن لتقييم المصالح الفضلى أن يحدد، على أساس حالة بحالة، ما إذا كانت هناك حاجة للدعم في كسب العيش. وإذا تم تحديد هذه الحاجة، ينبغي من الناحية المثالية للأسرة أن تحال إلى برنامج يدعم كسب العيش يستهدف الأسر الضعيفة في المجتمع. وفي بعض الحالات المعقدة، يجب إجراء عملية مبسطة أو كاملة لتحديد المصالح الفضلى قبل أن يكون من الممكن لم الشمل.

**لم الشمل** يشير إلى عملية الجمع بين الطفل والأسرة أو مقدم الرعاية السابق لغرض إنشاء الرعاية طويلة الأجل أو إعادة إنشائها.[٣٥]

ولا يمكن لم شمل الأسرة إلا إذا كانت الحالة الأمنية في المنطقة مواتية، وإلا وجب تأجيل لم الشمل لحين استقرار الأوضاع. ويجب أن تتماشى برامج لم الشمل مع سياسات الحكومة الوطنية والأطر القانونية ذات الصلة.

ومن الناحية المثالية، يحدث لم الشمل مع أحد الوالدين أو كليهما. وعندما لا يكون ذلك ممكنًا، يجب اعتبار لم الشمل مع أعضاء الأسرة الممتدة الذين تم العثور عليهم كأفضل خيار ثان، ما دام في المصلحة الفضلى للطفل. ومن ثم، يجب أن تركز جهود البحث عن أفراد الأسرة على أعضاء الأسرة الممتدة للطفل الذي بدون مرافق. وقد يكون هذا مهماً بصفة خاصة إذا كانت الأسرة الممتدة تعيش في مجتمع والدي الطفل أو بالقرب منه. وقد توفر الأسرة الممتدة الحماية والرعاية المؤقتة للطفل مع استمرار البحث عن أفراد الأسرة. ويمكن أن يتحول هذا في نهاية الأمر إلى رعاية بديلة طويلة الأجل (مرة أخرى، إذا كان ذلك ملائماً للطفل)، ولكن ينبغي ألا يفترض أن هؤلاء الأطفال يتمتعون بالحماية والرعاية الملائمتين لأنهم ببساطة يعيشون مع "أسرة".

وبعد إلحاق الطفل بأسرة ممتدة، يجب القيام بالرصد والمتابعة لضمان رفاه الطفل وإعادة اندماجه في الأسرة والتحقق حصوله على الرعاية والحماية المستمرتين.

ويحدث "لم الشمل العفوي" عندما يتم "العثور" على الأبوين أو غيرهما من أفراد الأسرة أو الأطفال عبر شبكاتهم الخاصة دون مساعدة من وكالة معنية أو سلطة محلية. وعند حدوث لم الشمل العفوي مع الأسرة الممتدة، فمن المهم ضمان استمرار تقييم المصالح الفضلى وزيارات المتابعة بعد لم الشمل المزعوم. وفي بعض الأحيان تدعي أسر حاضنة مؤقتة أبوة الطفل أو قد تقوم "بتسليمه" إلى أسرة أخرى، ربما في مقابل بضائع أو أموال. وعليه يتعين تقييم عمليات لم الشمل"العفوي" لمنع مخاطر الاتجار وغيرها من انتهاكات حقوق الطفل.

ويجب على وكالات حماية الطفل التحقق من أن العلاقة بين الأسرة والطفل حقيقية. ويجب أن تضمن الوكالة كذلك أن الأسرة أو مقدم الرعاية مستعد وقادر على رعاية الطفل وأن تولي الاعتبار الواجب لرغبات الطفل. ويجب توثيق الاسم والعنوان الحاليين لمقدم الرعاية للطفل ومشاورة الشهود الذين لديهم الاستعداد لتقديم أسمائهم وعناوينهم. وفي حالة وجود شكوك بشأن العلاقة بين الطفل والأسرة، لا بد من إجراء عملية كاملة لتحديد المصالح الفضلى.

ويتعين أن يتلقى الطفل والأسرة الدعم النفسي والاجتماعي وأن يحصلوا على معلومات حول المشاكل المحتملة التي قد يواجهونها بعد لم الشمل. ويمكن لهذا أن يساعد الطفل والأسرة على الاستعداد الذهني لعملية لم الشمل. وينبغي ألا يتم الاستعجال في عملية لم الشمل: يجب إتاحة فسحة من الوقت لتنفيذ لم الشمل وترسيخه. كما قد يكون من المهم تنظيم حفل صغير في منزل الطفل أو في مكان عام بالتعاون مع الأسرة والأطفال والجيران، وغيرهم من الأطفال والناس في المجتمع، للاحتفال بلم الشمل. ويمكن تنظيم هذا أو ما شابه ذلك من أنواع الطقوس من قبل أفراد الأسرة والمجتمع، أو حتى في بعض الحالات، وكالة حماية الطفل.

[٣٥] المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، ٢٠٠٤، ص ٣٧.

وفي بعض الأحيان قد يلزم وجود وساطة أسرية أو دراسة حالة فردية قبل لم الشمل. ويمكن أن يحدث هذا، على سبيل المثال، في حالة وجود تردد أو ممانعة من جانب الطفل أو الأسرة في لم الشمل. وهو ما يتطلب مزيدًا من التحليل لأسباب التردد وقد يلزم تقديم المشورة للطفل وأفراد الأسرة. وفي بعض الأحيان، قد ترفض الأسر الحاضنة التخلي عن الطفل بعد نجاح البحث عن أفراد الأسرة. ويحتاج موقف الأسرة الحاضنة والعلاقة مع الطفل إلى تحليل دقيق. وفي بعض التقاليد، تتوقع بعض الأسر الحاضنة الحصول على شيء ما في مقابل الرعاية التي تم تقديمها للأطفال، قبل "السماح" بحدوث لم الشمل. وفي حالة تعذر حل الموقف عبر تقديم المشورة والوساطة، فقد يلزم تدخل السلطات المحلية أو الشرطة في بعض الأحيان لحل هذه القضية.

ويجب أن يوقع الوالدان وموظفو حماية الأطفال المسؤولون على استمارات لم الشمل بالنسبة لجميع الأطفال الذين تم لم شملهم عفويًا كذلك[٣٦]. ويجب أن يتم التوقيع على الوثيقة في وجود الطفل والوالدين/مقدمي الرعاية والشهود مثل الجيران أو قادة المجتمع المحلي. وينبغي أن يتم إثبات رغبات الطفل بوضوح في الوثائق والتحقق منها مرة أخرى مع الطفل مباشرة قبل لم الشمل.

وبعد لم الشمل، بجب تنفيذ الرصد والمتابعة لضمان رفاه الطفل وحمايته، وتأكيد إعادة إدماج الطفل والأسرة والتحقق مما إذا كان لم الشمل مستدامًا ويصب في المصالح الفضلى للطفل.

وفي العمليات الكبيرة، قد تواجه المفوضية وشركاؤها قيوداً عملية في محاولة تنفيذ عملية رصد واسعة النطاق بعد لم الشمل. في مثل هذه الحالات، ينبغي إعطاء الأولوية للأطفال الذين تم لم شملهم بعد الانفصال طويل الأجل أو الأطفال المودعين مع أسرة ممتدة أو الأطفال المعرضين لمخاطر تتصل بالحماية. ويهدف الرصد المستمر لهؤلاء الأطفال إلى ضمان استدامة لم الشمل واستمرارية كونه في صالح الطفل. في هذه الحالات واسعة النطاق، تعتبر المشاركة الفعالة للمجتمع و/أو السلطات المحلية ذات الصلة في الرصد والمتابعة أمرًا ضروريًا.

### ٣-١٠-١ حالات لم شمل الأسرة التي تتطلب تحديد المصالح الفضلى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: صفحات ٣١-٣٢ وملحق ٤، صفحة ٨٧***

عادة ما يكون تقييم المصالح الفضلى كافياً لتحديد ما إذا كان لمّ شمل الأسرة يعد ضمن المصالح الفضلى للطفل. ومع ذلك، تتطلب بعض الحالات تقييما للمصالح الفضلى قبل لم شمل الأسرة. وينطبق ذلك على الحالات المقترنة بمخاطر أو علامات على سوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال في الأسرة؛ والحالات التي استمر فيها انفصال الطفل لفترة طويلة بالنسبة لعمر الطفل؛ والحالات التي تقترن بشكوك حول شرعية العلاقة الأسرية؛ والحالات التي قد يؤدي لم الشمل فيها إلى فصل الطفل عن غيره من الأفراد الذين تربطه بهم علاقات وثيقة.

قد لا يكون لم شمل الأسرة دائما في مصلحة الطفل الفضلى، ويتعين مراجعة مثل هذه الحالات مراجعة دقيقة للغاية لأنها تحيد عن المبدأ العام المتمثل في الحفاظ على "وحدة الأسرة". وقد يتغير الأطفال والوالدين والأشقاء وأوضاعهم المعيشية على مر الزمن، خصوصًا بعد الانفصال لفترة طويلة. وقد يكون الطفل مندمجا بشكل جيد في الأسرة الحاضنة، وقد تكون علاقات الطفل المدركة إلى تلك الأسرة قوية بما يكفي لتشكل علاقة أسرية جديدة[٣٧]. وفي بعض الحالات، قد يكون هناك سوابق سوء معاملة من قبل مقدم الرعاية السابق للطفل، أو قد تكون أسرة الطفل مختلة بشكل آخر.

إذا كانت الأسرة التي تم العثور عليها في منطقة ما لا تزال غير مستقرة وغير آمنة، فقد يكون لم الشمل لا يصب الآن في المصالح الفضلى للطفل وقد يتقرر بالتشاور مع الطفل والأسرة تأجيل لم الشمل كحل مؤقت مفضل لحماية الطفل. ويجب أن يستمر التواصل بين الطفل والأسرة خلال هذه الفترة، على سبيل المثال، من خلال بعث الرسائل عبر جمعيتي الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر الوطنيتين. وينبغي أن تتم عملية لم الشمل حالما تصبح المنطقة آمنة بشكل كاف، ومرة أخرى مع احترام مبدأ عدم *الإعادة القسرية* في التشاور مع الطفل والأسرة[٣٨].

---

[٣٦] انظر استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى في المبادئ التوجيهية، الملحق ٦، الصفحات ٨٩-٩٤؛ وورقة حقائق إدارة معلومات حماية الأطفال المشتركة بين الوكالات، المتاحة على الموقع http://www.crin.org/docs/1.InterAgencyCPDatabaseFactSheetJune07.pdf

[٣٧] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٣٧.

[٣٨] في الحالات التي توجد فيها مجموعات من الأطفال المعنيين من نفس المنطقة، قد يكون إجراء تحديد مبسط للمصالح الفضلى كافيًا المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٥٥.

وقد تم بيان الحالات التي تتطلب تحديدًا للمصالح الفضلى قبل لم الشمل في الملحق ٤ من المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ينطبق الملحق ٤ أيضًا على لم شمل الأسرة في بلد ثالث ولم شمل الأسرة في البلد الأصلي. وينبغي أن تحدد عملية تحديد المصالح الفضلى ما إذا كان لم الشمل يصب في المصلحة الفضلى للطفل أم لا. وعند السعي للم شمل الأسرة، يلزم وضع خطة رعاية قبل أن يتم لم الشمل والاستمرار في تنفيذها استناداً إلى عملية الرصد والمتابعة.[٣٩]

## ٣-١١ ترتيبات الرعاية البديلة

يمثل الترتيب لأشكال بديلة من الرعاية عنصرًا هامًا في برنامج حماية الطفل. وينبغي، ما أمكن، تطبيق نظام رعاية مؤقتة قبل حالة طوارئ وينبغي تكييفه بصورة جيدة ليقوم بوظيفته أيضًا في سياق الطوارئ. غير أن هذا غالبًا لا يكون الحال في الدول الهشة أو البلدان المتضررة من الصراعات أو الأزمات أو الكوارث. لذلك، في حالات الطوارئ، يتعين على الجهات الفاعلة الدولية أحيانًا مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية في بعض الأوقات دعم السلطات الوطنية عن طريق سد الفجوات. وتحتاج هذه الجهات للإلمام بالسياسات الوطنية القائمة والإطار القانوني، فضلاً عن الممارسات التقليدية والثقافية فيما يتعلق برعاية الطفل بين السكان المعنيين.

ويجب أن يقوم موظفون من المتمرسين في مجال حماية الطفل بتحديد الأطفال الذين يحتاجون إلى رعاية بديلة أو الأطفال الذين تم التكفل بهم تلقائياً أو وضعهم في رعاية مؤقتة منظمة. وتشمل فئات الأطفال الذين يحتاجون إلى الرعاية البديلة:

- الأطفال بدون مرافق الذين يفتقرون إلى الرعاية؛ على سبيل المثال، أولئك الذين لم يتم التكفل بهم تلقائياً بواسطة أسر أخرى.
- الأطفال المتكفل بهم بدون مرافق أو المنفصلون عن ذويهم والملحقون بترتيب رعاية غير ملائم.
- الأطفال المعرضون لخطر وشيك في المنزل.

تعتمد أنواع الرعاية البديلة في وضع معين على الإطار القانوني وإطار السياسات الموجود والموارد المتاحة. ويجب على المفوضية والشركاء أيضًا الإلمام الشامل بالمعايير والقيم الثقافية المتعلقة بتكوين القرابة والطفولة وتربية الأطفال. وتعتبر هذه المعرفة ضرورية من أجل تحديد ترتيبات الرعاية البديلة المناسبة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم ووضع آليات مناسبة للرصد والدعم. وينبغي أن تستند القرارات المتعلقة بترتيبات الرعاية البديلة إلى المصالح الفضلى للطفل كما يتم تحديدها في إجراء رسمي (مثل تحديد المصالح الفضلى). وينبغي مراعاة وجهات نظر الفتيات والفتيان الذين يحتاجون إلى الرعاية البديلة في تحديد ترتيبات الرعاية الملائمة لهم.[٤٠]

تتضمن ترتيبات الرعية المرحلية والمؤقتة:

- كفالة الأطفال.
- الأسر المعيشية التي يعيلها أطفال
- الرعاية الجماعية.
- المعيشة المستقلة المدعومة.
- الرعاية في المؤسسات

توضح الفقرة أدناه الأشكال المختلفة للرعاية. ٣-١١-١.

يجب رصد جميع الأطفال في ترتيبات الرعاية البديلة بصورة روتينية ومتابعتهم من خلال أنشطة حماية الطفل المنتظمة. وينبغي أن تتضمن المتابعة رصد رفاه الأطفال واستمرار البحث عن أفراد الأسرة، وربما، توفير خدمات الدعم.

---

[٣٩] Inter-agency Working Group on Unaccompanied and Separated Children, Draft Alternative Care in Emergencies (unpublished), ٢٠١٠؛ المبادئ التوجيهية للمفوضية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق ٤، ص ٨٧.

[٤٠] منظمة إنقاذ الطفولة بالمملكة المتحدة، A Sense of Belonging, Case Studies on Positive Care Options for Children, First Resort Series، ٢٠٠٦.

وفيما يتعلق بدعم عمليات إلحاق الأطفال بمؤسسات الرعاية البديلة الرسمية وغير الرسمية والإشراف عليها، ينبغي لموظفي حماية الأطفال الاسترشاد بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من أجل الاستخدام الملائم للرعاية البديلة للأطفال وشروطها.[٤١]

ومن أجل دعم الأطفال في الرعاية البديلة، من المهم تقييم قدرة الأسر في المجتمع المحلي على توفير الرعاية المؤقتة. وعندما يتم رصد فجوات، يجب أن تساعد المفوضية وشركاؤها آليات الدعم الحالية للأسر وترتيبات الرعاية المؤقتة.

وينبغي للمفوضية وشركائها أيضًا بناء قدرات الأخصائيين الاجتماعيين وأفراد المجتمع المحلي لرصد رعاية الأطفال في ترتيبات الرعاية البديلة. ويمكن أيضًا لمجموعات دعم النظراء للوالدين الحاضنين أن تقدم دعماً عاطفياً مهماً للأسر الحاضنة.

### ٣-١١-١ كفالة الأطفال

في العديد من المجتمعات، يقوم المجتمع المحلي في الغالب برعاية الأطفال الذين تُركوا دون رعاية الوالدين، على سبيل المثال بسبب التفكك الأسري أو اليتم أو حالات أخرى، على أساس قصير أو طويل الأجل. ويمكن أن تضطلع بالرعاية الأسرة الممتدة (تُسمى أيضا "رعاية الأقارب") أو الأسر التي لا تجمعها بالطفل علاقة قرابة مثل الجيران أو أصدقاء الأسرة المعروفين غالبًا للطفل.

وباختصار، تشير **كفالة الأطفال** إلى الحالات التي يتم فيها رعاية الأطفال في بيت خارج أسرتهم. وتفهم الكفالة عادة على أنها ترتيب مؤقت، وفي معظم الحالات، يحتفظ الوالدان الأصليان بحقوقهما ومسؤولياتهما الأبوية. وتندرج عملية إنشاء كفالة الطفل والترتيبات العملية المرتبطة بها في الفئات التالية:

- **الكفالة التقليدية (أو غير الرسمية)** تشير إلى الوضع الذي يقيم فيه الطفل مع أسرة أو أسرة معيشية أخرى قد تكون أو لا تكون على علاقة قرابة بأسرة الطفل. ولا يوجد طرف ثالث مشترك في هذه الترتيبات، على الرغم من أن المجتمع المحلي قد يصادق على ترتيب كفالة تقليدية أو يدعمه، وقد تنطوي هذه الترتيبات على التزامات واستحقاقات مفهومة جيدًا. ويغلب في الكفالة التقليدية اتخاذ القرارات المتعلقة بها بواسطة الكبار ولا يولى الاعتبار اللازم لآراء الأطفال ورغباتهم في كثير من الأحيان.
- **الكفالة العفوية** تشير إلى الوضع الذي تهتم فيه الأسرة بالطفل دون أي ترتيب مسبق. ويتكرر حدوثها في حالات الطوارئ وقد يشترك فيها أسر من مجتمع مختلف في حالة الأطفال اللاجئين. وتمثل الكفالة العفوية أيضًا شكلاً من أشكال الكفالة غير الرسمية.
- **الكفالة المرتبة** تشير إلى الوضع الذي تقوم فيه أسرة برعاية طفل كجزء من ترتيب يحدده طرف ثالث. ويمثل الطرف الثالث عادةً وكالة تشارك في الرعاية الاجتماعية مثل دائرة حكومية أو منظمة دينية أو منظمة غير حكومية وطنية أو دولية. وقد يكون هذا الترتيب أو لا يكون مغطى بتشريعات رسمية.

وكقاعدة عامة، ينبغي أن تتبع هذه الكفالة التشريعات والسياسات الوطنية. ويتعين أن يسعى الموظفون المعنيون بحماية الطفل، إذا ومتى كان ذلك ممكناً وفي صالح الطفل أيضاً، إلى إشراك السلطات المحلية (دائرة الرعاية الاجتماعية، على سبيل المثال) في كفالة الأطفال المرتبة. وينبغي أن يكون ترتيب الكفالة كذلك مناسبًا من الناحية الثقافية لمجتمع اللاجئين أو النازحين. وينبغي العمل على منع كفالة الأطفال اللاجئين من قبل أسر في المجتمعات المضيفة. فغالبًا ما يكون الأطفال "غير منظورين" في هذا النوع من الرعاية والتي قد تنطوي أيضاً على مخاطر أكثر علاوة على القيود المتعلقة برصد الأطفال والأسر الحاضنة لهم. وبالنسبة للأطفال الأكبر سناً (الأطفال بين ١٥ و٢٠ عاماً) فقد يكون العيش في مجموعات خاضعة للإشراف خيارا مفضلاً بشكل أكبر.[٤٢]

في بعض الأحيان، قد يتلقى الأطفال بدون مرافق الذين يعيشون في ترتيبات كفالة عفوية اهتمامًا أقل من الأطفال بدون مرافق الملحقين بترتيبات الرعاية المدبرة بواسطة الوكالات. وفي بعض الأحيان، يظل الأطفال الذين يعيشون في ترتيبات عفوية غير مسجلين ومن ثم غير معروفين لوكالات أو هيئات الإغاثة. وبالمثل، قد يكون وجودهم معروفًا، ولكن يتم ببساطة افتراض أنهم يحظون بالحماية والرعاية الملائمتين - وقد لا يكون الوضع كذلك.

---

[٤١] الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة، المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الاستخدام الملائم للرعاية البديلة للأطفال وشروطها، الملاحق ١٤٢/٦٤، فبراير/شباط ٢٠١٠، متاح على الموقع http://www.crin.org/docs/Special%20Series%20ISS.pdf

[٤٢] المبادئ التوجيهية بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، جنيف، (٢٠٠٤)، ص ٤٥.

**مثال حالة لدعم الآباء الحاضنين في داداب، كينيا**

أنشأت منظمة إنقاذ الطفولة البريطانية في مخيمات اللاجئين في داداب بدولة كينيا نظاماً لتحديد الأسر الحاضنة المحتملة وفحصها. ويتمثل الهدف منها في إيجاد مجموعة احتياطية من الأسر الحاضنة لإيداع الأطفال الذين يحتاجون إلى الرعاية البديلة بها. وبالتعاون مع المجتمع المحلي وغيره من الأسر الحاضنة العفوية والأطفال، تم وضع معايير لكفالة الأطفال الملائمة. ويتم تدريب الأسر الحاضنة على متطلبات حماية الأطفال الأساسية وحقوق الطفل والتواصل مع الأطفال والمهارات الأبوية وغيرها من القضايا الهامة. وتم إنشاء "لجان الوالدين الحاضنين" لتمكين الأسر الحاضنة من الالتقاء ومناقشة المسائل المتعلقة برعاية الأطفال بدون مرافق وغيرها من الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال.

وتقوم إدارة خدمات الأطفال بالحكومة الكينية بإضفاء الطابع الرسمي على جميع الترتيبات المتعلقة بالكفالة من خلال محكمة متنقلة منظمة تنعقد في مخيمات داداب للاجئين على أساس منتظم. وتقوم الأسر الحاضنة والسلطات المحلية بالتوقيع على اتفاقية مكتوبة لإضفاء الطابع الرسمي على الرعاية المؤقتة.

ويتم تنفيذ عمليات إلحاق القصر وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر ورصدهم ومتابعتهم بشكل منتظم في المخيمات بواسطة عاملين مجتمعيين مدربين يقدمون تقاريرهم إلى موظفي حماية الأطفال في منظمة إنقاذ الطفولة من أجل البدء في اتخاذ الإجراءات اللازمة. وفي حالة وجود مخاوف بشأن إساءة المعاملة والاستغلال والتمييز وقضايا الحضانة وغيرها من المخاطر، تقوم منظمة إنقاذ الطفولة بتقييم الحالة وتقوم، إذا لزم، بإحالتها إلى الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى.

### ٣-١١-٢ دعم الأسر المعيشية التي يعيلها أطفال

وفي بعض الحالات، يعيش الأطفال بدون مرافق والمنفصلون عن ذويهم في "أسرة معيشية يعيلها طفل أو نظير"، حيث يتم العناية بهم من قبل الشقيق الأكبر أو لأطفال الأكبر سنا الذين لا يرتبطون معهم بعلاقة قرابة. وفي بعض الأحيان، يتم دعم أعضاء الأسر المعيشية التي يعيلها أطفال من قبل الأسرة الممتدة لكنهم يعيشون بشكل منفصل عن أسرهم لأسباب عملية، على سبيل المثال، بسبب ضيق المكان في منزل العائلة أو مأواها. وفي حالات أخرى، تعتمد الأسر التي يعيلها أطفال في معيشتها على نفسها تمامًا دون أي دعم من الكبار أو الأسرة الممتدة. وعند إجراء تقييمات أو تحديد المصالح الفضلى، من المهم فهم السياق الكامل للأسرة المعيشية التي يعيلها طفل وتكوينها.

وفي الأسر المعيشية التي يعيلها أطفال، يجب أن يضطلع الفتيات والفتيان بالأدوار والمسؤوليات التي يضطلع بها الكبار عادة، حيث يقومون برعاية الأطفال الأصغر سناً وتوفير الدخل والضروريات الأساسية للبقاء. وهم يفتقرون في الوقت نفسه للرعاية والحماية الكافية والحصول على الخدمات الطبية والتعليم والمساعدات الإنسانية، فضلاً عن الفرص الترفيهية. وقد يكون الأطفال، وخاصة الفتيات، في الأسر التي يعيلها أطفال عرضة بشدة لسوء المعاملة والاستغلال.

وتحتاج الأسر المعيشية التي يعيلها أطفال للرصد والدعم المنتظمين، حيث ينبغي تحديد هويتهم وتقييمهم بصورة منظمة في أسرع وقت ممكن. وعندما تكون هناك دلائل واضحة على أن الأسرة المعيشية التي يعيلها طفل ليست ترتيبًا مناسبًا للرعاية، يجب إجراء تحديد للمصالح الفضلى لتحديد المصالح الفضلى للطفل فيما يتعلق بترتيب الرعاية ووضع خطة للتعامل مع الحماية المحددة للطفل. وهو ما يكون عليه الحال أيضًا عندما يكون الأطفال في هذا الترتيب من المحتمل تعرضهم، أو يتعرضون بالفعل، لسوء المعاملة أو الاستغلال أو غيرها من أشكال الضرر.

### ٣-١١-٣ العيش المستقل المدعوم

قد يفضل بعض الشباب عدم إلحاقهم بأسرة حاضنة أو ترتيب مجموعة صغيرة (موضح أدناه). وقد يطلبون العيش بمفردهم أو مع بضعة أطفال آخرين في أسر معيشية يعيلها نظير أو طفل. ويجب أن يحصل الأطفال في ترتيبات المعيشة المستقلة هذه على الدعم والحماية، سواء من الأخصائيين الاجتماعيين أو من أفراد المجتمع الذين يتم اختيارهم لذلك.

### ٣-١١-٤ الرعاية الجماعية

في المواقف التي يكون فيها ترتيب الرعاية داخل أسرة أو العيش المستقل مع الدعم والرصد الكافيين متعذرا في الحال أو غير مفضل لسبب ما، فإن إلحاق الطفل برعاية جماعية صغيرة يكون مفضلاً بشدة على الأشكال الأخرى للرعاية المؤسسية. وتمكن ترتيبات المعيشة الجماعية الأطفال من تبادل مستوى مهم من الدعم فيما بينهم. ومن الممكن مراعاة عمل الترتيب الجماعي، على سبيل المثال، للأشقاء والمراهقين الذين يرغبون في البقاء معًا. وينبغي أن يكون الترتيب متوافقاً مع المصالح الفضلى للأطفال وأن توفر لهم المساعدة اللازمة.

قد تتم الرعاية الجماعية في مجموعة صغيرة تتم إدارتها كمنزل أسرة، حيث تتم رعاية مجموعات من ستة إلى ثمانية أطفال أو شباب بواسطة مقدمي رعاية متسقين في المجتمع المحلي للأطفال. وبالتشاور مع الأطفال و/أو الشباب، ينبغي أن يعين عضوا من المجتمع المحلي للاعتناء بهم، ويكون بمثابة مورد للأطفال يلجئون إليه إذا واجهتهم مشكلات. ويجب إيلاء عملية تعيين عضو من المجتمع المحلي كقيم على الأطفال الاعتبار الكافي إذ قد يؤدي اختيار الشخص غير المناسب إلى تعريض الأطفال لمخاطر تتصل بالحماية.

قد يكون إلحاق الأطفال أو الشباب بمنازل جماعية صغيرة ودعمهم مناسبًا خاصة في سياق الطوارئ حيث لا تكون كفالة الأطفال مناسبة لأنه لا يمكن رصدها بشكل جيد. قد يطلب الشباب على وجه الخصوص إلحاقهم بمنزل جماعي على المدى الطويل أكثر من الرعاية الأسرية أو العيش المستقل. ويمكن للأطفال من ذوي الإعاقات الشديدة أو المتعددة، أو أولئك الذين لديهم احتياجات خاصة أخرى لا يمكن تلبيتها بشكل كاف داخل أسرة، الاستفادة كذلك من الرعاية الجماعية الصغيرة. وفي هذه الحالة، سيتضمن الترتيب الجماعي الصغير الدعم فيما يتعلق بالإقامة وتوفير الإشراف بواسطة أشخاص يمتلكون المعارف المتخصصة اللازمة للتعامل مع هذه الاحتياجات.

### ٣-١١-٥ الرعاية في المؤسسات

ينبغي أن تكون الرعاية في المؤسسات دائمًا الملاذ الأخير إذا كانت ترتيبات الرعاية الأسرية غير ممكنة أو تقرر أن الرعاية الأسرية ليست في المصلحة الفضلى للطفل. فقد تترك المؤسسات الأطفال عرضة لسوء المعاملة والاستغلال. ويمكن أن تنشأ المخاطر من ضعف الأطر القانونية والإدارية أو هياكل المساءلة الضعيفة أو القدرة المؤسسية المحدودة. كما أن تدني مستوى الرعاية التي تقدمها العديد من المؤسسات وانعدام الرعاية الفردية قد يعطل النمو العاطفي للأطفال ويهدد صحتهم وتغذيتهم ويعزلهم عن المجتمع ويؤدي إلى التمييز. وتعتبر الرعاية في المؤسسات كذلك أقل فعالية من حيث التكلفة مقارنة بالرعاية الأسرية وفيما يتعلق بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من المعرضين للخطر، ينبغي أن تُعطى الأولوية للحلول المجتمعية التي تعتمد على الهياكل الاجتماعية القائمة. كقاعدة عامة، يجب تجنب المؤسسات الكبيرة والرعاية السكنية طويلة الأجل، وبالنسبة للأطفال الصغار أي شكل من أشكال الرعاية السكنية.

وينص مشروع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من أجل الاستخدام الملائم للرعاية البديلة للأطفال وشروطها (٢٠٠٧) على أنه في حالة الطوارئ:[٤٣]

- ☑ ينبغي التشجيع على الرعاية داخل المجتمع الخاص بالطفل، بما في ذلك الكفالة لكونها توفر استمرارية التنشئة الاجتماعية والتنمية.
- ☑ ينبغي أن تستخدم الرعاية في المؤسسات فقط كإجراء مؤقت حتى يمكن تطوير الرعاية الأسرية.
- ☑ ينبغي ألا يتم تأسيس مرافق سكنية جديدة تصمم لرعاية مجموعات كبيرة من الأطفال على أساس دائم أو طويل الأجل.

على أنه في الظروف الاستثنائية عند تعذر أي من ترتيبات الرعاية البديلة المبينة أعلاه، يجب اعتبار الرعاية في المؤسسات لكن وفقا للشروط التالية فقط:

- ☑ أن يكون عمر الطفل أكثر من ثلاث سنوات.
- ☑ ألا يتم إيداع الطفل بها لأكثر من ١٢ أسبوعاً. إذا تعذر لم شمل الطفل مع والديه في هذا الإطار الزمني، ينبغي إلحاقه برعاية الأقارب أو الأسرة الحاضنة أو منزل مجموعة صغيرة.

[٤٣] الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة، مبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الاستخدام الملائم للرعاية البديلة للأطفال وشروطها، الملاحق ١٤٢/٦٤، فبراير/شباط ٢٠١٠، المتاحة على الموقع http://www.crin.org/docs/Special%20Series%20ISS.pdf

- ☑ أن تكون المؤسسة مندمجة في مجتمع الطفل.
- ☑ أن تكون المؤسسة مسجلة وتخضع لرقابة خارجية وفقا لمعايير موضوعة.[٤٤]

ويتعين أن يحظى الأطفال في المؤسسات بنفس الحقوق كغيرهم من الأطفال. ويجب إجراء الرصد لضمان احترام هذه الحقوق. ويجب أن تضع كل مؤسسة لم شمل الأسرة والرعاية البديلة المجتمعية ضمن أهدافها الرئيسية. ويجب فحص عمليات الإيداع بالمؤسسة وتوثيقها.

يتعين أن تكون المراكز صغيرة ومؤقتة ومنظمة على نحو يضمن تلبية احتياجات الأطفال، ويفضل أن تكون في وحدات صغيرة شبيهة بالأسرة. ويجب إيداع الأشقاء معًا. ويجب كذلك على المركز الاندماج في المجتمع المحلي قدر الإمكان وأن يقوم بالتنسيق مع السلطات المحلية حيثما كان ذلك مناسبًا. ويجب على المؤسسات توفير الرعاية الأساسية الكافية وتلبية الحد الأدنى من المعايير فيما يتعلق بالمياه والصرف الصحي والحماية. وينبغي وضع أنشطة يومية كالتعليم والترفيه والراحة والمهارات الحياتية إضافة إلى ذلك، يتعين انتقاء الموظفين بعناية لضمان امتلاكهم الخبرة الكافية في رعاية الأطفال، ويجب تدريبهم على جميع الجوانب ذات الصلة، بما في ذلك التوثيق والتواصل مع الأطفال ورعاية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

تقع المسؤولية الرئيسية عن مراقبة معايير الحماية والرعاية التي تقدمها المؤسسات على عاتق الحكومة. وحيث توجد فجوات، ينبغي أن تقوم المنظمات الوطنية والدولية بالعمل جنبًا إلى جنب مع الهيئات الحكومية المختصة من أجل، على سبيل المثال، الدعوة إلى الرعاية الأسرية البديلة وتعزيز جهود البحث عن أفراد الأسرة ولم شملها ووضع ممارسات لحراسة البوابات. ويمكن أيضًا أن تعزز الوكالات قدرة الحكومة على تحسين معايير الرعاية.

**ما يمكنك فعله**

- ☑ جمع المعلومات وتحليل ممارسات تربية الأطفال وهيكل الأسر وترتيبات الرعاية البديلة في السياق الثقافي والتقليدي والاجتماعي والاقتصادي المحدد.
- ☑ استكشاف الترتيبات البديلة الملائمة للأطفال الذين يحتاجون إلى الرعاية المؤقتة مع الاستفادة من نماذج الرعاية المؤقتة القائمة.
- ☑ التأكد من تطوير وتنفيذ ومراقبة خطط الرعاية الفردية للأطفال الذين تم إلحاقهم بترتيبات رعاية بديلة.
- ☑ اعتبار إنشاء آليات لتحديد الوالدين الحاضنين المحتملين وفحصهم.
- ☑ إعداد نظام لدعم الأسر الحاضنة، على سبيل المثال، من خلال "لجان الوالدين الحاضنين"، وتزويد أعضاء اللجنة بالتدريب الكافي. وقد تكون هذه اللجان كذلك بمثابة مجموعة احتياطية من الأسر الحاضنة لتوفير الرعاية على أساس فوري للأطفال الذين يواجهون سوء المعاملة أو الإهمال أو للأطفال بدون مرافق الوافدين مؤخرًا.
- ☑ المساعدة في إنشاء النوادي التي تركز على الطفل أو اللجان التي تشارك في الأنشطة المجتمعية، بما في ذلك تحديد الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر ورصدهم.
- ☑ الدعوة مع السلطات المعنية لوضع أو تنفيذ تشريعات وسياسات لنظام رعاية مؤقتة.

[٤٤] الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، مجموعة أدوات الرعاية المؤقتة للاستجابة في حالات الطوارئ وما بعدها (غير منشور)، ٢٠١٠.

## ٣-١٢ رصد ترتيبات الرعاية المؤقتة ومتابعتها

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: صفحة ٣٥***

يكون لأطفال في ترتيبات الرعاية المجتمعية المؤقتة (الرعاية التقليدية ورعاية الأقارب والرعاية العفوية والكفالة المرتبة بواسطة وكالة والعيش الجماعي) عرضة لمخاطر معينة تتصل بالحماية ويتعين مراقبتهم عن كثب. تشمل هذه المخاطر المحتملة الإهمال وسوء المعاملة والاستغلال والعنف والتمييز.

وقد يتعرض الأطفال الذين يشكلون جزءاً من الأسرة المعيشية التي يعيلها أطفال وكذلك أولئك الذين يعيشون مع غيرهم من الأطفال/الشباب للتمييز ويجدون صعوبات في الحصول على الخدمات والمساعدة. علاوة على أنه قد تتم معاملة الطفل المكفول على نحو مختلف عن الأطفال البيولوجيين في الأسرة. فربما تم استخدام الطفل كخادم في المنزل أو كعامل لإدرار الدخل. والفتيات هن الأكثر تعرضًا لخطر العنف الجنسي أو إساءة المعاملة أو الاستغلال. وأحيانًا ما تقرر الأسر الحاضنة توفير الرعاية المؤقتة لأنهم يأملون في الحصول على دعم إضافي من الوكالات الإنسانية. وهناك أيضًا حالات تطلب فيها الأسرة الحاضنة من الوالدين/مقدمي الرعاية السابقين تعويضاً عن الرعاية المقدمة، بمجرد أن يتم لم شمل الطفل معهم.[٤٥]

ويجب أن تقوم الهيئات الحكومية أو وكالات حماية الطفل بمراقبة الأطفال في مؤسسات الرعاية البديلة للتأكد من أن هذا الترتيب يأتي في صميم المصلحة الفضلى للطفل، علاوة على تلبية أي حاجة إلى الدعم الإضافي. ويجب الاستمرار في البحث عن والدي الطفل بالميلاد/البيولوجيين أو مقدم الرعاية العرفية، حتى عندما يكون الطفل متمتعاً برعاية كافية من الأسرة الممتدة أو الأصدقاء.

وفي المواقف التي لا يوجد فيها نظام وطني أو محلي قائم لدعم الوصاية والرعاية المؤقتة، تضطلع المفوضية وشركاؤها بالمسؤولية عن رصد الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم ومتابعتهم في الرعاية المؤقتة. ويكون ذلك ما أمكن بالتعاون مع السلطات المحلية المعنية برعاية الطفل.

ومتى تم تحديد أسرة يعيلها طفل، يلزم إجراء تقييم للمصالح الفضلى في أقرب مرحلة للتركيز على الوضع المعيشي للأسرة، وقضايا حماية الطفل، والمخاطر المحتملة الأخرى التي تحيق بالأطفال المعنيين. وينبغي اعتبار إمكانية اللجوء إلى ترتيبات الرعاية الأخرى إذا لزم الأمر، ويفضل من خلال إجراء تحديد كامل للمصالح الفضلى. وتحتاج الأسر التي يعيلها أطفال إلى الدعم على أساس كل حالة على حدة وإلى مشاركة المجتمع المحلي في دعمها. ويلزم مراقبة ترتيبات المعيشة الجماعية بعناية لضمان رفاه الأطفال وحمايتهم.

ويجب تنفيذ خطة رعاية لكل طفل والتي يتم وضعها بالتنسيق مع الطفل والأسرة الحاضنة أو الأسرة التي يعيلها طفل. وينبغي أن تعكس الخطة ترتيبات الرعاية المؤقتة الحالية والتحضير للم شمل الأسرة. وفي الوقت نفسه، يتعين أن تشمل التخطيط لترتيب رعاية طويلة الأجل أو دائمة، في حالة عدم العثور على أسرة الطفل بسرعة.

ومن الناحية المثالية ،يمكن تحديد أحد الأشخاص الراشدين من مجتمع الأطفال (على سبيل المثال، أرملة لديها أطفال) كي يتسنى لهم الحديث إليه متى واجهتهم أية مشكلات. وينبغي اختيار هذا الشخص بالتشاور مع الأطفال والأفراد في المجتمع عند الضرورة، يمكن لهذا الشخص الإبلاغ عن الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال إلى وكالة حماية الأطفال ذات الصلة أو سلطات المعسكر. ويمكن أيضًا لجماعات حماية الطفل المجتمعية أن تشارك في رصد الرعاية المؤقتة ومتابعتها إذا أُجريت هذه الأنشطة تحت إشراف الموظفين المدربين.[٤٦]

تمثل متابعة الأنشطة جزءًا أساسيًا من إدارة لحالات فيما يخص الأطفال المعرضين للخطر.

وتشمل عملية المتابعة مجموعة من الأنشطة لدعم الأطفال والقائمين على رعايتهم ويتم البدء فيها بعد تحديد هوية الطفل وتستمر إلى أن يتم تنفيذ حل دائم بنجاح. ويتعين إشراك المجتمعات في عملية الرصد بشكل مستمر ومن مرحلة مبكرة. وسيحتاج جميع الأطفال في الرعاية إلى متابعة ومراجعات مستمرة لخطط الرعاية الخاصة بهم. ويجب إدراج الأطفال الذين لا يحظون بالرعاية لكن تم تحديدهم على أنهم بحاجة لأن للرصد نتيجة لشواغل تتصل بالحماية أو الرعاية ضمن حجم الحالات التي يعالجها الأخصائيون الاجتماعيون أو لجان حماية الطفل المجتمعية.

---

[٤٥] المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، ٢٠٠٤، ص ٤٥.

[٤٦] الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، مشروع أدوات الرعاية المؤقتة للاستجابة في حالات الطوارئ وما بعدها (غير منشور)، ٢٠١٠، ص ٧٨.

وتهدف المتابعة إلى التحقق من وتسهيل (إعادة) الاندماج الاجتماعي للطفل في الأسرة والمجتمع وحمايته وتحقيق الرفاه البدني والعاطفي. وترمي زيارات المتابعة التي تستهدف الأسر الضعيفة والأطفال المعرضين للخطر إلى طمأنة الأسر والأطفال بأن المجتمع يرعاهم وبالتالي بناء الثقة مع الأطفال وأسرهم. وبشكل أكثر تحديدًا، ينبغي أن تعمل زيارات المتابعة المنزلية على:

- تحديد الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال والاحتياجات الخاصة بالدعم الإضافي والتعامل معها.
- عند الضرورة، توفير الرعاية النفسية والتوجيه للطفل والأسرة.
- تقييم عدد من المؤشرات، مثل الحالة الجسدية والعاطفية للطفل ونوعية العلاقة بين الطفل ومقدمي الرعاية وغيرهم من الأطفال في الأسرة.
- تحديد ما إذا كان الطفل المكفول يتلقى معاملة متساوية مقارنة مع غيره من الأطفال في الأسرة.
- معرفة ما إذا كان الطفل يذهب إلى المدرسة.
- التعرف على أنشطة الطفل اليومية - هل هناك مكان للترفيه واللعب؟

ينبغي أن تكون جميع زيارات المتابعة للفتيات والفتيان ذات مردود عملي. ويجب أن يكون لدى الشخص القائم بالزيارة هدف محدد. وينبغي ألا تؤدي عملية الرصد في نهاية المطاف إلى التشهير، وإنما ينبغي أن تيسر الاندماج الاجتماعي للأطفال المعرضين للخطر. وقد ثبت أن الزيارات المتكررة للأطفال الضعفاء دون أي غرض أو خطة موضوعية مضرة بسبب وصمة العار التي تحدثها.

وقد يتطلب بعض الأطفال عددًا أكبر من زيارات المتابعة العادية مقارنة بغيرهم، وذلك تبعا للظروف، والمخاطر المحددة، ومدى الحاجة إلى الدعم الإضافي، والطبيعة الملحة للحالة. وبعض الأطفال في حاجة إلى تدخلات فورية، على سبيل المثال، في حالات سوء المعاملة. وينبغي أن تتلقى الحالات ذات الأولوية الرعاية والحماية الفورية. في مثل هذه الحالات، ينبغي أن يتم الرصد والمتابعة على نحو أكثر تواترًا وأن يستمرا إلى أن يتم التوصل إلى حل دائم. ويتوقف استمرار الرصد وزيارات المتابعة أيضًا على الموارد البشرية واللوجيستية المتاحة. وفي حالة عدم وجود مخاوف حماية إضافية، فإن **الحد الأدنى** المقترح لاستمرار الرصد الروتيني يمكن أن يكون على النحو الموضح في الإطار التالي:

| الوضع | التكرار |
|---|---|
| الأطفال في الرعاية المؤقتة (حتى ١٢ أسبوعًا) | كل أسبوع إلى أسبوعين ومراجعة رسمية لعملية الإلحاق كل ١٢ أسبوعًا |
| الأطفال في الرعاية المؤقتة طويلة الأجل | كل أربعة أسابيع إلى ١٢ أسبوعًا مع مراجعة جهود البحث عن أفراد الأسرة ولم الشمل أو خطط الرعاية البديلة كل ١٢ أسبوعًا |
| الأطفال في الرعاية البديلة الدائمة | مرة واحدة في الشهر الأول والشهر الثالث، مع إجراء متابعة لاحقة إذا كان الرصد مطلوبًا[٤٧] |

يجب تحدد أولويات الرصد لحالات الأطفال التي تلزم متابعتها، وخاصة عند وجود أعداد كبيرة من الأطفال يحتاجون إلى عمليات الرصد والبحث عن أفراد الأسرة والمتابعة و/أو تحديد المصالح الفضلى. قد تشمل هذه المعايير:

- إذا كان لدى الطفل سوابق على تعرضه لسوء المعاملة.
- إذا كان الطفل قد تعرض للعنف الجنسي والجنساني.
- إذا كان الطفل عضوًا في أسرة يعيلها طفل.
- إذا كان الطفل مرتبطًا رسميًا بالقوات/الجماعات المسلحة.
- إذا كان قد تم إلحاق الطفل بأسرتين أو أكثر من الأسر الحاضنة المختلفة.
- إذا كان الطفل قد بقي مفصولاً عن ذويه لمدة طويلة/قصيرة.

[٤٧] تمت الإشارة إلى هذه المعايير في الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، مشروع مجموعة أدوات الرعاية المؤقتة للاستجابة في حالات الطوارئ وما بعدها (غير منشور) وقد يخضع للتغيير.

- احتمال لم الشمل/الإيداع لدى الأقارب البعيدين.
- إذا كان الطفل مترددًا في الانضمام إلى أسرة من البداية.
- إذا كان الطفل يعاني من مشاكل عاطفية أو جسدية تطورت بعد الانفصال.
- إذا كان الطفل يعيش مع أحد الوالدين الذي يعاني من إعاقة بدنية أو عقلية.

وفي المواقف التي تكتنفها مخاوف فيما يتصل بحماية الطفل ورفاهه، تكون المتابعة المنتظمة ضرورية، وفقًا لاحتياجات الطفل والأسرة/مقدم الرعاية.

وفي الحالات التي يكون فيها الأطفال وأسرهم متفرقين، أو إذا كان الأطفال الذين تم لم شملهم قد انتقلوا خارج المنطقة القريبة، فإنه يجب على الوكالة محاولة تحديد منظمة يمكنهم العمل من خلالها. يمكن لمنظمات حماية الأطفال المجتمعية المحلية و/أو الخدمة الاجتماعية أن تأخذ على عاتقها مسؤولية زيارة الطفل والأسرة وتقديم الدعم أو إجراء الإحالات. وإلى أن يتسنى تحديد مكان هذه المنظمة، يجب تزويد أي أطفال ينتقلون إلى منطقة مختلفة باسم وتفاصيل الاتصال بأي شخص راشد يمكنهم التحدث إليه متى ظهرت لديهم أية مخاوف ملحة تتعلق بالحماية.[٤٨]

وفي الحالات التي يتم فيها رعاية أعداد كبيرة من الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم بواسطة أسر حاضنة، يجب إعطاء أولوية تخطيط الرعاية للأطفال الذين يخضعون، أو من المحتمل أن يخضعوا، للرعاية البديلة لأكثر من ١٢ أسبوعًا. قد يتبين أنه من الصعب تقييم الرصد المستمر وتقديمه لجميع الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، وينبغي أن يكون التركيز على الأطفال الذين هم في حاجة إلى ضمانات إجرائية وتدابير وقائية إضافية. تؤكد هذه الحالات على أهمية مشاركة المجتمع في رصد الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم في مؤسسات الرعاية البديلة وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر ومتابعتهم (انظر الفقرة ٣-٦).

وفي حالات الكفالة، ينبغي توفير الدعم الاقتصادي للأسرة الحاضنة من أجل رعاية الطفل على أساس حالة بحالة فقط وبعد تقييم دقيق. إذا كانت الأسرة الحاضنة بحاجة إلى المساعدة، فمن المفضل توفير الدعم من خلال مبادرات الدعم العام للأسر الضعيفة.

***تذكر***

الأطفال الذين يعيشون في ظل الكفالة أو الأسر التي يعيلها أطفال أو غيرها من ترتيبات الرعاية البديلة:

- ينبغي أن يحظوا بالوصول إلى الخدمات المتاحة على مستوى مماثل للأسر الأخرى في المجتمع.
- يجب تزويدهم بالطعام والمأوى الملائم وينبغي أن يتاح لهم الوصول إلى الرعاية الطبية.
- ينبغي تمكينهم من الوصول إلى التعليم أو التدريب المهني ومراقبة حضورهم إلى المدرسة.
- ينبغي تمكينهم من الوصول إلى الأنشطة المجتمعية.
- قد يكونوا بحاجة إلى التدريب على المهارات الحياتية ودعم سبل المعيشة إذا كانوا قد وصلوا إلى مرحلة المراهقة
- يحتاجون إلى معرفة الخدمات المتاحة (وكذلك والداهم الحاضنان). وينبغي أن تقوم الوكالات بإحالة الأطفال ومقدمي الرعاية إلى الخدمات المتاحة وربطهم بها.

[٤٨] الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، مشروع مجموعة أدوات الرعاية المؤقتة للاستجابة في حالات الطوارئ وما بعدها (غير منشور)، ٢٠١٠.

## ٣-١٣ إمكانية فصل الطفل عن والديه على كره منهما

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٣٦-٤٢ والملحق ٣، صفحة ٨٦***

توفر المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل إرشادات موسعة بشأن فصل الطفل عن والديه على كره منهما. وللأطفال الحق في العيش مع والديهم. ولذلك يجب أن تتبع القرارات التي تؤدي إلى فصل الطفل عن والديه إجراءات صارمة وتقع ضمن اختصاص الدولة. وهو ما نصت عليه المادة ٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل:

*"عدم فصل الطفل عن والديه على كره منهما، إلا عندما تقرر السلطات المختصة، وفقا للقوانين والإجراءات المعمول بها، أن هذا الفصل ضروري لصون المصالح الفضلى للطفل".*

وعندما تتعامل السلطات الوطنية مع مثل هذه الحالات المتعلقة بالأطفال المعنيين، يمكن للمفوضية أن تقوم بمراقبة هذه العملية. وعندما تكون السلطات الحكومية المسؤولة غير راغبة أو غير قادرة على اتخاذ الإجراءات اللازمة، يجب على المفوضية اتخاذ التدابير اللازمة لحماية حقوق الطفل المشمول باختصاصها تماشيا مع ولاية الحماية الدولية الخاصة بها. وفي حالات سوء المعاملة أو الإهمال الشديدة داخل الأسرة، قد يعني هذا نقل الطفل وفصله عن والديه أو مقدم الرعاية له.

وينبغي تفسير مصطلح "الأسرة" بالمعنى الواسع بما يتماشى مع العادات المحلية، ويمكن، اعتمادًا على السياق، أن يشمل أفراد الأسرة الممتدة أو أشخاصاً آخرين في المجتمع يعيش معهم الطفل (اتفاقية حقوق الطفل، المادة ٥).

وينبغي مراعاة فصل الطفل عن والديه فقط عندما تكون هناك مبررات معقولة للاعتقاد بأن الطفل يتعرض، أو من المرجح أن يتعرض، لسوء المعاملة أو الإهمال الشديد من قبل الوالدين، مثل إلحاق الأذى الجسدي أو النفسي الخطير والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وينبغي أن يكون فصل الطفل عن والديه الملاذ الأخير. ويتعين أن يقترن أي تدخل بجهود لدعم الأسرة من خلال الوساطة وتقديم المشورة لأفراد الأسرة المعنيين بمساعدة أخصائي اجتماعي وموظفين لحماية الطفل أو ربما بدعم من شخص كبير السن أو فرد آخر من ذوي المكانة في المجتمع.

في تقييم حالة يشتبه فيها تعرض الطفل للإيذاء أو الاستغلال والإهمال أو العنف الشديد، فإنه يجب النظر بعناية في الأسباب الجذرية وتكرار الحدوث وأنماط الحوادث الماضية واستمرارية المشكلات المحددة. وفي هذه الحالات، سوف يكون من الضروري إجراء تحديد للمصالح الفضلى قبل اتخاذ أي قرار يمكن أن يؤدي إلى انفصال الطفل عن ذويه حتى لو كان ذلك انفصالاً مؤقتاً. ويحتاج عامل حماية الأطفال المدرب إلى تحديد ما إذا كانت هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن حياة الطفل في خطر وشيك أو أن من المرجح تعرضه لخطر ضرر بدني وشيك.

إذا كان الطفل في خطر وشيك، ينبغي النظر في نقله على الفور من الأسرة وإيداعه في الرعاية البديلة المؤقتة.

ويجب أن يصدق المشرف على عملية تحديد المصالح الفضلى (أو، في حالة غيابه، عضو آخر من كبار موظفي المفوضية أو وكالة لحماية الطفل) على قرار موظفي حماية الأطفال بنقل الطفل، قبل الانفصال عن ذويه أو خلال مدة أقصاها ٤٨ ساعة. ويجب تسجيل البيانات البيولوجية للطفل والوالدين وأسباب قرار نقل الطفل والإطار الزمني في ملف الطفل. وينبغي أن يقوم المشرف على عملية تحديد المصالح الفضلى بإبلاغ السلطات الوطنية إذا تقرر أن هذا يصب في المصالح الفضلى للطفل. ويتعين إطلاع والدي الطفل أو مقدم الرعاية على الانفصال وأسبابه والإجراءات التي يتعين اتباعها. وينبغي أن يبرهن تحديد المصالح الفضلى أيضًا على ما إذا كان من ضمن المصالح الفضلى للطفل إبلاغ الوالدين أو مقدم الرعاية بمكان وجود الطفل وترتيب الزيارات، إذا كان ذلك آمنًا ومناسبًا.

وبغض النظر عما إذا كان القرار الناتج عن عملية تحديد المصالح الفضلى يقضي بفصل الطفل عن والديه، ينبغي تقديم الدعم للأسرة لتحمل مسؤولياتها الأبوية وتوفير الرعاية للطفل. وينبغي أن تبدأ هذه العملية في أقرب وقت ممكن وينبغي أن تُجرى بواسطة موظفين من ذوي الكفاءة في مجال حماية الطفل. ويلزم تطوير خطة رعاية وإضفاء الطابع الرسمي عليها في اتفاق مكتوب. وتتحمل المفوضية وشركاؤها (أو، حيثما أمكن، السلطة الوطنية المعنية برعاية الأطفال) المسؤولية عن رصد الطفل و/أو والديه ومتابعتهم فيما يتعلق بتنفيذ خطة الرعاية الصحية.

**أمثلة حالات: فصل الطفل عن والديه على كره منهما في حالات سوء المعاملة والاستغلال والإهمال والعنف.**

يجب على المفوضية وشركائها السعي لإشراك سلطات حماية الطفل المعنية عندما تكون هناك بوادر أو مخاطر تدل على أن الفتاة أو الفتى في خطر وشيك. وتملك هذه الهيئات سلطة اتخاذ قرار بفصل الطفل رغمًا عن والديه. وفي حالة عدم توفر السلطات المحلية، يتعين على المفوضية وشركائها ضرورة التدخل من خلال إجراء تحديد للمصالح الفضلى ووضع خطة رعاية لمعالجة قضايا سوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف التي تم تحديدها.

**سيناريو الحالة ١**

إيرينا فتاة لاجئة تبلغ ١٥ عاماً. وهي تعيش مع والديها وأخوين أصغر سنًا في شقة بضواحي إحدى البلدات. وفي أحد الأيام تحدثت إيرينا إلى أحد موظفي الخدمة المجتمعية في منظمة غير حكومية، والذي كان قد زار الأسرة مرتين. وذكرت إيرينا أنها تواجه الاعتداء الجنسي من قبل والدها منذ العام الماضي. وقالت إن والدها عنيف في كثير من الأحيان ويضربها هي ووالدتها بشكل منتظم. ولديه كذلك مشاكل في الحي، وفقًا لإيرينا. تقول إيرينا إن والدتها تشعر بالبؤس والاكتئاب ولا تعرف كيف تحمي ابنتها من سوء معاملة الأب. وقالت إيرينا أن أمها لن تترك والدها لأن أمها خائفة. وتشعر إيرينا بالرفض من قبل والديها ولا تجرؤ على التحدث إلى أي شخص في مجتمعها لأنها تشعر بالخجل جدًا من حالتها. وكانت تذهب إلى المدرسة، لكنها تقول إنها تعاني من مشاكل في التركيز خلال الحصص وأنها لا تشعر بما يحفزها نحو الاستمرار. وتبدو مغمومة ومنطوية. وتقول إنها تشعر بالعزلة لأنها لا يمكنها الحديث عن مشاكلها، ولا تعرف إلى أين تذهب.

**التعليق:** من شأن أي متخصص في حماية الطفل تقييم وضع إيرينا بسرعة والتحقق مما إذا كانت في خطر وشيك. وسيستعرض موظفو الحماية مع إيرينا الدعم الفوري الذي تحتاجه وما إذا كان يلزم اتخاذ إجراءات عاجلة فيما يتعلق بالرعاية المؤقتة بصفة خاصة. وسوف يناقشون معها احتمالات الإلحاق بمنزل آمن أو كفالة مؤقتة، فضلاً عن الدعم الطبي وخدمات المشورة وغيرها من خدمات الدعم الأخرى المتاحة. وستُسأل إيرينا عما إذا كانت توافق على التحدث إلى عضو من موظفي المنظمات غير الحكومية إلى والدتها على حدة من أجل مناقشة وضع كل منها والأم. يتعين أيضًا التحقق مما إذا كانت إيرينا تواجه سوء معاملة أو إهمال أو استغلال أو عنف. على أن هذا يجب أن يتم بحرص للحفاظ على سلامة الأطفال وأمهم. ويتعين وضع خطة رعاية لإيرينا تتضمن خططًا للرصد والمتابعة عن قرب. وينبغي استعراض خطة الرعاية بانتظام في فترات زمنية محددة. ويتعين إجراء تحديد للمصالح الفضلى لإضفاء الطابع الرسمي على القرارات المتخذة بشأن إيرينا، وما إذا كان يمكنها البقاء مع والدتها، إذا ما قررت والدتها الانفصال عن أبيها، أو ما إذا كان ينبغي أن تنفصل عن كلا والديها ووضعها في رعاية بديلة مؤقتة. ويتعين أن تتلقى كل من إيرينا وأمها وبقية أفراد الأسرة دعمًا متواصلاً. وينبغي إن كان ذلك ممكنا، تمكين إيرينا وأسرتها من التواصل بشكل منتظم من خلال الزيارات المنظمة إذا وافقت إيرينا على ذلك وكان ذلك في مصالحها الفضلى.

**سيناريو الحالة ٢**

فهران صبي عمره ١٣ سنة يعيش مع والديه وأختين أصغر سناً. وكان والده يرسله إلى العمل لساعات طويلة في مصنع قريب كل يوم تقريبًا. ويعمل فهران بشكل غير قانوني وفي ظروف عمل سيئة. ويواجه فهران مشاكل صحية بسبب ظروف العمل السيئة بالمصنع. فهو لا يتلقى العلاج الطبي وتدهورت مؤخرًا حالته الجسدية. وإذا لم يجلب فهران في نهاية اليوم مالاً كافياً، فإن والده يضربه بشدة. ولا تعرف أمه ماذا تفعل، لكنها سعيدة بالدخل الإضافي الذي يجلبه فهران. فهران لم يذهب إلى المدرسة مطلقاً.

**التعليق:** من شأن أي متخصص في حماية الأطفال تقييم وضع فهران وأسرته بما في ذلك أختيه بسرعة واحتياجاتهم من الدعم، مثل الدعم الطبي والنفسي. و سيقيمون ما إذا كانت الوساطة مع والدي فهران يمكن أن تؤدي إلى إنهاء عمل مهران بالمصنع واستعراض ما إذا كانت هناك بدائل لدعم الأسرة. ويتعين إجراء تحديد للمصالح الفضلى لتقرر ما إذا كان ينبغي فصل فهران من والديه ووضعه في رعاية بديلة مؤقتة. وسيتم أيضاً بحث حالة أختيه؛ هل هما عرضة لخطر الاستغلال وينبغي مراعاتهما كذلك في عملية الإلحاق بالرعاية البديلة؟ ويتعين وضع خطة رعاية لهذا الفتى وأسرته، توضح الدعم المستمر والإحالة إلى الخدمات ذات الصلة. يتعين كذلك إجراء مراقبة عن كثب وينبغي مراجعة خطة الرعاية بشكل منتظم وفقًا لفترات زمنية محددة. وينبغي أيضًا استعراض ما إذا كان فهران ووالده وبقية أفراد أسرته بإمكانهم أن يظلوا على اتصال عبر الزيارات المنظمة.[٤٩]

## ١٤-٣ قضايا الحضانة العالقة

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٤٠-٤٤***

نادراً ما تكون قضايا الحضانة العالقة، في حد ذاتها، ضمن المصالح الفضلى للطفل. وقد تعطل أيضًا النزاعات العالقة التوصل إلى حلول دائمة. ومن ثم ينبغي أن تضمن المفوضية في برامج الحماية العامة الخاصة بها توافر خدمات المساعدة القانونية والمشورة للوالدين والأسر من أجل إسداء النصح بشأن إجراءات تسوية المنازعات المتعلقة بالحضانة. ومن المهم توافر هذه الخدمات المساعدة القانونية في جميع مراحل النزوح. وينبغي أيضًا تقديم المشورة إلى الأسر و/أو دعمها للحصول على قرارات الحضانة الممكنة من المحاكم في البلدان الأصلية، إذا أمكن القيام بذلك بأمان. وإذا لزم، ينبغي توفير المساعدة القانونية حتى تتمكن الأسر من الوصول إلى المحاكم في بلد اللجوء.

يقع تقرير الوصاية القانونية ضمن اختصاص الدول. وبالنسبة للاجئين، تقع هذه المسؤولية على عاتق الدولة التي يقيم بها الطفل. ولذلك يجب على المفوضية بذل جميع الجهود لإشراك الهيئات المختصة في مثل هذه الحالات. إذا كانت الدولة غير راغبة أو غير قادرة على اتخاذ تدابير، فعندئذ ينبغي أن تحاول المفوضية وشركاؤها من المنظمات غير الحكومية التي تعمل مباشرة مع الأطفال أو الشركاء القانونيين التوسط وتوفير التوجيه والمشورة للأسرة. وإذا ظلت ترتيبات الوصاية، بعد هذه التدخلات، عالقة، يجب إجراء تحديد المصالح الفضلى، لاسيما في الحالات التي تم فيها تحديد إعادة التوطين كحل دائم مرغوب فيه ومجد. ولأن المفوضية لا تملك الأهلية القانونية لتحديد الحضانة القانونية، فإن قرار إجراء تحديد للمصالح الفضلى سيعطي فقط تحديدًا بشأن الوالد الذي ينبغي أن يبقى الطفل معه استنادًا إلى مبدأ المصالح الفضلى للطفل. وحتى بعد ذلك، يجب أن تستمر الجهود الرامية إلى الحصول على فصل رسمي للحضانة القانونية بواسطة الهيئات المختصة في الدولة.[٥٠]

من المهم في عملية تحديد المصالح الفضلى توثيق ترتيبات الحضانة الحالية والسابقة والإحالة إلى، ويفضل إرفاق، الوثائق القانونية ذات الصلة بالحضانة. ينبغي أن تعكس عملية تحديد المصالح الفضلى تكرار الاتصال بين الطفل ووالديه وطبيعته، بما في ذلك ما إذا كان الوالد الذي يملك حق الحصانة قد مارس هذا الحق وما هي مدة ذلك. وهكذا، يلزم دراسة ظروف الطفل - ترتيبات رعايته وتوقعات جهود البحث عن أفراد الأسرة والوضع العام للأسرة – وتوثيقها.

**مثال حالة: المحكمة الكينية المتنقلة**

في كينيا، يقوم مسؤولان عن الأطفال من الحكومة الكينية في المقاطعة بزيارة مخيمات داداب كل أسبوعين للتعامل مباشرة مع قضايا حضانة الأطفال التي أحالتها كل من منظمة إنقاذ الطفولة (شريك المفوضية في حماية الأطفال) والعاملين المجتمعيين المعنيين باللاجئين، وكذلك لإضفاء الطابع الرسمي على ترتيبات الكفالة بعد ستة أشهر من الرصد من جانب منظمة إنقاذ الطفولة والعاملين المجتمعيين. ويقوم المسؤولان عن الأطفال في المقاطعة باتخاذ قرارات في المحاكم المتنقلة فيما يتعلق بفصل الأطفال عن الوالدين على كره منهما.

[٤٩] القصص وأسماء الأطفال تخيلية.

[٥٠] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحة ٤٠

**تذكر**

- ☑ لا تملك المفوضية سلطة قانونية للبت في قضايا الحضانة.
- ☑ ينبغي توضيح قضايا الحضانة في أقرب وقت ممكن، من أجل السماح بالإجراءات القضائية في المحاكم الوطنية أو من خلال السلطات المحلية المختصة عند الحاجة.
- ☑ إذا كانت السلطات المعنية غير راغبة/غير قادرة على التدخل، يتعين على المفوضية والشركاء إجراء تحديد للمصالح الفضلى يهدف إلى تقديم توصيات تصب في المصالح الفضلى للطفل.
- ☑ لا يتمثل الاعتبار الأول فقط فيما إذا كان أحد الوالدين يحمل الحضانة القانونية، بل ما إذا كان قد مارس حقوق هذه الحضانة كذلك.
- ☑ كاستراتيجية طويلة الأجل، قد تكون الدعوة هي التدخل الوحيد الذي يمكن من خلاله للمفوضية معالجة قضايا الحضانة في بلد تجد به تشريعات لا تراعي الفوارق بين الجنسين (على سبيل المثال، التشريع الذي يمنح الحضانة للأب أو الأم تلقائياً).
- ☑ متى أمكن، ينبغي أن يكون مع الطفل أو مقدم الرعاية نسخة من خطاب الموافقة أو قرارات الحضانة أو غيرها من الوثائق ذات الصلة بشأن حضانة الطفل. فقد يكون هذا الخطاب مفيدًا في تحديد الحضانة في بلد العودة أو إعادة التوطين.

## ٣-١٥ ترتيبات الرعاية المؤقتة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وتحديد المصالح الفضلى في الحالات الاستثنائية

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٣٤-٣٥***

لا بد في بعض الحالات من نقل الأطفال من الكفالة أو الأنواع الأخرى من ترتيب الرعاية لحمايتهم. ويجب اتباع القوانين والسياسات المحلية فيما يخص الإجراءات المتبعة لنقل الأطفال من الأسر الحاضنة، حيثما وجدت، ويتعين إشراك السلطات المحلية كلما كان ذلك ممكنا. وفي حالة تنظيم ترتيبات الرعاية المؤقتة بواسطة سلطة حكومية، فإنه لا يتعين على المفوضية والمنظمات الشريكة المشاركة، ما لم تكن هناك حاجة لدعم الكيان الحكومي في هذا المسعى.

في بعض البلدان قد ينطوي إنفاذ التشريعات والإجراءات المحلية والوطنية على مشكلات، أو تكون التشريعات والإجراءات غير كافية، أو تكون الإجراءات غير متوفرة أو لا يمكن الوصول إليها. وفي الحالات التي يكون فيها النظام الحالي غير كاف أو تكون الدول غير قادرة على التدخل أو غير راغبة فيه، فإنه يلزم تحديد وصياغة معايير وإجراءات الرعاية المؤقتة بشكل واضح من قبل الوكالات العاملة مع الأطفال المكفولين وبالتشاور مع المجتمع و/أو السلطات المحلية، حسبما يقتضي السياق[٥١]. وينبغي أن تتماشى هذه المعايير والإجراءات مع المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل ومجموعة أدوات الرعاية المؤقتة المشتركة بين الوكالات والمبادئ التوجيهية الأخرى ذات الصلة.[٥٢]

[٥١] الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، ٢٠٠٤، ص ٤٥.

[٥٢] الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، مشروع مجموعة أدوات الرعاية المؤقتة للاستجابة في حالات الطوارئ وما بعدها (غير منشور)، ٢٠١٠.

وعلى الرغم من أن القرارات المتعلقة بترتيبات الرعاية المؤقتة قد تستند عادة إلى تقييم المصالح الفضلى، فإن الحالات الاستثنائية التالية تتطلب تحديدًا للمصالح الفضلى:

- ☐ عندما تكون هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الطفل بدون مرافق أو المنفصل عن ذويه يتعرض أو يحتمل أن يتعرض لسوء المعاملة أو الإهمال أو العنف أو الاستغلال من قبل الأسرة الحاضنة له، فلا بد من إجراء تحديد للمصالح الفضلى في أقرب وقت ممكن. وعندما يحيط بالطفل خطر وشيك من إساءة المعاملة أو العنف أو الإهمال أو الاستغلال، فمن الضروري فصل الطفل عن أسرته الحاضنة/الشخص الراشد المصاحب له، كإجراء وقائي، قبل تحديد المصالح الفضلى وفقا للإجراءات القانونية المحلية والوطنية[٥٣]. ويتعين وضع الطفل في رعاية مؤقتة مناسبة، ويجب وضع خطة رعاية للرصد والمتابعة.
- ☐ في حالات أخرى حيث توجد أسباب معقولة للاعتقاد بأن ترتيبات الرعاية الحالية ليست مناسبة للطفل (على سبيل المثال، بسبب الاختلاف في الخلفية الثقافية أو الإثنية أو الدينية أو اشتراكه مع الجماعات المسلحة أو القوات المسلحة، ونحو ذلك)، قد يكون من الضروري إجراء تحديد مبسط للمصالح الفضلى وينبغي تدبير ترتيب رعاية أكثر ملاءمة. ويوصى بشدة بضمان وضع الطفل في بيئة مستقرة مع أسرة حاضنة مناسبة في أسرع وقت ممكن؛ ويجب تجنب عمليات الإلحاق المتعددة في أسر حاضنة مختلفة.

**الموارد: قراءات إضافية مقترحة ومواقع إلكترونية ذات صلة**

- ✓ Inter-agency Guiding Principles on Unaccompanied and Separated Children, Geneva (2004), available at http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/refworld/rwmain?page=search&docid=4113abc14
- ✓ Save the Children Federation, *Separated Children: Care and Protection of Children in Emergencies. A Field Guide*, Westport, 2004, pp. 8–9
- ✓ UNICEF, *The Lost Ones: Emergency Care and Family Tracing for Separated Children from Birth to Five Years, 2007*, available at http://www.crin.org/bcn/details.asp?id=13110&themeID=1005&topicID=1034
- ✓ Save the Children UK, *Working with Separated Children: A Field Guide, Training Manual and Training Exercises*, 1999, available at http://www.crin.org/docs/Working%20with%20Separated%20Children.pdf
- ✓ UNHCR, *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care*, 1994
- ✓ المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، متاح على http://www.crin.org/docs/100426-UNGuidelines-Arabic.pdf

- ✓ International Reference Centre for the Rights of Children Deprived of Family Care (ISS/IRC), *UN Guidelines for the Appropriate Use and Conditions of Alternative Care for Children, An Introductory Briefing on Its Background, Core Principles and Scope,* Geneva 2008, available at www.crin.org/docs/Special%20Series%20ISS.pdf

[٥٣] المبادئ التوجيهية للمفوضية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحتان ٣٤ و٣٥.

- ✓ Save the Children Sweden, Networks of *Support: A Literature Review of Care Issues for Separated Children*, 2001
- ✓ Save the Children Sweden, *Whose Children? Separated Children's Protection and Participation in Emergencies*, 2003
- ✓ UNICEF, *Situation Analysis Report: Strengthening Alternative Care Options for Refugee Children*, December 2006
- ✓ Inter-agency Working Group on Unaccompanied and Separated Children, *Draft Interim Care Toolkit for Emergency and Post Emergency Response* (unpublished), 2010
- ✓ http://www.crin.org/bcn/ Better Care Network, available at
- ✓ World Vision International, *Because We Care: Programming Guidance for Children Deprived of Parental Care*, 2009
- ✓ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ضوابط التدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، متاح على http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/refworld/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=478f7c4b2
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ٦: الأطفال المنفصلون عن ذويهم، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ١: إساءة المعاملة والاستغلال، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ٣: الأطفال المعوقون، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ٤: الصحة الجنسية والإنجابية، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، وحدة الأسس ٦: حشد الدعم المجتمعي، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، وحدة الأسس ٧: الدعم النفسي، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، وحدة الأسس ١: فهم الطفولة، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html

# الفصل ٤: تحديد المصالح الفضلى في سياق الحلول الدائمة

**الرسائل الرئيسية**

- ☑ يجب أن تسترشد عملية البحث عن الحلول الدائمة للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم إلى جانب غيرهم من الأطفال المعرضين للخطر بالمصالح الفضلى للطفل كما يتم تحديدها من خلال إجراء تحديد مصالح فضلى رسمي.
- ☑ يجب ألا يتم تنفيذ إجراءات تحديد المصالح الفضلى بمنأىً عن غيرها، وينبغي تضمينها في برنامج الحماية الشامل الذي يستلزم آليات للتحديد المبكر للأطفال المعرضين للخطر وخدمات الاستجابة المناسبة وعمليات الرصد والمتابعة، وغيرها.
- ☑ يجب بدء عملية تحديد المصالح الفضلى في أقرب وقت خلال مرحلة النزوح لتلافي تنفيذها قبل تحديد الحلول الدائمة مباشرة.
- ☑ يجب أن تأخذ عملية تحديد المصالح الفضلى بعين الاعتبار وضع الطفل بشكل عام بما في ذلك ترتيبات الرعاية والحماية ولم شمل الطفل مع أسرته والاحتياجات الخاصة وقضايا الحضانة، إلى غير ذلك – وذلك حتى في حالة تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى في سياق الحلول الدائمة.
- ☑ يجب أن تتضمن خطة الرعاية الفردية للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم اعتبارات للحلول الدائمة.
- ☑ فيما يخص الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، ينبغي الشروع في عملية تحديد المصالح الفضلى في أقرب وقت ممكن بعد التعرف عليهم، وذلك من خلال البدء بتقييم الوضع الخاص بهم ثم الشروع في البحث عن أفراد الأسرة و/ أو التدخلات الأخرى المتعلقة بحماية الطفل، كما يتعين رصد وضع الأطفال على نحو مستمر وإتمام عملية تحديد المصالح الفضلى في غضون عامين من التعرف عليهم ومن ثم تعيين الحلول الدائمة.
- ☑ ينبغي بدء عملية البحث عن أفراد الأسرة على نحو يراعي توفير الحماية لكل من الأسرة والطفل قدر الإمكان، كما يجب الاستمرار في البحث، حتى بعد تطبيق الحلول الدائمة، حتى يتم استنفاد كافة سبل البحث الممكنة.
- ☑ من الأهمية بمكان وصول الأطفال إلى المعلومات وثيقة الصلة بالحلول الدائمة والبلد الأصلي التي تتناسب وأعمارهم، لما لها من أثر في تكوين آرائهم الشخصية كجزء من عملية تحديد المصالح الفضلى، ويشمل ذلك، على سبيل المثال، "زيارات المعاينة على أرض الواقع".
- ☑ يجب أن تستمر عملية رصد الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم لفترة مناسبة بعد تنفيذ الحلول الدائمة.

## ٤-١ تحديد المصالح الفضلى للطفل فيما يتعلق بالحلول الدائمة

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٢٢، ٣٠، ٣١ و الملحق ١، الصفحة ٨٤***

تتسم القرارات وثيقة الصلة بالحلول الدائمة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال الذين يواجهون مشكلات تتعلق بالحماية، بأن لها آثارًا طويلة المدى على رفاههم، ولذا ينبغي ألاَّ تُتخذ مثل هذه القرارات دون دراسة، فهي تحتاج إلى تحقيق توازن دقيق بين مجموعة كبيرة من العوامل التي تتم مراعاتها في عملية تحديد المصالح الفضلى من خلال وضع إطار العمل والضمانات الضرورية لها. ومثالياً، يجب أن يتم استكشاف الحلول الثلاثة الدائمة، المبينة أدناه، في عملية تقرير المصالح الفضلى للطفل.

**معلومات أساسية عن الحلول الدائمة**

يأتي إيجاد الحلول الدائمة التي من شأنها الحد من عملية النزوح في صميم عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

**العودة الطوعية إلى الوطن**

جوهر العودة الطوعية إلى الوطن هو العودة "في أمان وكرامة"، الأمر الذي يتأتى من خلال العودة في ظل الظروف التي تضمن السلامة الجسدية والقانونية والمادية، مع كون الاستعادة الكاملة للحماية الوطنية هي الغاية المرجوة.[٥٤]

**الدمج المحلي**

"يتبع الدمج المحلي المنح الرسمي لوضع اللاجئ، سواءً على أساس فردي أو على أساس الظاهر، ومن ثم مساعدة اللاجئ على الاستقرار والمعيشة المستقلة بين أفراد المجتمع" إنها عملية قانونية واقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية".[٥٥]

**إعادة التوطين**

"تتضمن إعادة التوطين اختيار اللاجئين ونقلهم من الدولة التي سعوا للحصول على الحماية بها إلى دولة أخرى قبلت مسبقًا السماح لهم باللجوء إليها والإقامة الدائمة بها، ويجب أن يضمن وضع اللجوء الحماية من الإعادة القسرية إلى جانب ضمان حصوله وأسرته أو من يعولهم على نفس الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يتمتع بها المواطن".[٥٦]

يصب إيجاد الحلول الدائمة في المصلحة الفضلى للطفل، خاصة إذا ترعرع الفتيان والفتيات كلاجئين محميين، فقد كشفت الخبرات عن أن أوضاع اللجوء المحمي تخلق بصورة متكررة نوعًا من الإحباط والتوتر بين السكان النازحين بعضهم البعض من جهة وبينهم وبين المجتمع المستضيف من جهة أخرى، ومن ثم فإن التوقيت المناسب والحلول الدائمة يمكن أن يفضيا إلى مزيد من الحماية للأطفال والشباب من الوقوع في مخاطر[٥٧] كالاتجار بالأطفال أو عمالة الأطفال أو الزواج المبكر أو تجنيد الأطفال. جدير بالذكر أن الأسر المشردة والمراهقين والأطفال عرضة لسيطرة بعض الأفراد ذوي النفوذ الذين يمارسون عليهم ضغوطًا أو يقدمون لهم وعودًا كاذبة بشأن انتقالهم إلى دول أخرى.

[٥٤] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ المشاورات العالمية بشأن الحماية الدولية/المحور الثالث: العودة الطوعية، ٢٥ أبريل ٢٠٠٢، EC/GC/02/5، فيما يخص الإحصاء ربع السنوي للاجئين، المجلد ٢٢ رقم ٢/٣ ٢٠٠٣، راجع ص ٢٢٥ – ٢٣٩، الفقرة ١٥.

[٥٥] دليل إعادة التوطين الخاص بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف، نوفمبر ٢٠٠٤ ص II/٧.

[٥٦] دليل إعادة التوطين الخاص بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف، نوفمبر ٢٠٠٤ ص I/١.

[٥٧] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الدمج المحلي والاعتماد على الذات، EC/55/SC/CRP.15، ٢ يونيو ٢٠٠٥.

ويجب ألاّ تتم عمليات تحديد المصالح الفضلى في سياق الحلول الدائمة بصورة منعزلة، بل يجب، على النقيض من ذلك، أن تكون جزءًا من برنامج أوسع وأشمل لحماية الطفل، وعلى هذا النحو، ينبغي أن تُبنى عمليات تحديد المصالح الفضلى على دراسة الحالة بصورة فردية في وقت مبكر من مرحلة النزوح (على سبيل المثال، إجراء عمليات تقييم للمصالح الفضلى بمجرد تحديد الطفل المعرض للخطر)، ويجب أن تعيِّن عمليات تقييم المصالح الفضلى والتدخلات الضرورية لحماية الطفل احتياجات الرعاية والحماية الخاصة بالطفل على المدى القريب والبعيد عبر تدخلات حماية الطفل وبالإحالة إلى الخدمات وثيقة الصلة. كما يجب أن تتم مراجعة وثائق تقييم المصالح الفضلى وتحديثها بانتظام إلى جانب اختبار الحلول الدائمة التي يمكن أن تكون متاحة للطفل، كذلك، يساعد الرصد والمتابعة المنتظمين للطفل المفوضية وشركاءها على تحديد الوقت المناسب للشروع في عملية تحديد المصالح الفضلى في ضوء الحلول الدائمة.

عند النظر في المصالح الفضلى للطفل في سياق الحلول الدائمة، يمكن لأخصائي الحالات الإفرادية تطبيق الحلول الثلاثة الدائمة في نفس الوقت. ويفضل تطبيق حزمة حلول شاملة توفر خيارات متنوعة. غير أن هذا قد لا يكون ممكناً في جميع الأحوال، لأن واحدًا أو أكثر من الحلول الدائمة قد لا يكون متاحاً.

وبشكل عام، ينبغي أن يتم تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى في غضون عامين من تاريخ التعرف على الطفل الذي بدون مرافق أو المنفصل عن ذويه، غير أن هذا لا يعني بالضرورة ترك الطفل بلا تقييمات أو تدخلات لحمايته (كتقييم المصالح الفضلى وترتيبات الرعاية المؤقتة وتقديم المشورة والرصد والمتابعة، إلى غير ذلك). وتجدر الإشارة إلى أن هذه المدة الزمنية تعد فسحة للبحث الفعال عن أفراد الأسرة أو مقدمي الرعاية الآخرين بحكم القانون أو العرف.

**تذكر: عند البحث عن أفراد الأسرة**

- لم شمل الأسرة، حيثما أمكن، يجب اعتباره كمصلحة فضلى للطفل.
- ينبغي دائمًا الأخذ برأي الطفل فيما يتعلق ببدء عملية البحث عن أفراد أسرته – والتحليل الدقيق والتعاطي مع أي تردد ممكن يتعلق بالشروع في عملية البحث.
- يجب أن تبذل كافة الجهود الممكنة للبحث عن أفراد أسرة الطفل الذي بدون مرافق أو المنفصل عن ذويه.
- يجب بدء جهود البحث عن أفراد الأسرة في أقرب وقت ممكن بعد التعرف على الطفل الذي بدون مرافق أو المنفصل عن ذويه، فجهود البحث عن أفراد الأسرة التي يتم بدؤها مبكرًا غالبًا ما تكون أقرب إلى النجاح.
- إذا لم تُستنفد جهود البحث قبل وضع الحلول الدائمة، يجب أن تستمر جهود البحث حتى بعد العودة الطوعية أو الدمج المحلي أو إعادة التوطين.
- يجب أن يتم توثيق جهود البحث بعناية ومتابعتها بانتظام من قبل الوكالة القائمة بالبحث.
- تحمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر تفويضًا دوليًا للبحث عن الأسر، ومع ذلك، فإن المكاتب الأخرى للمفوضية وشركائها يمكن أن تلعب دورًا أيضًا في البحث عن أفراد الأسرة، على سبيل المثال؛ في حالة وجود أفراد الأسرة في أحد مخيمات اللاجئين بدولة أخرى.

قد يكون بعض الأطفال في حاجة لتحديد المصالح الفضلى والتدخلات اللازمة في مرحلة مبكرة.على سبيل المثال، الأطفال صغار السن (أصغر من خمس سنوات) بدون مرافق أو المنفصلون عن ذويهم أو الأطفال الذين يواجهون سوء المعاملة في أسرتهم/الأسرة الحاضنة و/أو الأطفال ممن هم في حاجة إلى الانفصال عن أسرهم أو مقدمي الرعاية لهم و/أو الرعاية والحماية المؤقتة. وقد يؤدي وجود مخاطر حماية جادة فيما يتصل بحماية الأطفال إلى توصيات بإعادة التوطين على أساس طارئ أو عاجل بما يستلزم بدوره تحديدًا فوريًا للمصالح الفضلى.

وفي ضوء القرارات والتوصيات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى يتم وضع خطة لتنفيذ الحلول الدائمة بما في ذلك تعيين المواعيد الزمنية وتعريف الجهات الفاعلة المنوطة بالتنفيذ. ويجب مراجعة هذه الخطة وتحديثها ومتابعة تنفيذها بصورة منتظمة. كما يجب إخطار الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم والأسر الحاضنة بصورة منتظمة بالخيارات المتاحة فيما يتعلق بالحلول الدائمة والأثر المحتمل على المدى القريب والبعيد للخيارات المتنوعة، كما ينبغي إتاحة المعلومات الهامة وثيقة الصلة لتيسير اتخاذ قرارات واعية بشأن الحلول الدائمة.

وتجدر الإشارة إلى وجوب استمرار البحث عن أفراد الأسرة خلال عملية تحديد المصالح الفضلى واستشراف الحلول الدائمة، بهدف لم شمل الأسرة في حالة اعتباره ضمن المصالح الفضلى للطفل. ولهذا الغرض، يجب الاحتفاظ بالوثائق وثيقة الصلة بعملية البحث مثل شهادات الميلاد والشهادات المدرسية والصحية وملخص جهود البحث والمبادرات السابقة وأية سجلات هامة أخرى، مع الطفل بعد تحديد الحلول الدائمة، كما يجب أن يستمر الرصد المنتظم والمتابعة الفعالة للطفل في بلد اللجوء حتى يتم تنفيذ الحلول الدائمة بصورة فعالة، ثم بعد ذلك تصبح عملية مراقبة الطفل مسؤولية الدولة/المكتب المضيف.

وبشكل عام، يجب أن تأخذ القرارات المتعلقة بالحلول الدائمة للأطفال بعين الاعتبار ما يلي:

- المصالح الفضلى للطفل.
- آراء الطفل.
- وحدة الأسرة، بما في ذلك احتمالات لم شملها في المستقبل.
- ترتيبات الرعاية الحالية.
- استمرارية ترتيبات الرعاية واستدامتها.
- الخلفية الإثنية واللغوية والدينية والثقافية للطفل.
- الخيارات المتاحة للحلول الدائمة.

## ٤-٢ تمكين الأطفال من اتخاذ قرارات واعية

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٥٩ - ٦٣***

طوال عملية تحديد المصالح الفضلى، يجب تزويد الطفل بمعلومات كافية ومناسبة لسنه حول الوضع في البلد الأصلي وحول الخيارات الأخرى الممكنة للحلول الدائمة خلال عملية تحديد المصالح الفضلى. فمن الأهمية أن يعي الطفل أثر هذه المعلومات على المديين القريب والبعيد: مثلاً، ما ذا يمكن أن يتوقعه في البلد الأصلي من ظروف معيشية وبيئة أسرية وخدمات فيما يتعلق بإعادة الدمج والتعليم. من شأن هذا أن يساعد الطفل على تكوين آرائه الشخصية التي تعد عنصرًا هامًا لدى تحديد المصالح الفضلى.

تجدر الإشارة إلى أن الذكريات والخبرات السلبية ذات الصلة بالبلد الأصلي يمكن أن تؤثر في قرارات الطفل. فذكريات العنف والصراع ومداهمات الشرطة والاعتقالات غير القانونية يمكن أن تثير لدى الطفل حالة من التردد في العودة إلى البلد الأصلي خشية استمرار مثل هذه الأحداث فيه. ومن هنا يتعين على مسؤول حماية الأطفال الإصغاء بعناية إلى الرغبات والمشاعر التي يعبر عنها الطفل، كما يجب على أخصائي الحالات الإفرادية مراقبة سلوك الطفل خلال المقابلة (المقابلات) للوقوف على أسباب هذه المخاوف لاتخاذ القرار بشأن الآلية الأنسب لمسار العمل (راجع الفصل ٥). ويمكن للمعلومات الهامة، وثيقة الصلة بالوضع الحالي في البلد أو المكان الأصلي، التي يقدمها موظفو حماية الأطفال أن تزيد من طمأنينة الطفل وتساعد على إزالة المخاوف التي قد تتفاقم أثناء العملية.

تمنح عملية تحديد المصالح الفضلى الطفل فرصة لمناقشة مخاوفه مع شخص بالغ. إذا استمرت لدى الطفل مخاوف كبيرة من العودة إلى الوطن، يمكن القيام بزيارة "معاينة على أرض الواقع" لمساعدة الطفل على اتخاذ قرار واع وطمأنته على مدى السلامة والقبول اللذَين سيحظى بهما في المجتمع. غير أنه ينبغي عمل تقييم دقيق للتأثير النفسي للعودة على الأطفال الذين سبق لهم أن تعرضوا لأشكال شديدة من العنف، أو شاهدوها، حتى لو تغيرت الظروف في البلد الأصلي. وينطبق هذا بغض النظر عمَّا إذا كانت العودة إلى الوطن في صورة زيارة "معاينة على أرض الواقع" أم عودة طوعية. ويمكن للخبير النفسي حال تواجده أن يقدم نصائح قيمة في مثل هذه الحالات الخاصة.

**مثال حالة: زيارات المعاينة على أرض الواقع في غينيا**

في غينيا، تنظم لجنة الإنقاذ الدولية زيارات للمعاينة على أرض الواقع بالتعاون مع بعض الوكالات في سيراليون لأطفال سيراليون بدون مرافق أو الذين لم يتم البحث عن أسرهم على الرغم من الجهود المستمرة. وخلال مدة الزيارات، أقام الأطفال لدى أسر حاضنة بديلة تم اختيارها ودعمها من قبل وكالات حماية الأطفال في سيراليون. وقد صاحب كل طفل أخصائي اجتماعي من لجنة الإنقاذ الدولية إلى مكان نشأته مقدمًا له الدعم والمشورة اللازمين خلال الزيارة. وبمجرد عودة الأطفال إلى حيث المكان الذي نشئوا فيه، غالبًا ما يبدؤون في إدراك الأماكن التي عاشوا فيها أو يبدؤون في استرجاع بعض الذكريات المهمة عن أفراد الأسرة والمعلومات الأخرى التي يمكن أن تساعد في البحث عن أسرهم. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تمكن بعض أعضاء المجتمع الذي ينتمي إليه الأطفال من التعرف عليهم وقدموا معلومات حول أماكن تواجد أسرهم. وقد تم لم شمل أعداد كبيرة من الأطفال مع أسرهم في غضون أسبوعين في سيراليون على الرغم من فراقهم لسنوات.

### ٤-٢-١ المشاورات مع الأطفال والوالدين/مقدمي الرعاية بشأن الحلول الدائمة

للتأكد من تعبير الأطفال عن آرائهم ومخاوفهم، يجب أن تضمن المفوضية وشركاؤها مشاركة الأطفال في الحوارات المجتمعية. كما يجب دعوة الأطفال لمشاركة آرائهم ومخاوفهم بشأن الحلول الدائمة والمحبذة لديهم. ويمكن تحقيق ذلك عبر استخدام أساليب ملائمة للطفل ومن خلال تنظيم ندوات للحوار الجماعي أو عمليات تقييم تشاركي مع الأطفال والشباب (راجع الفقرة٥,٩). كما للأطفال الحق في الحصول على معلومات بشأن الحلول الدائمة، يتم تقديمها لهم بأسلوب يمكّنهم من فهمها بسهولة.

من المفيد أيضًا، مناقشات جماعية مركزة مع الأطفال من مختلف الأعمار، بما في ذلك الأطفال المعرضين للخطر، لمناقشة الحلول الدائمة المتاحة وآراء الأطفال ومخاوفهم. وتشمل فئات الأطفال الذين يمكن إشراكهم في مثل هذه المناقشات؛ الأطفال المعاقين والأطفال المقيمين مع أسر حاضنة والأسر التي يعيلها أطفال والأطفال المقيمين مع كبار السن من الآباء (الأجداد). ويمكن لهذه المناقشات الجماعية أن تسهم في تعزيز الفهم لقضايا الأطفال المتعلقة بالحلول الدائمة المتاحة. ويمكن للمفوضية وشركائها من خلال هذه المناقشات تعزيز فهمهم لآراء الأطفال ومخاوفهم ومن ثم التعامل مع هذه القضايا، قبل أو أثناء، وضع الحلول الدائمة جنبًا إلى جنب مع الأطفال وأسرهم/مقدمي الرعاية لهم.

**تذكر:**

**حالات الحضانة التي لم يبت فيها في سياق الحلول الدائمة**

**(راجع الفقرة ٣-١٤)**

- يجب البت في قضايا الحضانة في أقرب وقت ممكن – على سبيل المثال، عبر تقديم النصيحة والمشورة القانونية للاجئين المتضررين.
- يقع تحديد الحضانة القانونية ضمن اختصاصات الدولة.
- إذا كانت السلطات المعنية غير راغبة أو غير قادرة على التدخل، وكانت قضية الحضانة غير المبتوت فيها تمثل عائقاً أمام، على سبيل المثال، إعادة التوطين، ينبغي على المفوضية وشركائها الشروع في عملية تحديد المصالح الفضلى لتقديم توصيات بشأن أحد الوالدين الذين ينبغي على الطفل الإقامة معه بما يتماشى والمصالح الفضلى للطفل.
- ضمان الاتصال بين الطفل والوالد المنفصل عنه وكذلك بين الطفل وأشقائه المنفصلين عنه.
- ضمان اصطحاب الطفل أو مقدم الرعاية المسافر لنسخة من خطاب الموافقة أو أية وثائق أخرى ذات صلة بحضانة الطفل.

## ٤-٣ العودة الطوعية إلى الوطن وتحديد المصالح الفضلى

تتضمن ولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مساعدة الحكومات في تيسير العودة الطوعية للأطفال اللاجئين وأسرهم في *أمان وكرامة* من بلد اللجوء إلى وطنهم الأصلي. وينبغي أن يسمح للاجئين باتخاذ قرارات حرة وواعية بشأن العودة إلى الوطن. ولتيسير اتخاذهم قرارات واعية، ينبغي تزويدهم بالمعلومات الكافية فيما يتعلق بالخيارات والظروف المتاحة في بلد العودة، كما يجب ألاَّ يتعرض اللاجئون للضغط بغية الموافقة على العودة.[٥٨]

وتتضمن عمليات إعادة اللاجئين إلى الوطن كذلك أنشطة لإعادة الدمج عند عودتهم، كتوفير مجموعة من خيارات العودة ورصد الحماية وحشد الدعم مع الحكومات والجهات الفاعلة الأخرى لضمان حصولهم على الأغذية والمرافق الصحية والمدارس.

وتسري هذه المبادئ على الأطفال المعادين بغض النظر عمَّا إذا كان قد تمت إعادتهم بصحبة آبائهم أو مقدمي الرعاية لهم أم لا.

وتضيف اتفاقية حقوق الطفل الأحكام التالية ذات الصلة:

المادة ١٠: *"... تحترم الدول الأطراف حق الطفل ووالديه في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلدهم هم، وفى دخول بلدهم"*.

المادة ٧: *"الحق في الاسم واكتساب الجنسية "*

المادة ٨: *"حق الحفاظ على الهوية بما في ذلك الجنسية "*

عند إمعان النظر في العودة الطوعية إلى الوطن كحل دائم للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، ينبغي الشروع في عملية تحديد كاملة للمصالح الفضلى بما في ذلك الأطفال المقيمين لدى أسر حاضنة والأسر التي يعيلها أطفال. وفي بعض الحالات، قد تكون عملية تحديد المصالح الفضلى مطلوبة للأطفال المعرضين للخطر (على سبيل المثال، الأطفال الذين يعيشون مع مسؤول رعاية يتعاطى المخدرات).

**مثال حالة: عملية تحديد المصالح الفضلى في تنزانيا**

تتولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مهمة تنفيذ إجراءات تحديد المصالح الفضلى بالاشتراك مع لجنة الإنقاذ الدولية ومنظمة الرؤية الدولية في تنزانيا. ويتم تحديد المصالح الفضلى بصفة أساسية في سياق العودة الطوعية للاجئين البورنديين والكنغوليين إلى أوطانهم، إذ توفر ضمانات وتدابير حماية إضافية (على سبيل المثال، للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم أو الأطفال الذين يواجهون سوء المعاملة أو قضايا حضانة). ويتم تزويد الأسر الحاضنة والأطفال بالمعلومات الضرورية قبل العودة إلى الوطن. هذا وتبث عملية تحديد المصالح الفضلى رغبة الأسر الحاضنة وقدرتها على العودة بصحبة الطفل إلى بوروندي أو جمهورية الكونغو الديمقراطية وتقديم الرعاية الدائمة بالإضافة إلى مراعاة رغبات الطفل وآرائه. وتشير الإحصاءات إلى أنه منذ أن بدأ تطبيق عملية تحديد المصالح الفضلى في تنزانيا في عام ٢٠٠٦، لم يتخل سوى عدد قليل للغاية من الأسر الحاضنة عن الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم قبل العودة الطوعية.

[٥٨] استنتاج اللجنة التنفيذية ١٨ (XXXI) حول العودة الطوعية ١٩٨٠، استنتاج اللجنة التنفيذية ٤٠ (XXXVI) حول العودة الطوعية ١٩٨٥،استنتاج اللجنة التنفيذية ٧٤ (XLV) ١٩٩٤.

## ٤-٤ الدمج المحلي وتحديد المصالح الفضلى

**معلومات أساسية: الدمج المحلي**

- يحظر التمييز ضد الأطفال اللاجئين الذين يتم دمجهم محليًا، كما يتعين معاملتهم على أسس متساوية فيما يتعلق بحصولهم على مزايا النظام الوطني أسوةً بأقرانهم من الأطفال المواطنين.

يتعين وضع استراتيجية محددة لضمان دمج عدد كافٍ من الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم[٥٩]

توجد ثلاثة أبعاد منفصلة للدمج المحلي، وهي: البعد القانوني والبعد الاجتماعي الاقتصادي والبعد الثقافي. ويتيح منح اللاجئين وضعًا قانونيًا آمنًا وتصريحًا للإقامة تمتعهم تدريجيًا بنفس الحقوق التي يتمتع بها المواطنين، بما في ذلك المساواة في الوصول إلى الهيئات والمرافق والخدمات، فضلاً عن لم شمل الأسرة في دولة اللجوء.

وتنص اتفاقية حقوق الطفل على ما يلي:

المادة ٢: "تحترم الدول الأطراف الحقوق (...) وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم، أو مولدهم، أو أي وضع آخر".

قد يكون الدمج المحلي الحل الدائم المفضل لبعض الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم. فعلى سبيل المثال، يصدق هذا في الحالات التالية: عندما لا تكون العودة خيارًا ملائمًا أو عمليًا؛ أو عندما لا يكون اللاجئ راغبًا في العودة لأسباب خاصة بالرغم من تحسن الوضع العام في وطنهم الأصلي؛ أو عندما يقيم اللاجئون روابط أسرية و/أو اجتماعية و/أو ثقافية و/أو اقتصادية وثيقة مع دولة اللجوء. كما قد يكون الدمج المحلي ملائمًا للاجئين المولودين في دول اللجوء، والذين لا تربطهم أية روابط مع البلد الأصلي لوالديهم والذين قد تكون هناك مخاطر بمواجهة انعدام الجنسية بحكم الواقع أو بحكم القانون.

وفي حالة وجود توقعات بإمكانية حدوث دمج محلي فعال، يجب أن يستند تحديد كون الدمج المحلي الحل الدائم الأكثر ملائمة للطفل إلى عملية تحديد للمصالح الفضلى. كما يتعين أن تتضمن هذه العملية إجراء تقييم للدعم الإضافي المطلوب لضمان سلامة ورفاه الأطفال، بالإضافة إلى تسهيل الدمج المحلي الناجح. ويجب أن يتماشى الدمج المحلي مع السياسات الوطنية لدولة اللجوء. ويتعين على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها تقديم الدعم لحكومة دولة اللجوء والعمل معها لتأمين وضعهم القانوني، ومن ثم حصولهم على الخدمات الوطنية المتاحة.

ويتعين دعم الأفراد والأسر والمجتمعات ودفعهم نحو رفع مستوى الاعتماد على الذات لضمان نجاح عملية الدمج المحلي. وفي حين تتحمل الحكومات المستضيفة المسؤولية الرئيسية تجاه هذا الأمر، فإنه يتعين على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالات التنمية تقديم الدعم الإضافي لسد الفجوات التي يتم تحديدها. ويشمل الدعم المتعلق بالدمج المحلي الذي يستهدف الأطفال والمراهقين على وجه الخصوص الدعوة لإلحاق الأطفال بالمدارس الابتدائية والثانوية والتعليم الجامعي، وبرامج اكتساب المهارات الحياتية والتدريب المهني، بالإضافة إلى أنشطة إدرار الدخل للأسر والشباب. وقد يتطلب بعض الأفراد ومجموعات خاصة من اللاجئين، لاسيما الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، وضع استراتيجيات مخصصة للتعامل معهم وتقديم دعم متخصص.[٦٠] ويجب أن تحظى مشاركة المراهقين والشباب في تطوير الدعم المتعلق بالدمج بأهمية كبيرة، وذلك لضمان أخذ وجهات نظرهم في الاعتبار وكذا تعزيز شعورهم بالانتماء والاندماج والاستقلال الذاتي.

[٥٩] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الدمج المحلي والاعتماد على الذات، ٢ يونيو ٢٠٠٥، EC/55/SC/CRP.15، الفقرة ٢٨، متاح على: http://www.unhcr.org/refworld/docid/478b3ce12.html

[٦٠] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الدمج المحلي والاعتماد على الذات، ٢ يونيو ٢٠٠٥، EC/55/SC/CRP.15، الفقرة ٢٨، متاح على: http://www.unhcr.org/refworld/docid/478b3ce12.html

وقد تكون هناك حالات يتم فيها كفالة الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم بواسطة أسر لاجئة أو أسرة المحلية أو يعيش فيها الأطفال مع أقرانهم في أسر يعيلها أطفال. وعلى صعيدٍ آخر، فقد تتعرض حقوق الأطفال في التمسك بهويتهم الحقيقية، لاسيما الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، للخطر نتيجة عملية الدمج المحلي. فعلى سبيل المثال في غينيا، قامت بعض الأسر الغينية التي تكفل لاجئين أطفال بتغيير أسمائهم.

ويعد توافر المستندات الرسمية والقانونية المطلوبة لتوثيق هويتهم وتأمين وضعهم في دولة اللجوء أحد العوامل الهامة المتعلقة بالأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم أثناء عملية الدمج المحلي. هذا ويجب أن توضح خطة الرعاية الفردية للأطفال الخطوات الضرورية للحصول على المستندات المطلوبة للطفل.

**مثال حالة: تحديد المصالح الفضلى في سياق عملية دمج محلي في غينيا**

في الفترة ما بين عاميّ ٢٠٠٥ و٢٠٠٧، تولت لجنة الإنقاذ الدولية مسؤولية الإشراف على مشروع "حلول دائمة" معني بأطفال سيراليون بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم في غينيا. وقد تم تشكيل فريق عمل يعنى بتحديد المصالح الفضلى، يتألف من لجنة الإنقاذ الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف ووزارة الرعاية الاجتماعية، إلى جانب اللجنة الدولية للصليب الأحمر (كجهة رقابية). وقد قدم الفريق عددًا من التوصيات الخاصة بعملية الدمج المحلي. وكان العديد من هؤلاء الأطفال قد أقام لفترة طويلة مع أسرهم الحاضنة في غينيا ولا يتذكرون سوى القليل عن سيراليون. وبعضهم لا يمكنه التحدث سوى باللغة المحلية، فضلاً عن اندماجهم جيدًا في المجتمع المحلي.[٦١]

## ٥-٤ إعادة التوطين وتحديد المصالح الفضلى

**معلومات أساسية**[٦٢]

تتضمن أنشطة إعادة التوطين الخاصة بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اختيار اللاجئين ونقلهم[٦٣] من الدولة التي احتموا بها إلى دولة أخرى قبلت مسبقًا بلجوئهم إليها والإقامة الدائمة فيها. ويجب أن تضمن الدولة للاجئ المعاد توطينه الحماية من *الإعادة القسرية* إلى جانب حصوله وأسرته أو من يعولهم على نفس الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يتمتع بها المواطن.

وتحمل إعادة التوطين كذلك فرصة الحصول على جنسية الدولة التي قبلت إعادة التوطين بها في نهاية المطاف. ويعد هذا أحد الحلول الثلاثة الدائمة التي يمكن لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تنفيذها كجزء من ولايتها بالتعاون مع الدول المعنية. وتهدف إعادة التوطين في المقام الأول إلى حماية اللاجئين الذين تتعرض حياتهم أو حريتهم أو سلامتهم أو صحتهم أو حقوقهم الإنسانية الأساسية للخطر في دولة اللجوء. وقد تقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإدراج اللاجئ للنظر في إعادة توطينه استناداً إلى عدة معايير مثل، احتياجات الحماية القانونية والجسدية أو الاحتياجات الصحية، كما جرى وضع العديد من المعايير خصيصًا للأطفال، بما في ذلك "الأطفال والمراهقين" و"لم شمل الأسرة" و"السيدات (والفتيات) المعرضات للخطر".

[٦١] لجنة الإنقاذ الدولية، تحديد المصالح الفضلى للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، دروس من غينيا، سبتمبر ٢٠٠٧.

[٦٢] دليل إعادة التوطين الخاص بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (الفصول القطرية، آخر تحديث سبتمبر ٢٠٠٩)، ١ نوفمبر ٢٠٠٤، متاح على:
http://www.unhcr.org/refworld/docid/3ae6b35e0.html

[٦٣] يمكن أن يستثنى من ذلك الأشخاص غير اللاجئين عديمو الجنسية الذين تعتبر إعادة التوطين أنسب الحلول الدائمة بالنسبة لهم، إلى جانب أفراد الأسرة غير اللاجئين المعيلين للحفاظ على ترابط الأسرة أو لم شملها.

وفي بعض الحالات، قد تكون إعادة التوطين في دولة أخرى من المصالح الفضلى للطفل، وعليه فقد تعتبر أنسب الحلول الدائمة. ومثلما هو الحال عند أي اعتبار للحلول الدائمة، لا يمكن اتخاذ مثل هذا القرار بسهولة، بل يجب اتخاذه من خلال إجراءات تحديد المصالح الفضلى، والتي تشمل ضمانات إضافية للأطفال. وتنطوي إعادة التوطين نفسها على تحديات أخرى تواجه الطفل يتعين أخذها في الاعتبار لدى تقييم عملية تحديد المصالح الفضلى. ومن هذا المنطلق، لا يجوز اعتبار إعادة التوطين تلقائياً بأنه من المصالح الفضلى للطفل؛ بل يتعين أن تخضع توصيات إعادة التوطين لتقييم كل حالة على حدة.

ويعد اللاجئون الذين هم في حاجة ماسة إلى الحماية القانونية أو الجسدية من بين الحالات الأولى بإعادة التوطين. وقد يشمل هذا أيضًا الأطفال المعرضين للخطر، كالأطفال بدون مرافق، كما ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار توفير الحماية والاحتياجات الأخرى، إلى جانب البرامج الخاصة التي تقدمها الدول المعنية بإعادة التوطين والتي تراعي احتياجاتهم الخاصة لدى وصولهم بهدف إعادة توطينهم.[٥٤]

وينبغي إيلاء اعتبار خاص لحقيقة أن إعادة التوطين تعني فصل الطفل عن مجتمعه الفعلي وبيئته الثقافية، وبالأخص الأثر طويل الأجل على الطفل. كذلك ينبغي مراعاة أن إعادة التوطين قد تجعل لم شمل الأسرة أكثر صعوبة.

ويجب أن توازن عملية تحديد المصالح الفضلى بدقة بين جميع الحقوق المعرضة للخطر وبين الحقائق الأصيلة في حياة الطفل لتحديد ما إذا كانت إعادة التوطين تمثل الحل الأمثل الدائم للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم.[٥٥] وعند إعادة توطين طفل منفصل عن ذويه مع أسرته الحاضنة، ينبغي مراعاة متطلبات استمرار الرعاية لدى الأسرة الحاضنة، بالإضافة إلى احتمالية لم شمل الأسرة لاحقًا.

ينبغي كذلك توجيه اهتمام خاص إلى الأطفال اللاجئين المعرضين لتهديدات جسدية أو الذين يعانون من الإعاقة أو الصدمات أو الذين هم في حاجة لرعاية صحية متخصصة، إذا كان ذلك من المصالح الفضلى للطفل. وفي هذه الحالات، يتعين إعادة توطين بقية أفراد أسرة الشخص القاصر (أو مسؤول الرعاية) مع الطفل، وذلك للحيلولة دون تشرد الأسرة أو لتجنب تعطيل ترتيبات الرعاية التي تسير بشكل جيد. وإذا كانت المخاطر المتعلقة بحماية الطفل ناشئة من داخل الأسرة أو من ترتيبات الرعاية الحالية، فإنه يتعين التعامل بحذر عند إجراء تقييم المصالح الفضلى و/أو تحديد المصالح الفضلى.

**تطبيق مبدأ المصالح الفضلى على الأطفال**
**الذين يتم النظر في إمكانية إعادة توطينهم مع أحد الوالدين فقط**

- **إذا كان الوالد غير المسافر بصحبة الطفل يمكن الوصول إليه**، فإنه يتعين الحصول على موافقته الخطية.
- في حالة رفضه التوقيع على استمارة الموافقة، فإنه يتعين بذل الجهود لإشراك السلطات الوطنية المختصة لتحديد الحضانة القانونية.
- إذا كانت السلطات المحلية غير راغبة أو عاجزة، أو إذا كانت الإجراءات غير متاحة بالنسبة للاجئين، فإنه يتعين على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إجراء عملية **تحديد المصالح الفضلى** للوقوف على ما إذا كانت إعادة التوطين مع أحد الوالدين من المصالح الفضلى للطفل أم لا.
- يتعين نصح الوالد المسافر بصحبة الطفل ببدء إجراءات الحصول على حقوق الحضانة الكاملة لدى وصوله إلى دولة إعادة التوطين.
- **في حالة تعذر الوصول إلى الوالد غير الراحل مع الطفل (أو إذا كان مفقودًا)،**
- يتم البحث عن أية مستندات متاحة تؤكد حالة الوالد الغائب ومكانه (مثل شهادة الوفاة والمستندات الخاصة بالطلاق أو ترتيبات الحضانة، إلى غير ذلك).
- يُسأل الطفل عما إذا كان يرغب في التقدم بطلب للبحث عن الوالد الغائب، وفي حالة الأطفال صغار السن، ينبغي مناقشة هذا الأمر مع الوالد المسافر بصحبة الطفل، كما يتعين على الموظفين تقييم إذا ما كان طلب البحث يأتي ضمن المصالح الفضلى للطفل أم لا، وكذا ضمان إجراء ذلك البحث على نحوٍ آمن.

[٥٤] العمل المتعلق بحقوق الطفل، الحلول الدائمة، إعادة التوطين، ٢٠٠٢، راجع ص ٥٢، ٥٣.
[٥٥] المرجع نفسه، ص ٩٨.

- يتعين تسجيل جميع المعلومات المتعلقة بجهود البحث أو أية معلومات خاصة بهويته ومكانه.
- يتم تقصي أسباب الانفصال وتوثيقها، لاسيما إذا كان العنف الأسري يحتمل أن يكون السبب في وقوع الانفصال.
- يتم تقصي وتوثيق مدى ممارسة الوالد الغائب لحقوقه الأبوية.[٦٦]
- يجب أخذ آراء الطفل حول الانفصال الممكن عن الوالد الغائب في الاعتبار.
- يجب تزويد الطفل بالمعلومات المناسبة لسنه فيما يتعلق بالآثار طويلة المدى ذات الصلة بإعادة التوطين مع أحد الوالدين فقط، ويمنح تقييم موضوعي حول إمكانية لم شمل الأسرة في المستقبل في دولة إعادة التوطين في حالة العثور على الوالد الغائب.
- يجب إجراء عملية تقييم المصالح الفضلى لمعرفة ما إذا كانت إعادة التوطين مع أحد الوالدين تصب في مصلحة الطفل الفضلى.

*تمثل عملية تحديد المصالح الفضلى أهمية قصوى في جميع الحالات التي ترتبط فيها إعادة توطين أحد الوالدين بظهور مخاطر متعلقة بالحماية من الأسرة (مثل العنف الأسري).*[٦٧]

## ٦-٤ لم شمل الأسرة في دولة أخرى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحتان ٣١ و٨٧ (الملحق ٤)***

يجب النظر إلى عملية لم شمل الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم مع أسرهم أو مقدمي الرعاية السابقين في دولة أخرى باعتبارها أمراً ملحاً، نظرًا للاحتياجات الخاصة لدى الأطفال والشباب وتطلعهم للعيش في بيئة أسرية مستقرة وحقهم في لم الشمل.

وفي الأعم الأغلب، يلزم إجراء عملية تحديد للمصالح الفضلى لمعرفة ما إذا كان لم شمل الأسرة من المصالح الفضلى للطفل أم لا. ويتعين على أخصائي الحالات الإفرادية التواصل مع الشخص الذي يطلب لم شمل الأسرة والذي يدعي أنه أحد أفراد الأسرة/مقدم رعاية سابق للطفل. وقد يشكل هذا تحديًا في بعض الأحيان، وقد يصبح التفكير خارج دائرة المألوف ركيزة أساسية لإجراء مثل تلك الاتصالات. ويجب الاستعانة كذلك بآراء الطفل والمحيطين به.

وتدعم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بقوة مبدأ وحدة الأسرة. وتعرف وحدة الأسرة على أساس الإعالة، وتجمع بين أعضاء ما يسمى الأسرة "النواة" (الوالدين والأطفال الصغار) وأعضاء الأسرة الآخرين الذين تتم إعالتهم (مثل الأطفال الكبار غير المتزوجين أو أولئك المعتمدين عاطفيًا و/أو اقتصاديًا على الأسرة النواة). والأطفال بدون مرافق أو المنفصلون عن ذويهم هم بطبيعة الحال لا يوجد لهم أقارب من الدرجة الأولى، لكن قد يكون لهم أقارب من الدرجات الأدنى في البلد الأصلي أو دولة اللجوء. غير أن المفاهيم التقييدية بشكل مبالغ فيه للأسرة، والتي تركز فقط على وحدة الأسرة النواة فقط، قد تفضي إلى استبعاد لم شمل الأسرة مع الأقارب البعيدين، والذين تمت، على سبيل المثال، إعادة توطينهم. ومع ذلك، فإنه من الأهمية بمكان مناقشة هذا الأمر مع الطفل أثناء عملية تحديد المصالح الفضلى (بمساعدة المسؤول عن إعادة التوطين، إذا لزم الأمر)، إذ أن توضيح معنى إعادة التوطين والآثار التي قد تترتب على لم شمل الأسرة، من شأنه أن يساعد الطفل على اتخاذ قرارات واعية.

وقد لا يمكن دائمًا لم شمل الأسرة بأكملها بمفهومها الواسع أو التقليدي. ومع ذلك فإنه يتعين تشجيع الحكومات على النظر بشكل إيجابي إلى دمج هؤلاء الأفراد، أيًا كانت فئتهم العمرية أو مستواهم التعليمي أو حالتهم الاجتماعية، على أن يكونوا معتمدين في وضعهم الاقتصادي والاجتماعي على نواة الأسرة،[٦٨] وهو ما يؤكد عليه الاستنتاج، الوارد أدناه، للجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

---

[٦٦] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، راجع ص ٤٢، ٤٣.

[٦٧] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٤١

[٦٨] العمل المتعلق بحقوق الطفل، الحلول الدائمة، إعادة التوطين، ٢٠٠٢، راجع ص ١٣، ٥٢، ٥٣؛ تعمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الوقت الحالي على استصدار إرشادات توجيهية للدول المعنية بإعادة التوطين بشأن تركيب الأسرة وممارسات الرعاية في السياقات الثقافية المختلفة.

***مقتبس من استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الأطفال المعرضين للخطر رقم ١٠٧ (LVIII)، ٢٠٠٧***

*اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين:*

(ح) *توصي كذلك* بأن تتخذ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات والشركاء الآخرون المعنيون تدابير الحماية والتصدي والحل التالية، غير الشاملة، لمعالجة عوامل المخاطر الفردية أو البيئية الواسعة المحددة:

(...) xviii. تعزيز استخدام إعادة التوطين كأداة حماية وتوفير حلول دائمة للأطفال المعرضين للخطر، وحيثما أمكن، تبني نهج مرن فيما يخص وحدة الأسرة مع مراعاة الأسلوب المتعارف عليه في التعامل مع أفراد الأسرة في مواقع مختلفة، بالإضافة إلى تعريف أفراد الأسرة وإيثار حماية الأطفال داخل بيئة أسرية برفقة الوالدين؛ إلى جانب إدراك أهمية الدور الذي تلعبه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تحديد المصالح الفضلى للطفل، حيث يتعين توفير المعلومات الكافية حول قرارات إعادة التوطين بما في ذلك المواقف التي يتم فيها إعادة توطين أحد الوالدين فقط وتظل نزاعات الحضانة غير مبتوت فيها نظرًا لعدم توافر السلطات المعنية أو صعوبة الوصول إليها، أو نظرًا لعدم إمكانية الحصول على المستندات الرسمية من البلد الأصلي، إذ يمكن أن يعرض هذا الأمر سلامة اللاجئين أو أقاربهم للخطر.[٦٩]

## ٤-٧ الرصد المستمر للطفل بعد تحديد المصالح الفضلى في سياق تنفيذ الحلول الدائمة

يتعين وضع التدابير والإجراءات الخاصة لاستقبال الأطفال وأسرهم، بما في ذلك الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وأسرهم الحاضنة، في البلد الأصلي أو مكان النشأة بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والجهات الحكومية ذات الصلة والشركاء الآخرين. وإذا أقرت عملية تحديد المصالح الفضلى الحاجة للرعاية والحماية المستمرة بعد العودة، يتعين على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والشركاء وضع إجراءات المتابعة وتفعيلها إلى أقصى حدٍ ممكن. وهو ما يهدف إلى حماية للطفل ومقدم الرعاية له، فضلاً عن دعم استدامة الحلول الدائمة واستمراريتها. ويتعين مشاركة المعلومات ذات الصلة وفقًا لمبدأ الحاجة إلى المعرفة مع موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و/أو الموظفين العاملين لدى المنظمات الشريكة.

ويجب أن تغطي الأنشطة العامة لرصد العائدين، والتي تمثل إحدى أنشطة الحماية الرئيسية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وضع الأطفال العائدين، لاسيما الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم (على سبيل المثال، الأطفال المقيمون لدى أسر حاضنة). ويمكن تنفيذ مثل هذا الرصد عبر آليات رصد الحماية المجتمعية. ويجب أن يتلقى الأعضاء المختصون بتنفيذ تلك الآليات تدريبًا مناسبًا يمكنهم من تحديد المخاطر المحتملة التي تواجه الأطفال، مثل، من بين أشياء أخرى، الألغام الأرضية وعدم توافر الوصول إلى الخدمات التعليمية أو المستوصفات الطبية، أو غياب التوثيق. وقد يتعرض الأطفال العائدون – لاسيما الفتيات والأطفال المقيمين لدى أسر حاضنة والأسر التي يعليها أطفال، والأمهات الصغيرات، والأطفال المعاقين - أيضًا لمخاطر التمييز والعنف وإساءة المعاملة والاستغلال.

هذا ويتعين دراسة احتمال إعادة الدمج عند تحديد عملية المصالح الفضلى للطفل وعند التطرق لموضوع العودة الطوعية. ويشمل ذلك وجود الوثائق كافية تخص الطفل، كشهادات الميلاد والشهادات الدراسية اللازمة لإعادة القيد بالمدارس، وغيرها، وجدير بالذكر أن بعض الأطفال اللاجئين قد لا يتحدثون لغتهم الأصلية، الأمر الذي يقتضي تدخلات تربوية محددة بهدف دمج مثل هؤلاء الأطفال في مدارسهم الجديدة. وقد تتم مصادفة بعض المصاعب في الحصول على اعتماد للشهادات الدراسية التي حصل عليها الطفل في بلد اللجوء مما يستدعي دعم المفوضية في البلد الأصلي.

[٦٩] استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الأطفال المعرضين للخطر، ٥ أكتوبر ٢٠٠٧، رقم ١٠٧ (ل٨)، ٢٠٠٧، (ح)، (xviii)

**٤-٧-١ تبادل المعلومات بين الجهات الفاعلة المشاركة في تنفيذ الحلول الدائمة.**

يتعين تقديم جميع الوثائق الضرورية إلى فرع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالبلد التي يجري فيها تنفيذ الحلول الدائمة وتقديمها أيضًا للجهات المعنية الأخرى استنادًا لمبدأ "الحاجة إلى المعرفة". ويمثل ذلك جزءاً من عملية تحديد المصالح الفضلى وقد تشمل الوثائق: نسخة من استمارة تقرير المصالح الفضلى للطفل؛ نسخ من شهادة الميلاد والشهادات الصحية والمدرسية؛ بعض الوثائق الأخرى حسب حالة كل طفل. ومن شأن ذلك أن يساعد في تنفيذ قرار عملية تحديد المصالح الفضلى والرصد العام للأطفال المعرضين للخطر.

**مثال حالة: مراقبة الأطفال العائدين في بوروندي ودعمهم**

تم إنشاء آلية اتصال عبر الحدود بين الوكالات في كل من بوروندي وتنزانيا للمساعدة في إعادة دمج الأطفال ومنع/تخفيف حدة المخاطر التي يواجهونها هم وأسرهم/مقدمي الرعاية لهم عند عودتهم إلى وطنهم.

ولدى العودة إلى بوروندي من تنزانيا، عارضت بعض الأسر الحاضنة "تسليم" الأطفال لإعادة لم شمل الأسر أملاً في الحصول على "مكافأة" نظير ما قدموه للطفل من رعاية مؤقتة أثناء فترة نزوحه. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل واجه الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم إلى جانب أسرهم الحاضنة بعض المخاطر الأخرى لدى عودتهم إلى بوروندي، كالتجاهل والإهمال و/أو الرعاية غير الكافية، فضلاً عن الصعوبات المتعلقة بتوفير الخدمات الأساسية كالتعليم. كل هذه الأمور وغيرها تشدد على ضرورة مراقبة وضع الأطفال أثناء تنفيذ الحلول الدائمة وبعد الانتهاء من تنفيذها.

وحرصًا على الاستجابة المنسقة، تم تكوين فريق عمل يعنى بحماية الأطفال على الصعيد القطري في بوروندي. وقد ضم الفريق ممثلين من كل من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الإنقاذ الدولية واللجنة الدولية للصليب الأحمر واليونيسيف والسلطات المحلية ومنظمة غير حكومية محلية. . وسعى الفريق العامل إلى تطوير سبل تبادل المعلومات بين الجهات المعنية بحماية الأطفال في بوروندي وتنزانيا، فضلاً عن تسهيل عملية تسليم الوثائق الخاصة بالأطفال المعرضين للخطر استنادًا إلى مبدأ "الحاجة إلى المعرفة". وقد تم إنشاء آليات مجتمعية لحماية الأطفال بواسطة لجنة الإنقاذ الدولية في بوروندي لمتابعة الأطفال العائدين وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر.

## ٤-٨ الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى في سياق الحلول الدائمة

يمكن استخدام الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى في المواقف الاستثنائية (لاسيما مع عمليات العودة الطوعية بأعداد كبيرة) فقط.ويمكن تطبيق هذه الإجراءات على مجموعات الأطفال الذين ينتمون إليه خلفية واحدة، إذا كانت ثمة قيود عملية أو زمنية تحد من قدرة المفوضية و/أو شركائها على إجراء عملية تحديد المصالح الفضلى لجميع الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين (ولمعرفة المزيد من المبادئ التوجيهية والإجراءات، راجع الفصل ٦ من هذا الدليل).

**الموارد: قراءات إضافية مقترحة ومواقع إلكترونية ذات صلة**

- ✓ International Rescue Committee, *Determining the Best Interests of Unaccompanied and Separated Children: Lessons from Guinea,* September 2007, available at http://crin.org/resources/infoDetail.asp?ID=15026&flag=report
- ✓ Lutheran Immigration and Refugee Service, *No Small Matter. Ensuring Protection and Durable Solutions for Unaccompanied and Separated Children*, May 2007, available at http://www.crin.org/bcn/details.asp?id=19084&themeID=1005&topicID=1033
- ✓ Action for the Rights of Children (ARC), Module on Durable Solutions: Voluntary Repatriation, 2002, available at: http://www.savethechildren.net/arc/
- ✓ Action for the Rights of Children (ARC), Module on Durable Solutions: Resettlement, 2002, available at: http://www.savethechildren.net/arc/
- ✓ UNHCR, *Handbook on Voluntary Repatriation: International Protection, UNHCR*, 1996, available at: http://www.unhcr.org/publ/PUBL/3bfe68d32.pdf
- ✓ UNHCR, Resettlement Handbook, 2004 (partly updated in 2009), available at: http://www.unhcr.org/cgi- bin/texis/vtx/refworld/rwmain?docid=3ae6b35e0&page=search
- ✓ UNHCR, Local Integration and Self-Reliance, 2 June 2005, EC/55/SC/CRP.15, available at: http://www.unhcr.org/refworld/docid/478b3ce12.html
- ✓ UNHCR, *Through the Eyes of a Child: Refugee Children Speak about Children – A report on participatory assessments, carried out with refugee and returnee children in Southern Africa, 2005–2007*, available at http://www.unhcr.org/47c804682.pdf
- ✓ Save the Children UK, *Working with Separated Children: A Field Guide, Training Manual and Training Exercises,* 1999, available at http://www.crin.org/docs/Working%20with%20Separated%20Children.pdf

# الفصل ٥: عملية تحديد المصالح الفضلى، خطوة بخطوة

***الرسائل الرئيسية***

- *ينبغي بدء عملية تحديد المصالح الفضلى في سياق تحديد الحماية والرعاية التي يحتاجها الأطفال المعرضون للخطر مع مراعاة وضع حلول دائمة.*
- *يتعين السعي لإشراك المنظمات والهيئات الحكومية الشريكة التي تتمتع بخبرة في مجال حماية الطفل في عملية تحديد المصالح الفضلى و/أو الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى من البداية.*
- *يجب تطوير إجراءات تشغيلية موحدة لعملية تحديد المصالح الفضلى و/أو حماية الطفل.*

## ٥-١ تمهيد

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٤٧ - ٥٠***

تجرى عملية تحديد المصالح الفضلى في عدد من السياقات المختلفة حول العالم. وتؤكد المبادئ التوجيهية لتحديد لمصالح الفضلى على المسؤولية الرئيسية للحكومات فيما يتعلق بتحديد المصالح الفضلى. بيد أنه إذا كانت السلطات الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في اتخاذ إجراءات تحديد المصالح الفضلى أو لم يتمكن الأطفال المعنيين من الحصول على الإجراءات الوطنية لتحديد المصالح الفضلى، فإنه يتعين على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (جنبًا إلى جنب مع شركائها) أن تضمن تحقيق هذه الوظيفة للأطفال المعنيين.

وتوضح المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل المعايير والإجراءات اللازمة لتنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى. ويقدم هذا الفصل توجيهات مفصلة بشأن كيفية وضع برنامج لتحديد المصالح الفضلى.

وتتمثل الخطوات الرئيسية لعملية تحديد المصالح الفضلى فيما يلي:

- تعيين مشرف مسؤول عن تحديد المصالح الفضلى (من داخل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو وكالة شريكة مفضلة).
- تحديد الشركاء المناسبين الذين يتمتعون بخبرة في مجال حماية الطفل.
- تشكيل فريق معني بتحديد المصالح الفضلى وتحديد أعضائه.
- وضع إجراءات تشغيلية موحدة لتحديد المصالح الفضلى، يتم تطويرها بالتعاون مع الشركاء.
- تقديم التدريب اللازم بشأن حماية الطفل وعملية تحديد المصالح الفضلى لأعضاء فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى وغيرهم من الموظفين.
- تقييم مدى قدرة الموظفين الحاليين واستخدام بأخصائيي حالات إفرادية وموظفين في مجال حماية الطفل كما يلزم، ويفضل أن يتم ذلك من خلال اتفاقيات شراكة.
- تقديم المعلومات حول عملية تحديد المصالح الفضلى لفئات المجتمع والأطفال.
- إعداد أو تعزيز برامج حماية الطفل الحالية ويشمل ذلك آليات للتعرف على الأطفال المعرضين للخطر وآليات الإحالة ونظام إدارة الحالات، وغير ذلك. (انظر الفقرة ٣-٧)

## ٥-٢ تكوين فريق تحديد المصالح الفضلى/حماية الطفل

### ٥-٢-١ مشرف عملية تحديد المصالح الفضلى/منسق عملية تحديد المصالح الفضلى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: صفحة ٥٠***

بعد أن تقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركاؤها بضرورة أن تكون عملية تحديد المصالح الفضلى جزءًا من استراتيجية الحماية الخاصة بهم، تكون الخطوة الأولى هي تعيين مشرف مؤهل لتحديد المصالح الفضلى. ويمكن أن يكون هذا المشرف أحد موظفي الحماية بالمفوضية أو أحد موظفي الخدمات المجتمعية أو يتم تعيين مشرف بدوام كامل، وذلك حسب عدد الأطفال الذين يلزم تحديد المصالح الفضلى لهم، وهم الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو المعرضين للخطر.[٧٠] وفي العمليات القطرية حيث يجري القيام بعمليات تحديد المصالح الفضلى في مواقع عديدة، يمكن أيضًا تعيين منسق لتحديد المصالح الفضلى للإشراف على عملية تحديد المصالح الفضلى العامة في البلد.[٧١]

ويتعين أن يعمل المشرف في البداية على نشر الوعي بين العاملين بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والشركاء بشأن أهمية عملية تحديد المصالح الفضلى والهدف منها والإجراءات الخاصة بها، فضلاً عن تشكيل فريق لتحديد المصالح الفضلى يتم اختيار أعضائه ودعوتهم. وبصفة عامة، أوصت المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل بضرورة أن يسعى المشرف إلى إشراك الهيئات المحلية المعنية بحماية الأطفال والكيانات الحكومية الأخرى وثيقة الصلة. وفيما يتعلق بأعضاء الفريق الآخرين، يُنصح المشرف بالنظر خارج الشركاء التنفيذيين للمفوضية لاختيار أعضاء الفريق من بين المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية وغيرها من المنظمات الدولية (مثل اليونيسيف).

**المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى**

**عناصر الاختصاصات:**

- تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى وإدارتها والإشراف عليها.
- تشكيل فريق معني بتحديد المصالح الفضلى وتحديد أعضائه.
- تحديد الوكالات الشريكة في تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى.
- بالتعاون مع فريق تحديد المصالح الفضلى والشركاء، مراجعة إجراءات التشغيل الموحدة أو وضع إجراءات جديدة **لتحديد المصالح الفضلى وذلك وفقًا للمبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل**.
- تنظيم اجتماعات دورية للفريق المعنى بتحديد المصالح الفضلى وإدارتها.
- الإشراف على حجم الحالات للأطفال الذين في حاجة إلى عملية تحديد المصالح الفضلى لهم أو الذين تجرى لهم بالفعل عملية تحديد المصالح الفضلى باستخدام المراجعات الدورية وعمليات التحليل وتحديد الأولويات وإعادة فتح الحالات (انظر الفقرة٦,١٥).
- الإشراف على إجراءات إدارة الحالات.
- التقييم الدوري لنماذج المخاطر المتعلقة بحماية الطفل بالتعاون مع الشركاء وضمان الاستجابة الملائمة وفي الموعد المحدد.
- الإشراف على تنفيذ التوصيات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى ومتابعتها بالتنسيق مع الشركاء/موظفي حماية الأطفال.
- إعداد خطة لتدريب العاملين لدى المفوضية وشركائها، إلى جانب السلطات المحلية/الوطنية وثيقة الصلة بالعملية، والإشراف عليها، على أن تتضمن الخطة تنفيذ المبادئ التوجيهية الخاصة بتحديد المصالح الفضلى وحماية الأطفال وإدارة الحالات وجمع البيانات واستخدام أساليب مناسبة للأطفال لإجراء المقابلات معهم وغيرها من الموضوعات ذات الصلة.
- ضمان توقيع أعضاء الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى على تعهد بالتزام السرية[٧٢] ومدونة السلوك وتلقيهم التدريب الكافي لوضعهما حيز التنفيذ.

[٧٠] على سبيل المثال، استقدمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في نيبال مشرفًا بدوام كامل للإشراف على عملية تحديد المصالح الفضلى وأنشطة حماية الطفل؛ وفي غينيا، عينت لجنة الإغاثة الدولية مشرفًا مختصًا بتحديد المصالح الفضلى بدوام كامل لإدارة برنامج تحديد المصالح الفضلى في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٧.

[٧١] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٥١.

[٧٢] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٥، ص ٨٨

- الإشراف على دقة التقارير المتعلقة بتحديد المصالح الفضلى وتقديم التوجيه الفني والتعقيبات الخاصة بهذه التقارير لموظفي حماية الأطفال.
- الاحتفاظ بالإحصاءات ذات الصلة بعملية تحديد المصالح الفضلى (عدد القضايا المؤجلة/التي تم البت فيها، وطبيعة القرارات، ونحو ذلك) وتقديم التحديثات والتقارير الدورية بشأن التقدم المحرز في عملية تحديد المصالح الفضلى إلى المفوضية وشركائها والسلطات الوطنية والمحلية.
- دعم تعيين شركاء الإحالة الحاليين وغيرهم من مقدمي الخدمات بالتعاون مع شركاء تحديد المصالح الفضلى والجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال. ✪
- التعاون مع الشركاء لتيسير حملات توعية للمجتمعات والأطفال والأطراف المعنية الأخرى بعملية تحديد المصالح الفضلى. ✪
- رصد عملية تحديد المصالح الفضلى وتقييمها وتوثيق الدروس المستفادة منها وتقديم المراجعة اللازمة للاستراتيجية التي ينتهجها برنامج تحديد المصالح الفضلى.
- دعم تطبيق المبادئ التوجيهية للمفوضية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل على نطاق أوسع بالتعاون مع الأطراف المعنية الأخرى. ✪
- ضمان التنسيق والتعاون مع أقسام المفوضية المعنية الأخرى (بما في ذلك الزملاء العاملين بالحماية والخدمات المجتمعية وإعادة التوطين والعودة) وموظفي المنظمات الشريكة.
- تشجيع الممارسات السليمة. ✪[٧٣]

**مهام إضافية لمنسق عملية تحديد المصالح الفضلى**

- ضمان اتساق إجراءات تحديد المصالح الفضلى وجودتها بين مختلف المكاتب الفرعية والميدانية.
- تقديم التوجيه والدعم الفنيين للمشرفين المسؤولين عن تحديد المصالح الفضلى.
- جمع المعلومات والإحصاءات، بشكل دوري، بشأن عملية تحديد المصالح الفضلى من مختلف المكاتب الميدانية/أعضاء فرق العمل الفرعية المعنية بتحديد المصالح الفضلى.[٧٤]

**الشروط المطلوب توافرها في المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى**

- التمتع بخبرة سابقة في مجال حماية الأطفال/العمل الاجتماعي.
- يفضل التمتع بخبرة سابقة في مجال الحماية المجتمعية، لاسيما الحالات الفردية.
- الإلمام التام بإطار العمل القانوني الوطني والدولي المتعلق بتحديد المصالح الفضلى وحماية الأطفال واللاجئين.
- امتلاك مهارات الإدارة وروح القيادة.
- امتلاك مهارات التحليل والكتابة والتواصل.

يشارك المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى في المناقشات التي يعقدها الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى ولكن، من حيث المبدأ، لا يحق له التصويت،[٧٥] وإن تعذر ذلك لأسباب عملية، يمكن عندئذ السماح للمشرف بالتصويت، كحالة استثنائية.

[٧٣] تستند عناصر الاختصاصات هذه إلى الصفحتين ٥٠ و٥١ من المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل. راجع أيضًا الملحق ٨، ص ٩٦ في المبادئ التوجيهية بشأن قوائم المراجعة لمهام المشرف. وتستند الجوانب الإضافية في عناصر الاختصاصات (مميزة بالعلامة ✪) إلى الخبرات التي اكتسبتها مفوضية الأمم لشؤون اللاجئين من خلال تنفيذ المبادئ التوجيهية في العديد من الدول.

[٧٤] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٥١

[٧٥] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٥٣

**إذا كنت مشرفاً/منسقاً مسؤولاً عن تحديد المصالح الفضلى، تذكر:**

- ☑ تشجيع تحديد المصالح الفضلى كأداة لحماية الأطفال المعرضين للخطر وليس فقط كأداة للحلول دائمة.
- ☑ ضرورة أن يكون برنامج تحديد المصالح الفضلى كافياً ليس لمعالجة المقابلات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى فحسب، بل لرصد الأطفال الخاضعين لعملية تحديد المصالح الفضلى ومتابعتهم كذلك.
- ☑ وضع استراتيجية للتدريب على حماية الأطفال لأعضاء الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى وموظفي حماية الأطفال.
- ☑ طلب المساعدة عند الحاجة إلى مزيد من الموارد لبناء القدرات، على سبيل المثال، الاستعانة بالموظفين الإقليميين التابعين للمفوضية (في الخدمات المجتمعية والتدريب وتقديم المشورة للمرأة/الطفل) والشركاء داخل الدولة (اليونيسيف أو غيرها من الوكالات المعنية بحماية الأطفال).
- ☑ إدراج عملية تحديد المصالح الفضلى في الاستراتيجية الشاملة لحماية الطفل.
- ☑ الدعوة لحشد الموارد اللازمة (بشرية ومالية ومادية) لنجاح عملية تحديد المصالح الفضلى.
- ☑ تشجيع تشكيل فرق فرعية تعنى بتحديد المصالح الفضلى، قدر الإمكان، في أماكن العمل الميدانية (خاصة في حال وجود عدد كبير من الأطفال في حاجة إلى عملية تحديد المصالح الفضلى).
- ☑ الاستعانة بشريك حماية مناسب للأطفال كالمنظمات غير الحكومية في عملية تحديد المصالح الفضلى، حيثما أمكن.
- ☑ الاستفادة من الاتفاقيات المتاحة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها في دعم تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى واستراتيجية حماية الطفل عن طريق بناء القدرات والدعم الفني.

### ٥-٢-٢ موظفو حماية الأطفال

تشير المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل إلى "مسؤولي رفاه الأطفال" المنوط بهم العمل بشكل مباشر مع الأطفال ضمن إطار العمل المتعلق بحماية الأطفال وتحديد المصالح الفضلى. ويمكن أن يُطلق عليهم كذلك "موظفو حماية الأطفال". وغالبًا ما يكونون أعضاءً بمنظمات حماية الأطفال، كما يمكن أن يكونوا من موظفي الخدمات المجتمعية أو الحماية لدى المفوضية، والذين يمثلون "جهة تنسيق بشأن حماية الأطفال". ويكون في الغالب من الضروري بالنسبة للمشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى أو المنظمات الشريكة أن تعين موظفين إضافيين لحماية الأطفال.

**موظفو حماية الأطفال**

**عناصر الاختصاصات**

- الإشراف على عملية التعرف على الأطفال الذي يحتاجون إلى تحديد المصالح الفضلى.
- إجراء دراسة فردية لكل حالة لتحديد المصالح الفضلى لها من خلال الزيارات المنزلية للأطفال وإجراء مقابلات معهم باستخدام أساليب المقابلة المناسبة لهم.
- إجراء مقابلات مع الأشخاص المقربين من الطفل لجمع المعلومات ذات الصلة.
- التأكد من فهم استمارات الموافقة على إفشاء المعلومات فهماً تاماً وتوقيعها.
- الحفاظ على السرية التامة عند التعامل مع المعلومات الخاصة بحالة فردية.
- المواظبة على تحديث ملفات الحالات الفردية (يتضمن ذلك استمارات التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى وغيرها من الوثائق الضرورية).

- التصرف كمناصر للطفل.
- إبلاغ الأطفال و/أو مقدمي الرعاية لهم بقرارات وتوصيات الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى.
- تولي المسؤولية عن التنفيذ المناسب زمنياً لقرار تحديد المصالح الفضلى ومتابعة الالتزام بتوصيات فريق العمل.
- العمل عن كثب مع المؤسسات المجتمعية المعنية بحماية الأطفال ودعمها.
- تدريب الجهات المجتمعية المعنية بحماية الطفل على المنظومة الأساسية لحماية الأطفال وحقوق الطفل ومشاركة الطفل وتعبئة المجتمع والسرية والتواصل مع الأطفال، ونحو ذلك، والتعاون عن كثب مع الشركاء الآخرين المعنيين بحماية الأطفال.
- مساعدة المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى في ترتيب الحالات من حيث الأولوية.
- إدارة فريق موظفي حماية الأطفال (إن وجد).

**الشروط المطلوب توافرها في موظفي حماية الأطفال:**

- الخبرة في التعامل مع الأطفال ودراسة الحالات الفردية، على سبيل المثال، العمل في مجالات العمل الاجتماعي وحماية الأطفال والحماية القانونية.
- الإلمام التام بإطار العمل القانوني الوطني والدولي المتعلق بتحديد المصالح الفضلى وحماية الأطفال واللاجئين.
- الخبرة السابقة فيما يتعلق بإشراك الأطفال واستخدام طرق المقابلات الشخصية الملائمة لهم.
- القدرة على العمل بطريقة حضارية وعلى نحو يراعي الفروق بين الجنسين ويحترم التنوع بجميع أشكاله، بما في ذلك الأقليات الدينية والوضع الاجتماعي والاقتصادي والميل الجنسي والهوية الجنسانية والعرق، إلى غير ذلك.
- الخبرة السابقة في تقديم الدعم النفسي للأطفال ومقدمي الرعاية لهم.
- امتلاك مهارات الكتابة الجيدة والتي تساعده على تسجيل البيانات الدقيقة وإعداد التقارير الفردية الشاملة والسليمة بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل.

**بصفتك موظفاً معنياً بحماية الأطفال**

***تذكر***

- ☑ التعاون الفعال مع المؤسسات المجتمعية المعنية بحماية الأطفال أو المجموعات المجتمعية ودعمها لتحديد الأطفال المعرضين للخطر وإحالتهم.
- ☑ اتباع أساليب تواصل مناسبة للأطفال خلال المقابلات.
- ☑ تشجيع المشاركة الجادة للطفل.
- ☑ ضمان المتابعة الفعالة للأطفال المعرضين للخطر.
- ☑ الاستعداد لمواجهة عوامل المخاطرة وجوانب الضعف الجديدة المتوقعة والتي قد تؤثر على الأطفال وقد تستدعي مراجعة التوصيات ذات الصلة بتقييم المصالح الفضلى/تحديد المصالح الفضلى.
- ☑ التعاون مع المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى والجهات الفاعلة ذات الصلة.

## ٥-٣ تكوين فريق عمل لتحديد المصالح الفضلى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: تشكيل فريق عمل لتحديد المصالح الفضلى، الفقرة رقم ١-٥، الصفحة ٥٣***

يتألف فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها، وحيثما أمكن، بعض الموظفين الحكوميين الذين يتمتعون بخلفيات وخبرات مختلفة في مجال حماية الطفل والمجالات الأخرى ذات الصلة. وقد ثبتت أهمية الشركاء في نجاح عملية تحديد المصالح الفضلى.

ويعمل الفريق كمنصة للبدء في عملية تحليل الحالات الفردية والتوصل إلى قرارات بشأن المصالح الفضلى للطفل. وتُبنى القرارات على التقييم والتوصيات التي يقدمها موظفو حماية الأطفال. ويسهم إسناد مهمة اتخاذ القرارات إلى فريق متعدد الاختصاصات في تعزيز الضمانات الإجرائية؛ فوجهات النظر المتنوعة لأعضاء الفريق تثمر مزيدًا من الخبرات. وفي الوقت نفسه، يسهم هذا التنوع في إثراء التحليل الخاص بتحديد المصالح الفضلى ويساعد على ضمان أن يصب التحديد النهائي في مصلحة الطفل الفضلى. من ناحية أخرى، يعزز هذا التنوع إجراءات التعاون والتنسيق الخاصة بالأطفال ممن هم في حاجة إلى الحماية والرعاية.

ويعتمد تشكيل الفريق الخاص بتحديد المصالح الفضلى على السياق الذي تجرى فيه عملية تحديد المصالح الفضلى:

- ☑ وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، يجب أن يتألف الفريق من ثلاثة إلى خمسة أشخاص يتمتعون بقدر كبير من الخبرة في مجال حماية الطفل والعمل الاجتماعي أو النفسي الاجتماعي.[٧٦]
- ☑ ينبغي أن يكون لدى أعضاء الفريق وعي تام بنمو الأطفال والشباب ورفاه الأطفال النفسي والبدني بما في ذلك الجوانب التعليمية والحماية.
- ☑ يجب أن يكون أعضاء الفريق ملمين بالبيئة القانونية والثقافية والدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية للأطفال المعنيين.
- ☑ ينبغي أن تكون لدى أعضاء الفريق القدرة على تقييم مقتضيات السلامة للقرارات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى للأطفال الأفراد.
- ☑ يمكن أن يساهم الموظفون الذين لديهم معرفة أساسية بموضوعات البحث عن أفراد الأسرة والحلول الدائمة والتعليم والصحة العقلية والعمل النفسي والاجتماعي والعنف الجنسي والجنساني والرفاه الاجتماعي بدور فعال في فريق تحديد المصالح الفضلى بما يسمح باستجابة أكثر شمولاً لدى متابعة القرارات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى.
- ☑ ينبغي الاهتمام بأن يقوم الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى بإشراك الهيئات التي تعمل بشكل مباشر مع/تقدم الخدمات إلى المجتمعات والأطفال المعنيين.
- ☑ يتعين أن يكون فريق تحديد المصالح الفضلى متعدد الاختصاصات ويجب أن يراعي التوازن بين الجنسين.

وتجدر الإشارة إلى أنه قد يتعذر تشكيل فريق وفقًا للمعايير الموضحة هاهنا في العديد من السياقات العملية. فعلى سبيل المثال، قد يتعذر الالتزام بهذه المعايير إذا لم ترغب السلطات أو لم تكن لديها القدرة على الاشتراك في إجراءات تحديد المصالح الفضلى أو إذا لم يتوافر شركاء ذوو خبرة في حماية الأطفال.

وبشكل عام، ينبغي أن يضم الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى أعضاءً يمثلون الهيئات الوطنية المعنية بحماية الطفل والشركاء الآخرين المعنيين. فهؤلاء يكونون على دراية تامة بالقوانين المحلية والخدمات المتاحة ويمكنهم أن يلعبوا دورًا كبيرًا في الدعوة.ويتمتع المسؤولون الحكوميون بصلاحيات تمكنهم من اتخاذ العديد من التدابير لاسيما تلك المتعلقة بقضايا الحضانة وانفصال الأطفال عن والديهم رغمًا عنهم ومتابعة مزاعم سوء المعاملة والإلحاق بالأسر الحاضنة والحلول الدائمة خاصة الدمج المحلي. وتجدر الإشارة إلى أنه قد يتعذر، في بعض الأحيان، إشراك السلطات الحكومية بل وقد ينصح بتلافيها (على سبيل المثال، الدول التي قد تضر فيها مشاركة الحكومات على نحو ما بحماية اللاجئين).

[٧٦] تتألف معظم برامج الدولة، في المتوسط، من خمسة أعضاء يشكلون فريق تحديد المصالح الفضلى وقد يكون العدد أكبر من ذلك في بعض الأحيان. وبصفة عامة، لا يزيد عدد أعضاء الفريق عن سبعة أعضاء نظرًا لأن هذه الزيادة قد تسفر عن تأخير عملية اتخاذ القرار وتهدد سرية العملية.

بيد أنه يتعين على المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى التحقق من تشكيل فرق العمل على أكمل وجه، في كل موقف، بما يضمن قدرة أعضائه على اتخاذ أفضل القرارات الممكنة بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل للأطفال الأفراد. ويوصى كذلك بأن يشرف كبير موظفي المفوضية على عملية تشكيل فريق تحديد المصالح الفضلى، وتوجيه الدعوة الرسمية، إذا لزم الأمر، للأعضاء أصحاب الخبرات الواسعة في مجال حماية الأطفال المرغوب ضمهم إلى فريق تحديد المصالح الفضلى.

ومن الجدير بالاهتمام، لدى التعامل مع أعداد كبيرة من الأطفال، اعتبار إمكانية تشكيل فرق فرعية تُعنى بتحديد المصالح الفضلى في المواقع الميدانية، وفي هذه الحالة، يتحمل المشرف أو المنسق بفريق العمل الرئيسي لتحديد المصالح الفضلى مسؤولية ضمان الاتساق والتناسق بين عمليات تحديد المصالح الفضلى. كما ينصح بتشكيل فرق فرعية لتحديد المصالح الفضلى، فقط، لدى تواجد أعضاء يتمتعون بالخبرات ذات الصلة بمجال حماية الأطفال سواءً كانوا تابعين للمفوضية أم لشركائها. وفي نفس الوقت، يجب أن يتلقى الفريق التوجيه والدعم بصفة منتظمة من المشرف/المنسق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى.

وقدر الإمكان، يجب مراجعة الحالة من قبل نفس أعضاء الفريق بدءًا من تقديمها إلى الفريق وحتى الوقت الذي يتم فيه التوصل إلى قرار. كذلك من الممارسات الجيدة التي ينصح بتوخيها؛ تعيين أعضاء بديلين على دراية تامة بعملية تحديد المصالح الفضلى يمكنهم أن يحلوا محل أعضاء الفريق عند الضرورة، على الرغم من أن المبادئ التوجيهية لم تطلب ذلك تحديداً.

يتعين على أعضاء الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى الالتزام بالمبادئ التالية أثناء عملية اتخاذ القرار:

- ☑ الطفل هو صاحب الحق.
- ☑ إيلاء الاعتبار اللازم لآراء الأطفال عند اتخاذ القرار.
- ☑ التصرف كمناصرين للطفل.
- ☑ التزام الموضوعية والحيادية.

وتجدر الإشارة إلى أنه ينبغي على إدارة المنظمة منح أعضاء فريق تحديد المصالح الفضلى سلطات مناسبة لاتخاذ القرارات داخل الوكالة التي ينتمون إليها.[٧٧]

وحتى وإن كان أعضاء الفريق يحظون بخبرة في مجال حماية الأطفال، إلا أنه من المهم أيضًا تزويدهم بالتدريب اللازم حول عملية تحديد المصالح الفضلى (ويشمل ذلك الأعضاء الاحتياطيين وأعضاء الفرق الفرعية لتحديد المصالح الفضلى)، وفي الوقت ذاته، يمكن الاستعانة بالوكالات الدولية والوطنية المعنية بحماية الأطفال في تقديم التدريب لأعضاء الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى أو الأشخاص المشاركين في عملية تحديد المصالح الفضلى. وإذا ما ظهرت الحاجة إلى مزيد من الخبرات في مجال حماية الأطفال ضمن المفوضية أو المنظمات الشريكة، يمكن كذلك الاستعانة بموارد خارجية لبناء القدرات، على سبيل المثال، عبر الدعم من الاستشاريين الإقليميين أو مخططات التوزيع.

| **نظرة عامة على الشركاء المحتملين في عملية تحديد المصالح الفضلى** | |
|---|---|
| مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين | تتضمن ولاية المفوضية قيادة الإجراءات الدولية لحماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المعنيين وتنسيقها. وتقود المفوضية عملية تحديد المصالح الفضلى في معظم الأحوال، كما تضطلع بضمان حماية الأطفال المعنيين ومساعدتهم، ويشمل ذلك عمليات التسجيل والرصد والمتابعة وحشد الدعم والبحث عن الحلول الدائمة. |
| اليونيسيف | تلعب دورًا كبيرًا لاسيما في اتخاذ القرارات الاستراتيجية لبرامج حماية الطفل وحشد الدعم. وبمقتضى الولاية الخاصة بها، يمكن لليونيسيف أن تقدم دعمًا أكبر إلى جانب السلطات الوطنية المعنية بحماية الأطفال والرفاه الاجتماعي. |

[٧٧] لجنة الإنقاذ الدولية، تحديد المصالح الفضلى للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين، دروس من غينيا، سبتمبر ٢٠٠٧، الصفحة ١٥.

| | |
|---|---|
| المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية المعنية بحماية الأطفال | يمكن أن تكون المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حماية الأطفال شريكًا فعالاً يلعب دورًا حيويًا في عملية تحديد المصالح الفضلى لما تتمتع به من فهم عميق للوضع والممارسات المحلية. وتتمتع هذه المنظمات بخبرة واسعة في مجال حماية الطفل كما يمكنها المشاركة في عملية البحث عن الأسرة ولم الشمل والحماية ورعاية الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر. وفي بعض الأحيان، تضطلع المنظمات غير الحكومية بمسؤولية تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى وإدارتها بشكل مباشر في ظل الاستعانة بشريك تنفيذي وبإشراف من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وتجدر الإشارة إلى أن المنظمات غير الحكومية تقدم التدريب اللازم في مجال حماية الأطفال العاملين المشاركين في عملية تحديد المصالح الفضلى. |
| المنظمات غير الحكومية الأخرى | يمكن للمنظمات غير الحكومية المشاركة في مجال التعليم والصحة والرعاية النفسية و/أو الخدمات الأخرى أن تقدم الدعم اللازم لعملية تحديد المصالح الفضلى. |
| اللجنة الدولية للصليب الأحمر | تشمل ولاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر استعادة الروابط الأسرية من خلال عملية البحث عن الأسرة. ويفضل أن تعمل كعضو فاعل بالفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى أو بصفة المراقب. |
| الحكومة | ينبغي أن يكون للسلطات المحلية أو الوطنية دور حيوي، قدر الإمكان، في عملية تحديد المصالح الفضلى وأن توجه لها الدعوة في أقرب وقت ممكن. |
| المجتمعات المحلية | يمكن توجيه الدعوة إلى الشخصيات البارزة في المجتمع بواسطة الفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى في مناسبات محددة.[٧٨] |
| الخبراء | يمكن أن يقدم الخبراء، كعلماء النفس وخبراء القانون، المعلومات الفنية اللازمة والمشورة والنصح للفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى لتيسير عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد المصالح الفضلى.[٧٩] |

**أمثلة حالات: إشراك موظفي الجنة الدولية للصليب الأحمر في الفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى**

تشجع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على تكريس موظفين منها للعمل بصفة "مراقبين نشطين" في عملية تحديد المصالح الفضلى. ففي غينيا، شارك أعضائها فعالية في اجتماعات الفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى التي عقدت بشأن الأطفال اللاجئين بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم بسيراليون وليبريا. ومتى دعت الحاجة، قدم المراقبون النشطون التابعون للّجنة المعلومات الخاصة بعملية البحث عن أفراد الأسر وغيرها من المعلومات الخاصة بالأطفال وتابعوا احتياجات البحث المستمرة عن أفراد الأسر التي تم التركيز عليها خلال مراجعات الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى. وعلاوة على ذلك، ساهمت اللجنة في مراجعة الحالات وتحديد الحلول الدائمة المناسبة التي ساهمت بشكل كبير في اتخاذ قرارات تتسم بالشفافية والفعالية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل للأطفال. إضافة إلى ذلك، أعدت اللجنة بالتعاون مع لجنة الإنقاذ الدولية مذكرة تفاهم في غينيا تتعلق بالشروط والإجراءات اللازمة للمشاركة الدورية للمعلومات بشأن البحث عن أفراد أسر الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم. وساهمت المتابعة التي اضطلعت بها المنظمتان في الارتقاء بمستوى التنسيق في جهود البحث عن أفراد الأسرة.

[٧٨] لفهم المجتمع بصورة أكبر، يمكن توجيه الدعوة إلى أعضاء المجتمع ذوي الخبرة للمشاركة في الفريق وتقديم الضمانات الكافية التي يمكن وضعها حيز التنفيذ لدعم وتعزيز نزاهة العمليات وسريتها فضلاً عن ضمان السلامة للجميع.

[٧٩] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٦٦

## ٥-٤ تطوير إجراءات تشغيلية موحدة

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحة ٤٩***

لضمان شفافية وفعالية عمليات تحديد المصالح الفضلى، يجب على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها، في البداية، وضع إجراءات تشغيلية موحدة لتحديد المصالح الفضلى. وينبغي أن تكون هذه الإجراءات واضحة وبسيطة وتتماشى مع غيرها من الإجراءات التشغيلية الخاصة بالمفوضية كتلك الإجراءات المتعلقة بالتسجيل ومنح صفة اللاجئ والعنف الجنسي والجنساني وإعادة التوطين كما يجب أن تعكس السياق الوطني والحقائق التشغيلية. ويمكن للمكاتب القطرية اختيار دمج إجراءات تشغيلية موحدة تكون معنية تحديداً بعملية تحديد المصالح الفضلى ضمن الإجراءات التشغيلية الموحدة الشاملة الخاصة بحماية الأطفال والأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم ونحو ذلك. ويجب تطوير مثل هذه الإجراءات بالتعاون بين الفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى والإدارة العليا بالمفوضية على أن يوافق كلا الطرفين على الإجراءات النهائية.

**خطوط عامة مقترحة للإجراءات التشغيلية الموحدة بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل**

- مقدمة (تتضمن الإشارة إلى المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، واتفاقية حقوق الطفل والمبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، ومجموعة الأدوات الخاصة بالرعاية المؤقتة المشتركة بين الوكالات، والقانون الوطني، وغير ذلك)
- أهداف عملية تحديد المصالح الفضلى.
- المبادئ الأساسية لعملية تحديد المصالح الفضلى، مثل السرية والمشاركة الجادة للأطفال والحيادية والاحتفاظ بنهج مُركِّز على الطفل، ونحو ذلك.
- وصف لمتطلب توقيع جميع العاملين المعنيين بعملية تحديد المصالح الفضلى على مدونة السلوك والالتزام بها.
- متى يتم إجراء تحديد المصالح الفضلى.
- المجموعات المستهدفة (بما في ذلك الحد الأقصى لعمر الشباب المشمولين في عملية تحديد المصالح الفضلى).
- موجز الخطوات المختلفة للعملية وأدوار الجهات الفاعلة المعنية والمسؤوليات المنوطة بها (يشمل ذلك، عمليات التحديد والتسجيل والتوثيق والبحث عن الأسرة داخل الدولة وخارجها والإحالة والحضانة والرصد والمتابعة وتنفيذ القرارات).
- آليات رفع التقارير وتدفق المعلومات.
- اختصاصات الفريق المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى.
- عملية اتخاذ القرارات بواسطة الفريق (المراجعات، والتحليلات، وكيفية التوصل للقرارات [بالأغلبية أو بالإجماع] وتوثيقها وخطة تنفيذها والوكالات المنوطة بالتنفيذ والجداول الزمنية).
- الإجراءات المتعلقة بالحالات التي يوجد خلاف حول القرار بشأنها بين أعضاء فريق تحديد المصالح الفضلى.
- الحصول على توقيع جميع أعضاء فريق تحديد المصالح الفضلى على تقرير تحديد المصالح الفضلى بما في ذلك قرار التنفيذ وخطته.
- معلومات حول القرار المقدم إلى الطفل/مقدم الرعاية.
- غلق ملفات الحالات وإعادة فتحها.
- أولوية حالات الحماية الملحة.

بعد انتهاء الجهات المتعددة من وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بتحديد المصالح الفضلى، يوصى بإشراك ممثلي كل هيئة وتوقيعهم على الوثيقة، كما يمكن تضمين شعارات الهيئات. وفيما يتعلق بالإشراف على عملية تحديد المصالح الفضلى، تقع مسؤولية ضمان التزام الموظفين/ الهيئات المشاركة بالإجراءات التشغيلية الموحدة وتوخيها، على عاتق المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى. كما يجب على المشرف مراجعة الإجراءات التشغيلية الموحدة بصورة منتظمة وبالتعاون مع أعضاء الفريق لضمان تحديث الإجراءات وتماشيها مع السياق (المتغير) لتنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى[٨٠]

***تذكر***

***وضع آليات لتحديد الأطفال المعرضين للخطر:***

تعتمد عملية تحديد المصالح الفضلى على وجود آلية شاملة لتحديد الأطفال المعرضين للخطر وتسجيلهم، ويشمل ذلك الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم. كما يستلزم ذلك نظامًا لإحالة الأطفال الذين يحتاجون إلى الإحالة لعملية تحديد المصالح الفضلى.

يُراعى إشراك وكالات حماية الأطفال التي تعمل مباشرة مع الأطفال والمجتمعات المحلية والتي تكون على دراية بالوضع المحلي في مخيمات اللاجئين والمجتمعات المستضيفة للاضطلاع بمهام حماية الأطفال. وتعد هذه الوكالات شريكاً مناسباً من أجل تحديد الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من المعرضين للخطر ومراقبتهم ومتابعتهم وإحالتهم. وغالبًا ما يتم التعاون مع المؤسسات المجتمعية المعنية بحماية الأطفال، وفئات المجتمع كالمرأة والشباب، وقادة المجتمع والمعلمين والعاملين بالمراكز الصحية المحلية، وغيرهم. ويمكن لهذه الهياكل والمجموعات المجتمعية تحديد الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو غيرهم من الأطفال المعرضين للخطر وإحالتهم إلى الهيئات المعنية بحماية الأطفال أو إلى المفوضية.

وفي بيئات استضافة اللاجئين الحضرية، غالبًا ما يقدم الأطفال ومقدمو الرعاية لهم أنفسهم مباشرة إلى مكتب المفوضية. وعلى الرغم من أنه يمكن لهيئات حماية الأطفال أو جهات التنسيق المجتمعية القيام بعمليات الإحالة في البيئة الحضرية، إلا أنه غالبًا ما يكون من الصعب تحديد الأطفال المعرضين للخطر في البيئات الحضرية.ويُعزى ذلك إلى ضعف التماسك الاجتماعي في المجتمعات الحضرية حيث يكون اللاجئون مشتتين جغرافيًا.

وفي بعض السياقات يعيش اللاجئون في مجتمعات مضيفة ريفية قد يصعب الوصول إليها وحيث قد ينعدم فيها وجود منظمات غير حكومية شريكة. لذا، لا بد من تضافر الجهود من خلال جهات التنسيق المجتمعية لتحديد الأطفال الذين يحتاجون إلى تحديد للمصالح الفضلى بشكل ملائم. من جهة أخرى، لا بد من توفير المعلومات الكافية لجميع الموظفين والمجتمعات المشاركة بشأن عملية تحديد المصالح الفضلى وأهدافها وأن يحصلوا على التدريب اللازم حول تحديد الأطفال المعرضين للخطر وإحالتهم.

[٨٠] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٤٩

## ٥-٥ تقييم العمر

طبقًا لما تنص عليه اتفاقية حقوق الطفل، يتم إجراء عملية تحديد المصالح الفضلى للأطفال دون سن ١٨ سنة. غير أنه من الصعب تقييم عمر الطفل والتحقق منه في ظل عدم وجود طرق علمية لتقييم العمر يمكن الوثوق فيها بنسبة بشكل كامل. وعند تقييم العمر، يجب أن يفسر الشك في صالح الطفل أو الشاب. فالشخص الذي يزعم أن سنه أقل من ١٨ سنة، يجب معاملته عموماً على هذا الأساس. ويمكن أن تساعد المقابلات الشخصية التي تشكل جزءاً من عملية تحديد المصالح الفضلى موظفي حماية الأطفال في جمع المعلومات التي قد تساعد في تقييم أعمار الأطفال.

عند التحقق من عمر الطفل، ينبغي مراعاة:

- ☑ السلامة الجسدية للطفل ونضجه النفسي والموازنة بين العوامل الجسدية والنفسية والبيئية والثقافية والنمو.
- ☑ في ظل عدم وجود إجراءات علمية موثوقة يمكن الاعتماد عليها لتحديد العمر، في حالة استخدام طرقاً علمية/موضوعية لتقييم العمر، ينبغي مراعاة هوامش الخطأ. كما يجب أن تحترم هذه الطرق كرامة الإنسان وألا ينجم عنها أية أضرار. إلى جانب ذلك، ينبغي أن يقدم الطفل أو الشاب موافقة عن علم، وأن يتم تنفيذ الإجراء بواسطة فريق متعدد الاختصاصات ومتخصصين مستقلين.[٨١]
- ☑ ينبغي أن يفسر الشك لصالح الطفل.
- ☑ بيانات الطفل.
- ☑ وثائق الإثبات.

***مقتبس من الاستنتاج الذي خلصت إليه اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الأطفال المعرضين للخطر رقم ١٠٧ (LVIII)، ٢٠٠٧***

*اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين:*

(ز) توصي أن تتعاون الدول ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الأخرى المعنية والشركاء بشكل وثيق مع بعضهم البعض لمنع تعرض الأطفال لمخاطر متزايدة والاستجابة، متى لزم، من خلال تدابير الوقاية العامة والتصدي والحلول الموضحة بشكل غير شامل فيما يلي: (...)

(٩) ضمان إجراء عمليات تقييم العمر فقط في الحالات التي يكون فيها عمر الطفل موضع شك مع الأخذ في الاعتبار السلامة الجسدية والنضج النفسي للفرد، وأن تُنفذ بأسلوب علمي وآمن وموضوعي يراعي الاعتبارات الجنسانية، مع الاحترام الكامل لكرامة الإنسان ومعاملة الفرد كطفل في حالة عدم اليقين.[٨٢]

## ٥-٦ الشباب وعملية تحديد المصالح الفضلى

عادة ما تطبق عملية تحديد المصالح الفضلى لصالح الأطفال ممن هم دون سن ١٨ سنة، غير أن هناك بعض الحالات الأخرى من الشباب (حتى سن ٢١ سنة) في حاجة إلى مزيد من الدعم والضمانات الإضافية، مثلما يكون الحال عند البحث عن حلول دائمة.

وتختلف طبيعة هذه العملية بالنسبة للشباب ممن تجاوزوا سن ١٨ سنة عن تلك العملية الخاصة بالأطفال،حيث لا يمكن تحديد المصالح الفضلى للشباب نيابة عنهم، وإنما تهدف العملية لتساعدهم في اتخاذ قراراتهم الشخصية.

[٨١] برنامج الأطفال المنفصلين عن ذويهم في أوروبا، بيان حول الممارسة الجيدة، الطبعة الرابعة المنقحة، بروكسل، ٢٠١٠، الصفحتان ٢٥ و٢٦.

[٨٢] استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الأطفال المعرضين للخطر، ٥ أكتوبر ٢٠٠٧، رقم ١٠٧ (LVIII)، ٢٠٠٧، الفقرة (ز) (ix)

### ٦-٦-١ الإجراءات المتبعة مع الأطفال ممن يبلغون سن ١٨ سنة خلال عملية تحديد المصالح الفضلى

ثمة بعض التحديات التي تتعلق بفئة الشباب الذين يكونون ضمن عملية تحديد المصالح الفضلى ثم "يتخطون حد السن" أثناء خضوعهم للعملية وقبل اتخاذ فريق العمل المعني بهذه العلمية قراره النهائي.وكقاعدة عامة، يجب أن توجه كافة الجهود لضمان التوصل إلى قرار بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل وتنفيذه قبل بلوغ الطفل سن ١٨ سنة كون هذا الأمر في حد ذاته من المصالح الفضلى للطفل.

وعندما يصل الطفل الذي أجريت بشأنه أو لا تزال تجرى عملية تحديد المصالح الفضلى سن ١٨ سنة، فإنه يجب ألا يتم استبعاده تلقائيًا من عملية تحديد المصالح الفضلى. وخاصة في بعض الحالات المتعلقة بشباب يعانون من نقاط ضعف معينة حيث ينبغي الاستمرار في العلمية حتى وإن تخطوا سن الثامنة عشرة إلى أن يتم التوصل إلى حل دائم. وينبغي على موظفي حماية الأطفال تنظيم مقابلات أو زيارات منزلية للشباب لدى بلوغهم سن ١٨ سنة لمناقشة الوضع الحالي والخيارات المتاحة. ويتعين عليهم أن يشرحوا للشباب أنهم قد أدركوا سن البلوغ ومن ثم أصبحوا أحرارًا، من حيث المبدأ، في اتخاذ القرارات الخاصة بهم. ومع ذلك، فإنه في حالة شعور الشباب بحاجتهم إلى الدعم ويرغبون في البقاء ضمن عملية تحديد المصالح الفضلى، يمكن للمفوضية و/أو شركائها الاستمرار في توجيههم وتقديم المشورة لهم وإحالتهم إلى خدمات الدعم علاوة على المتابعة.

### ٦-٦-٢ الإجراءات المتبعة مع الشباب المعرضين للخطر

من بين فئات الشباب الذين يمكنهم الاستفادة من عملية تحديد المصالح الفضلى الشباب الذين يعيشون بمفردهم دون والدين أو أقارب إضافة إلى الشباب منخفضي القدرات العقلية نتيجة صدمة نفسية أو إعاقة.وفي مثل هذه الحالات، يمكن لأخصائي الحالات الإفرادية استخدام عملية تحديد المصالح الفضلى لدعم الشباب في التوصل إلى قرار فيما يتصل، على سبيل المثال، بالحلول الدائمة.

وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن استخدام عملية تحديد المصالح الفضلى مع الشباب (حتى سن ٢١ سنة) الذين يعيشون في مجموعة مع أطفال بدون مرافق ويشتركون في الخلفية المتعلقة بالفرار،[٨٣] ويمكن تقرير ذلك وفقًا لكل حالة على حدة، مع الأخذ في الاعتبار احتياجات الحماية للشباب المعنيين. وينبغي الاحتفاظ بملفات الأشقاء الذين يعيشون مع بعضهم في مجموعات، بما في ذلك من هم في سن ١٨ سنة أو أكبر، معاً. ويفضل وضع تقرير مشترك بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل الخاصة بالأشقاء الذين يقيمون في نفس المكان على الرغم من أهمية إلقاء الضوء على الظروف والاحتياجات الخاصة لكل فرد على حدة.

واستناداً إلى الظروف الخاصة بأزمات لاجئين أو نازحين معينة، يمكن لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها وضع معايير محددة للطلبات ومبادئ توجيهية إجرائية لدراسة حالات الشباب. غير أنه يجب ألا تؤدي الحالات المحتملة للشباب الذين يحتاجون إلى عملية تحديد المصالح الفضلى إلى الانتقاص من الوقت أو الموارد التي يخصصها فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى للتعامل مع حالات الأطفال. وفيما يلي قائمة بالظروف التي تستدعي من المفوضية وشركائها اعتبار إمكانية تقديم طلبات للأشخاص الذين تجاوزوا ١٨ سنة وحتى ٢١ سنة:[٨٤]

- ☐ يتعين إجراء تحديد المصالح الفضلى للشباب بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم الذين تم تسجيلهم عندما كانوا دون سن ١٨ سنة ولم يستفيدوا من عملية تحديد المصالح الفضلى في وقتها (على سبيل المثال، نتيجة ضعفهم).
- ☐ يتعين أن تشمل عملية تحديد المصالح الفضلى الأطفال الذين تم بدء عملية تحديد المصالح الفضلى لهم ولم تكتمل قبل بلوغهم سن ١٨ سنة.
- ☐ يتعين ألا يتم استبعاد الشباب الذين يمثلون مقدم رعاية رئيسي لطفل أو أكثر، كإخوتهم و/أو أخواتهم الصغار من عملية تحديد المصالح الفضلى.
- ☐ يتعين أن تشمل عملية تحديد المصالح الفضلى الشباب المعرضين بشدة للمخاطر والذين يمكن مساعدتهم على نحو فعال عبر عملية تحديد المصالح الفضلى. ويمكن أن يشمل ذلك الأشخاص الذين تعوزهم القدرة على اتخاذ القرارات الخاصة بهم، كالبالغين المعاقين ذهنيًا. مثل هذه الحالات ينبغي التعامل معها باعتبارها حالات استثنائية.

---

[٨٣] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٤٩.

[٨٤] تنص المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل (ص ٤٩) على أن سن الشباب الذين يمكن أن تشملهم عملية تحديد المصالح الفضلى حتى سن ٢١ سنة، غير أنه، من الأفضل، وضع المعايير طبقًا للضعف والعجز لاتخاذ خيارات واعية بدلاً من الاقتصار على العمر، ويوجد بعض الحالات التي يتاح فيها لأشخاص تجاوزت أعمارهم ٢١ عامًا الاستفادة من عملية تحديد للمصالح الفضلى. راجع: لجنة الإنقاذ الدولية، تحديد المصالح الفضلى للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، دروس من غينيا، سبتمبر ٢٠٠٧، ص ١٧.

**أمثلة حالات: غينيا والأردن**

في **غينيا**، أدرك عدد كبير من أطفال سيراليون اللاجئين سن البلوغ بينما كانوا في انتظار قرارات فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى. ويعزى ذلك إلى عملية الإعادة إلى الوطن التي تستغرق فترة طويلة وتأخر البدء بعملية تحديد المصالح الفضلى وإجراءات التوثيق والتقييم التي كانت في بعض الأحيان غير كافية و/أو استغرقت وقتًا طويلاً. وقد درس فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى في كوناكري معظم هذه الحالات. وفي نهاية المطاف، صدرت قرارات تحديد المصالح الفضلى بشأن ٤٠ شابًا تراوحت أعمارهم ما بين ١٨ و٢١ سنة.[٨٥]

في **الأردن**، قام فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى بإجراء عملية تحديد مصالح فضلى، كتدبير استثنائي، على لاجئة مسنة وحيدة من العراق كانت تعاني من إعاقة ذهنية وليس لديها القدرة على اتخاذ قرارات واعية بشأن الحلول الدائمة المتاحة. وقد أثبتت عملية تحديد المصالح الفضلى فاعليتها كوسيلة لمساعدة هذه السيدة الضعيفة وتقديم الحماية لها.

## ٥-٧ تجميع المعلومات الهامة من خلال التقييمات/المقابلات الشخصية

بعد التعرف على الفتيان والفتيات الذين يحتاجون إلى عملية تحديد المصالح الفضلى، يجب البدء في جمع المعلومات ذات الصلة لاتخاذ قرارات مستنيرة. ولهذا السبب تم وضع استمارة موحدة لتقرير تحديد المصالح الفضلى (مدرجة في الملحق ٦ من المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل).[٨٦] وتتضمن المعلومات المطلوبة حول الخلفية والوضع الحالي للطفل. وينبغي على موظفي حماية الأطفال جمع المعلومات من خلال مجموعة من المقابلات الشخصية المنفصلة مع الطفل ومقدمي الرعاية لهم وغيرهم من الأشخاص المقربين من الطفل. وقد تكون بعض المعلومات متاحة بالفعل، كتلك التي تم جمعها لأغراض البحث عن أفراد الأسرة أو في نظام proGress. وينبغي على موظفي حماية الأطفال التحقق من الوثائق والمعلومات الموجودة وتحديث ملفات الطفل إذا لزم الأمر.[٨٧]

وتقع مسؤولية تخطيط المقابلات والزيارات المنزلية الدورية وإجرائها على عاتق موظفي حماية الأطفال. ويتعين عليهم توضيح الغرض من المقابلة وعملية تحديد المصالح الفضلى والخيارات المتاحة للطفل وأعضاء الأسرة/مقدمي الرعاية إلى جانب إبداء أسباب المقابلة وطلبهم الإذن بتدوين الملاحظات.

ويكون موظفو حماية الأطفال مسؤولين كذلك عن تزويد الطفل ومقدم الرعاية بالمعلومات حول عملية تحديد المصالح الفضلى والخيارات المتاحة والآثار المحتملة على حياته على المدى القصير والمتوسط والبعيد.

وبالإضافة إلى ذلك، يتعين أن يقدم موظفي حماية الأطفال معلومات بشأن خيارات الإحالة الممكنة بما في ذلك الخدمات والمرافق المتاحة لمنع أو معالجة المسائل المتعلقة بالحماية وتسهيل اندماجهم في أنشطة المجتمع. ويحتاج موظفو حماية الأطفال، إذا كان الطفل خاضعًا لعملية تحديد المصالح الفضلى بغية التوصل إلى حلول دائمة بشأن المصالح الفضلى الخاصة به، إلى تقديم المعلومات الأساسية حول الظروف والخدمات الأساسية المتوفرة والمخاطر المحتملة في الأماكن التي تمثل وجهة للحلول الدائمة.

[٨٥] لجنة الإنقاذ الدولية، تحديد المصالح الفضلى للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، دروس من غينيا، سبتمبر ٢٠٠٧، الصفحتان ١٦ و١٧.

[٨٦] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحات ٨٩ - ٩٤

[٨٧] يمكن أن تكون هذه المعلومات سابقة الإتمام في الاستمارة المشتركة بين الوكالات لتسجيل الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، وقد وضعت ملفات الحالة الفردية، في الأساس، للأطفال المنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر بما يقلل من الوقت الذي تستهلكه عملية تحديد المصالح الفضلى. راجع المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الصفحة ١٨.

وتشمل المعلومات التي ينبغي على موظفي حماية الأطفال جمعها أو التحقق من صحتها، ما يلي:[٨٨]

هوية الطفل وخلفيته:

- ☑ بيانات السيرة الذاتية.
- ☑ موجز لخلفية الطفل قبل المغادرة وبعدها.
- ☑ الظروف والأسباب التي أدت إلى الانفصال في حالات الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم.
- ☑ رسم شجرة للعائلة يمكن أن يسهم في تقديم نظرة عامة على تكوين الأسرة.

العلاقات مع الأسرة والأشخاص المقربين من الطفل:

- ☑ المعلومات ذات الصلة المتعلقة بمقدم الرعاية السابق والأقارب الآخرين أو الأشخاص المقربين من الطفل (كالعناوين والمهنة والأشقاء والمكان الأصلي، إلى غير ذلك).
- ☑ مدة العلاقة وطبيعتها بين مقدم الرعاية السابق وغيره من الأقارب الآخرين أو الأشخاص المقربين من الطفل.
- ☑ حالة البحث عن الأسرة والمعلومات ذات الصلة.
- ☑ تفاصيل ترتيبات الرعاية الحالية.
- ☑ التفاصيل الخاصة بأشقاء الطفل.

رفاه الطفل ونموه وحمايته:

- ☑ أمن الطفل وحمايته.
- ☑ الديناميات الجنسانية وتأثيرها على الفتاة أو الفتى.
- ☑ مدة ترتيبات الرعاية الحالية ونوعيتها والعلاقة العاطفية ومستوى الاندماج فيها (الأسرة الحاضنة والأسر التي يعليها أطفال وغير ذلك).
- ☑ قدرة الأسر الحاضنة ورغبتها في الاستمرار في رعاية الطفل.
- ☑ السلامة الجسدية والصحية للطفل والرعاية الطبية المتوفرة.
- ☑ الحصول على الغذاء والماء وخدمات الصرف الصحي والمأوى.
- ☑ رفاه الطفل عاطفيًا ونفسيًا.
- ☑ الوصول إلى التعليم و/أو التدريب المهني الرسمي أو غير الرسمي.
- ☑ كيفية تصرف الطفل داخل المدرسة وتفاعله مع المعلمين وغيره من التلاميذ.
- ☑ الأنشطة وعادات اللعب اليومية للطفل ومشاركته للأسرة في الأعمال المنزلية.
- ☑ كيفية تفاعل الطفل مع الأطفال/الأشخاص الآخرين في المجتمع.
- ☑ الخدمات والرعاية المقدمة للطفل ومقدم الرعاية حتى الآن.
- ☑ الاحتياجات غير الملباة للطفل.

[٨٨] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٩، الصفحتان ٩٧

آراء الطفل:

- ☑ أراء الطفل وشواغله ومخاوفه ورغباته ذات الصلة بترتيبات الرعاية الحالية والحلول الدائمة والانفصال المحتمل عن مقدم الرعاية والمخاوف المتعلقة بحماية الطفل والحلول الممكنة، إلى غير ذلك.

يجب كذلك مراعاة آراء الأشخاص الآخرين المقربين من الطفل. ويحتاج موظفو حماية الأطفال إلى مقابلة وطلب آراء:

- ☑ الطفل
- ☑ أعضاء أسرة الطفل (الممتدة) بما في ذلك الأشقاء.
- ☑ الوصي/مقدم الرعاية الحالي/الأسرة الحاضنة المؤقتة.
- ☑ الجيران والمعلمون والأصدقاء وقادة المجتمع والعاملون به، وغيرهم.
- ☑ كلا الوالدين فيما يتعلق بقرار الفصل منهما.
- ☑ الأسرة الحاضنة المؤقتة (المحتملة) فيما يتعلق بالقرارات ذات الصلة بترتيبات الرعاية البديلة.

في بعض الحالات المعقدة، قد يضطر موظفو حماية الأطفال إلى الاستعانة بآراء الخبراء الطبيين أو النفسيين، حسبما يقتضي الأمر.

وطوال عملية تحديد المصالح الفضلى، يلزم الالتزام بمبدأ السرية، وينطبق هذا على جميع الأشخاص المعنيين. وينبغي كذلك تذكير الطفل بهذا المبدأ إذا وجد أخصائي الحالات الإفرادية أن الطفل متردد في مشاركة المعلومات الخاصة به.

## ٨-٥ التوثيق وحفظ الملفات

ضمن إطار العمل الخاص بتنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى، تُستخدم استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى لتسجيل المعلومات المفصلة وحفظها بهدف تيسير إدارة الحالة وعملية اتخاذ القرار. ولاستيفاء الاستمارة، يمكن لموظفي حماية الأطفال ومشرفي عملية تحديد المصالح الفضلى استخدام القائمة المرجعية الموجودة بالمبادئ التوجيهية،[٨٩] ويُفضل إكمالها في أقرب وقت ممكن بعد إجراء المقابلة وذلك لتجنب فقدان المعلومات ذات الصلة بعملية التقييم. ويتمثل الهدف من استمارة التقرير الخاصة بتحديد المصالح الفضلى في تقديم المعلومات لفريق العمل على نحو منهجي وثابت.[٩٠]

يضطلع موظفو حماية الأطفال بإنشاء ملف لكل طفل والاحتفاظ به. وينبغي الاحتفاظ بالمعلومات الخاصة بالأشقاء معًا، ويتعين عليهم رفع استمارة التقرير المستوفاة والتي تضم المعلومات اللازمة والتوصيات بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل إلى المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى. كذلك يجب مشاركة الوثائق ذات الصلة مع فريق العمل. وتتم مراجعة توصيات موظفي حماية الأطفال بواسطة فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى والمنوط به اتخاذ القرار النهائي.

ويجب أن يشتمل الملف على ما يلي:

- ☑ استمارة تسجيل الطفل.
- ☑ استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى مستوفاة بشكل صحيح ومتضمنة كافة المعلومات ذات الصلة والتي تم التحقق من صحتها.
- ☑ الآراء الموثقة لأحد الخبراء (إذا لزم الأمر).
- ☑ وثائق الإثبات الأخرى، كنسخة من شهادة الميلاد والشهادة الصحية، وما إلى ذلك.

[٨٩] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٧، ص ٩٥

[٩٠] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٦، الصفحات ٨٩ و٩٤

ويكون المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى مسؤولاً عن ضمان تدريب موظفي حماية الأطفال على كيفية استكمال استمارات التقرير وتقديم التوجيهات الفنية لفريق تحديد المصالح الفضلى خلال الفترة المخصصة للبرنامج. من جهة أخرى، يتعين أن يقوم موظفو حماية الأطفال بمراجعة الملفات وتحديثها بصفة دورية ريثما يتم اتخاذ القرار وبعد اتخاذ القرار النهائي وبدء تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى.

## ٥-٩ إدخال البيانات وإدارة المعلومات

بعد قيام موظفي حماية الأطفال بإكمال استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى، يتم إدخال البيانات في نظام إدارة المعلومات الموجود أو قاعدة البيانات. وتُعد هذه خطوة بالغة الأهمية لضمان الإدارة الفعالة للحالة، بما في ذلك البحث عن أفراد الأسرة والرصد والمتابعة المنتظمين. ويتولى المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى مسؤولية الإشراف على التوثيق وإدخال البيانات وإدارة قاعدة البيانات الشاملة. ويُسمح لعدد محدود من أعضاء فريق العمل بالوصول إلى قاعدة البيانات ومن ثم إجراء التغييرات اللازمة أو إدخال بيانات إضافية. ويلزم على الفريق الالتزام بمبدأ السرية وحماية قاعدة البيانات بكلمة مرور. ويجب تزويد الموظفين الذين يستخدمون قاعدة البيانات بالدعم والتدريب الدوريين بشأن استخدام قاعدة البيانات والالتزام بالسرية والحرص على حماية البيانات والأهداف المرجوة من ذلك (راجع الفقرتين ٥-٢-٩ و٦-٩).

وفيما يتعلق بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فيمكن استخدام برنامج تسجيل البيانات (proGress) كنظام لإدارة البيانات الخاصة بعملية تحديد المصالح الفضلى. بينما يمكن للوكالات الأخرى استخدام النظم الخاصة بها. على سبيل المثال؛ تمتلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر قاعدة البيانات الخاصة بها، ويمكن لوكالات حماية الأطفال استخدام النظام المشترك بين الوكالات لإدارة المعلومات المتعلقة بحماية الأطفال (IA CP IMS).[٩١] وينصح بتمكين موظفي حماية الأطفال من الوصول المباشر إلى قاعدة البيانات.

## ٥-١٠ مشاركة البيانات بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها

يتعين على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها مشاركة المعلومات الخاصة بالأطفال وعملية تحديد المصالح الفضلى بصفة دورية وذلك لتعزيز الاتساق وتفادي تكرار المقابلات أو غيرها من التدخلات المطلوبة. ويجب استخدام بروتوكولات لمشاركة البيانات وحمايتها لتعزيز نطاق مشاركة المعلومات وتحقيق الهدف منها.

ويتم تشجيع الوكالات بشدة على استخدام أنظمة متوافقة فيما بينها لإدارة البيانات المتعلقة بالبحث عن أفراد الأسرة ولم الشمل وعملية تحديد المصالح الفضلى وحماية الأطفال. يعزز التوافق مشاركة المعلومات والتنسيق بين الجهات من خلال الممارسات المشتركة لتسجيل البيانات واستخدامها وتبادلها. وإذا كانت الوكالات تستخدم نظم قواعد بيانات مختلفة، يتعين عليها الاتفاق فيما بينها بشأن طرق مشاركة البيانات ونوع البيانات المراد جمعها وتسجيلها ومشاركتها. وفي بعض البرامج، يستخدم الموظفون ملفات Excel أو مصفوفة كأداة لتسجيل المعلومات والرصد والبحث عن المعلومات الأساسية للأطفال الأفراد والحلول الدائمة وإدارة الحالات.

**مثال لحالة: الإكوادور**

في الإكوادور، تتعاون مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع المنظمات غير الحكومية وسلطات الرعاية الاجتماعية للاضطلاع بعملية تحديد المصالح الفضلى للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم. ولاستخدام تنسيق موحد، فقد تم إنشاء رابط إلى قاعدة بيانات، تستند إلى نظام proGress، وتعديلها بما يتفق مع السياق الخاص بهم. ويُسمح لعدد محدود من أعضاء المنظمات المشاركة في العملية بالوصول إلى قاعدة البيانات باستخدام كلمة مرور خاصة. وتساعد قاعدة البيانات المشتركة الموظفين في إدارة الحالات.

[٩١] منظمة الأمم المتحدة للطفولة – اليونيسيف، منظمة إنقاذ الطفولة، لجنة الإنقاذ الدولية، صحيفة الوقائع الخاصة بقاعدة البيانات المشتركة لحماية الأطفال، نوفمبر ٢٠٠٨، متاحة على http://www.crin.org/bcn/details.asp?id=19085&themeID=1005&topicID=1032

## ٥-١١ المراجعة بواسطة فريق العمل

يتمثل الهدف من اجتماع فريق العمل في التوصل إلى قرار بشأن المصالح الفضلى للأطفال بناءً على التوصيات المقدمة من أخصائي الحالات الإفرادية المعنيين بتحديد المصالح الفضلى.وعليه، ينظر فريق العمل في التوصيات والمعلومات ذات الصلة المتوافرة في ملف كل حالة والذي تم إنشاؤه بواسطة موظفي حماية الأطفال. ويناقش أعضاء فريق العمل الخيارات المتاحة بما في ذلك الآثار التي ستنعكس على الطفل والقائم على رعايته والأشقاء المحتملين على المديين القريب والبعيد.

ويتولى المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى مسؤولية إدارة فريق العمل. وعند تحديد جدول الأعمال الخاص باجتماعات فريق العمل، يجب أن تكون الأولوية لحالات الحماية المعقدة وحالات تحديد المصالح الفضلى المعلقة منذ فترة طويلة. ويجب تحديد تكرار الاجتماعات وفقًا لأعداد الأطفال الذين يحتاجون لعملية تحديد المصالح الفضلى، ويتم ذلك بقرار جماعي من فريق العمل. وعادة ما تعقد اجتماعات فريق العمل بصورة شهرية. وفي حالة وجود أعداد حالات كبيرة، فتعقد الاجتماعات مرتين شهريًا. غير أنه يمكن للمشرف المسؤول عن العملية عقد اجتماع طارئ لفريق العمل في أي وقت، إذا ما وجدت حالات ملحة يتعين مناقشتها، أو يمكن إجراء هذه المشاورات السريعة عبر البريد الإلكتروني.

ويُستهل كل اجتماع بإجراء تحديث لمتابعة تنفيذ قرارات عملية تحديد المصالح الفضلى التي تم اتخاذها مسبقًا. وفي اجتماع فريق تحديد المصالح الفضلى الذي تم التحضير له جيداً، حيث أتيحت للأعضاء فرصة مراجعة الوثائق مقدماً، يمكن عموماً مراجعة أكثر من ١٠ حالات خلال الجلسة الواحدة، إذا لزم. ولا يمكن لفريق العمل مناقشة أكثر من ١٥ حالة في جلسة واحدة، إذ تتطلب كل حالة تحليلاً دقيقًا ومراجعة، كما تستدعي الاهتمام الكامل من جميع الأعضاء وذلك لضمان جودة القرارات المتخذة.

ويحرص المشرف المسؤول على مشاركة استمارات التقارير الخاصة بالمصالح الفضلى ذات الصلة، مع فريق العمل مرة أسبوعيًا على الأقل قبل الاجتماع. ويعد ذلك ضروريًا لتمكين أعضاء فريق العمل من مراجعة هذه التقارير مسبقًا. وأثناء مراجعة التقارير، يجب أن يعمل أعضاء فريق العمل على تقييم التوصيات إلى جانب التحقق من المعلومات سواءً كانت مفقودة أو متناقضة أو غير واضحة. وكما ذكر آنفًا، يعمل هذا الأمر على تيسير الإدارة الفعالة للحالات، وهو ما يكون مفيداً بشكل خاص عند وجود عدد كبير من الأطفال يحتاجون إلى عملية تحديد المصالح الفضلى.

ويمكن لأعضاء فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى أن يطلب التوضيح ومعلومات إضافية من المشرف، حسب الاقتضاء. ويعني هذا، في الأعم الأغلب، اضطلاع المشرف بالتنسيق مع موظفي حماية الأطفال. وتجدر الإشارة إلى أن موظفي حماية الأطفال قد يلجئون إلى تكرار الزيارة المنزلية للطفل أو تنظيم مقابلات إضافية مع الأشخاص المذكورين بملف الطفل للحصول على المعلومات الإضافية المطلوبة. وقد تتم الاستعانة بموظفي حماية الأطفال، متى دعت الحاجة، في اجتماع فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى لعرض الحالة وتوضيح المعلومات في الحال. إلا أنه لتوخي الموضوعية في اتخاذ القرار، لا يحق لموظفي حماية الأطفال التصويت على القرار. وفي نفس الوقت، تسهم هذه العملية في محو التصور المحتمل بين أفراد المجتمع والأطفال ومقدمي الرعاية من أن موظفي حماية الأطفال لهم تأثير مباشر على القرار الذي يتم اتخاذه مما قد يعرضهم للحرج.

### ٥-١١-١ تحليل الحالات وموازنة الحقائق والعوامل والحقوق المختلفة

يجب أن تراعي النتيجة التي تنتهي إليها عملية تحديد المصالح الفضلى كافة حقوق الطفل وهو ما يتطلب مراعاة مجموعة متعددة من العوامل. وقلما يتم تحديد المصالح الفضلى للطفل استنادًا إلى عامل واحد رئيسي.

والشاغل الأساسي لمتخذي القرار هو تحديد أنسب الخيارات المتاحة وأكثرها ضمانًا لإعمال حقوق الطفل والذي يكون بدوره في مصلحة الطفل الفضلى. وينبغي تقييم الآثار المترتبة على كل خيار على المديين القريب والبعيد، قبل اتخاذ أي قرار بشأن الخيار الأنسب لظروف كل طفل. ومن ثم فإن عملية تحديد المصالح الفضلى للطفل تتطلب مراعاة كافة الظروف ذات الصلة، مع الأخذ بعين الاعتبار الطبيعة غير القابلة للتجزئة لاتفاقية حقوق الطفل والترابط بين موادها. ويمكن أن يشكل إيلاء الاعتبار الملائم لكل عامل من هذه العوامل مطلباً صعباً.

وكحد أدنى، يجب مراعاة العوامل والحقوق الواردة أدناه لدى القيام بعملية تحديد المصالح الفضلى للطفل.

**آراء الطفل**

يتعين على موظفي حماية الأطفال التعرف على رغبات الطفل ومشاعره وتصوراته وتوثيقها. ويعتمد الاعتبار الذي يتم إيلاؤه لآراء الطفل على سنه ونضجه وقدرته على تفهم الآثار الناجمة عن الخيارات المختلفة والحلول الدائمة وتقييمها. وينبغي على موظفي حماية الأطفال تنظيم أكثر من زيارة منزلية للتأكد من قدرة الطفل على التعبير عن آرائه، فالأطفال، شأنهم شأن البالغين، لهم الحق في تغيير آرائهم ورغباتهم.

وهناك بعض الحالات التي يتعذر فيها على الأطفال التعبير عن آرائهم، كأن يكونوا صغارًا في السن أو يعانون من إعاقات عقلية أو ضغط شديد. ومن هنا يجب على موظفي حماية الأطفال مراقبة الطفل عن كثب والاستعانة بآراء البالغين وأقرانه المقربين إليه (راجع الفصل ٥ بشأن التواصل مع الطفل)، وقد يستدعي الأمر الاستعانة بالخبراء، لاسيما عند التعامل مع الأطفال الذي يعانون من مشكلات في التحدث أو اعتلالات سمعية.

**البيئة الآمنة**

- ☑ تمثل السلامة أولوية قصوى، ويولى الاعتبار الأولى للتعرض أو احتمالية التعرض لأذى شديد مقارنة بالعوامل الأخرى. وفيما يلي العوامل التي ينبغي مراعاتها:
- ☑ السلامة في الموقع الجغرافي/الأسرة موضوع الدراسة.
- ☑ توفر العلاج الطبي الضروري لحياة الأطفال المرضى.
- ☑ سوابق الأذى (الوتيرة والأنماط والاتجاهات) والأذى المحتمل حاليًا/مستقبلاً.
- ☑ تحديد الأسباب الجذرية للضرر السابق.
- ☑ القدرة على مراقبة الطفل.
- ☑ توافر المأوى المناسب.

**الأسرة والعلاقات الحميمة**

ينبغي مراعاة نوعية العلاقة ومدتها والروابط العاطفية ودرجة تعلق الطفل بأفراد الأسرة أو مسؤولي الرعاية قبل التوصل إلى أي قرار. وأفراد الأسرة هم:

- ☑ الأشقاء.
- ☑ أفراد الأسرة الآخرين، أي أفراد الأسرة الممتدة.
- ☑ الأشخاص الآخرين بالمجتمع الثقافي سواء كانوا أطفالاً أو كباراً.
- ☑ حسب الاقتضاء: الأسرة الحاضنة/مقدم الرعاية الحالي.
- ☑ حسب الاقتضاء: الأسرة الحاضنة /مقدم الرعاية المحتمل.

عند تحديد الحلول الدائمة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، يتم عموماً اعتبار لم **شمل الأسرة** ضمن المصالح الفضلى للطفل. وقبل اتخاذ أي قرار للأطفال من حيث لم الشمل، يجب التأكد مما يلي:

- ☑ التحقق من أفراد الأسرة الذين أمكن الوصول إليهم قبل لم الشمل.
- ☑ التحقق من الفترة الزمنية للانفصال وصلة الطفل بمقدم الرعاية المؤقت. وفي بعض الحالات، يفضل استمرار بقاء الأطفال مع الأسرة الحاضنة كبديل عن لم شمل الأسرة.

| |
|---|
| وإذا ما تعذر لم شمل الأسرة، يجب النظر في الرعاية البديلة طويلة المدى. وقبل وبعد اتخاذ القرارات ذات الصلة **بالرعاية البديلة طويلة المدى** للأطفال، ينبغي التأكد من:<br>☑ بذل أقصى الجهود في البحث عن الوالدين (أو مقدم (مقدمي) الرعاية السابقين الذين عُهد إليهم برعاية الطفل) لفترة زمنية مناسبة (عامين على الأقل).<br>☑ بذل جهود نشطة في البحث عن أفراد الأسرة، بما في ذلك الأسرة الممتدة وتوثيق نتائج البحث والتحقق منها.<br>☑ استمرارية جهود البحث (إن أمكن).<br>☑ إخطار الطفل بشكل دوري بنشاطات البحث ونتائجه، وإن كانت سلبية.<br>☑ استمرارية تواصل الطفل مع أسرته للحفاظ على الروابط الأسرية، وذلك في حال تم العثور على أفراد الأسرة لكن لم يكن لم الشمل في مصلحة الطفل الفضلى (على سبيل المثال، تعيش الأسرة في مكان غير آمن). |
| **احتياجات النمو والهوية** |
| يجب أن يتذكر أعضاء فريق العمل أنه يتعين الحفاظ على حقوق الهوية الخاصة بالطفل.وينبغي مراعاة مرحلة نمو الطفل واحتياجاته في ضوء الخيارات المتاحة للحلول الدائمة:<br>☑ الشبكة الثقافية والمجتمعية للطفل.<br>☑ تحديد خلفية الطفل العرقية والدينية والثقافية واللغوية.<br>☑ الاعتبارات الخاصة وفقًا لسمات الطفل التي تشمل عمر الطفل ونوعه وقدرته وخلفيته العرقية.<br>☑ الاحتياجات الجسدية والعاطفية الخاصة.<br>☑ الاعتبارات الصحية الجسدية والعقلية.<br>☑ توافر الخدمات وإمكانية الوصول إليها. |

### ٥-١١-٢ الاستعانة بآراء الخبراء

يتطلب تحديد المصالح الفضلى للطفل، في بعض الحالات، الاستعانة بالخبراء، فعلى سبيل المثال، قد يكون الحصول على معلومات من خبراء في مجال الطب أو الصحة النفسية ضروريًا، لاسيما، أثناء تقييم الأطفال الذين مروا بتجارب مؤلمة أو المصابين بإعاقات عقلية أو جسدية،[٩٢] ويجب تعيين هؤلاء الخبراء كجزء من العملية لإنشاء آلية للإحالة، غير أنه قد لا يتوافر هؤلاء الخبراء في كل دولة تجرى بها عملية تحديد المصالح الفضلى.

ويتحمل المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى مسؤولية تعريف الخبراء بالأدوار المنوطة بهم مع بيان الهدف من عملية تحديد المصالح الفضلى. وتجدر الإشارة إلى أهمية الاتفاق على أساليب العمل وتدفق المعلومات بين الخبير والمشرف. وينبغي تقديم الإحالات في صورة كتابية باستخدام استمارات الإحالة. ويتحمل المشرف مسؤولية متابعة الإحالة لضمان تلقي رأي الخبير في الوقت المناسب. وينبغي للخبير تقديم ملاحظاته في صورة كتابية وإرفاق معلومات بشأن الاستنتاجات والخدمات المقدمة ونتائج عمله. وفي حالة وجود قيود تتعلق بالسرية وتخوف الخبير من مشاركة هذه المعلومات، فينبغي اتباع ترتيبات أخرى تتيح للخبير المشاركة في تحديد المصالح الفضلى للطفل. ومن الأهمية بمكان أن يكون الخبير ملماً بقواعد السرية التي تسري على عملية تحديد المصالح الفضلى للطفل والموظفين المشاركين فيها. وأخيرًا، يجب إرفاق النتيجة التي توصل إليها الخبير بملف الطفل.

[٩٢] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٦٦

### ٥-١١-٣ التوصل إلى قرارات تمتاز بالشفافية والجودة ووضع التوصيات النهائية

يمكن أن تكون عملية اتخاذ القرارات وتحديد الحلول الدائمة المتعلقة بالمصالح الفضلى للطفل عملية صعبة إلى حد ما؛ بالنظر إلى ما تتطلبه من توازن دقيق بين مجموعة متنوعة من الحقائق والعوامل والحقوق الخاصة بالطفل. فجودة القرارات التي يتم اتخاذها تعتمد بصورة جوهرية على جودة المقابلات التي تم إجراؤها مع الطفل، فضلاً عن جودة وشمولية المعلومات التي تم تسجيلها. وهو ما يؤكد مرة أخرى على ضرورة إشراك موظفي حماية الأطفال وأعضاء فريق العمل المؤهلين ممن يتمتعون بقدر عالٍ من الخبرة في مجال حماية الأطفال أو رفاه الأطفال في تنفيذ عملية تحديد المصالح الفضلى. وكما سبقت الإشارة إليه سابقاً، يتحمل المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى مسؤولية ضمان معالجة الفجوة في القدرات عبر بناء القدرات والتدريب.

ويتعين أن تتوافر، لدى موظفي حماية الأطفال وأعضاء فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى، القدرة على الموازنة بين الخيارات وتحديد أنسبها على أساس مستنير وموضوعي ومع مراعاة آراء الطفل. فلا شك أن قراراتهم يمكن أن يكون لها بالغ الأثر على الطفل على المدى البعيد. وعادة ما يكون تحديد المصالح الفضلى ضمن السياقات التشغيلية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أحد أقل الحلول ضررًا من بين عدد محدود من البدائل. وفي الغالب قد لا تكون الحلول "صحيحة" على نحو مؤكد تماماً. وفي النهاية، تتطلب عملية تحديد المصالح الفضلى قرارًا يراعي مجموعة من العوامل المتنافسة في إطار من الاحتمالات القابلة للتطبيق.

بيد أن هناك بعض العوامل والحقوق التي تتطلب اهتمامًا خاصًا أثناء عملية اتخاذ القرار، مع الأخذ في الاعتبار أن كل طفل يعد حالة متفردة في ذاتها:

- ☑ تعرض الطفل أو احتمالية تعرضه لسوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف ويكون لذلك الاعتبار الأكبر فوق أي عامل آخر.
- ☑ سوابق سوء المعاملة والإهمال والاستغلال والعنف التي تعرض لها الطفل في الماضي (التكرار والأنماط والاتجاهات).
- ☑ السلامة/الأمن في المنطقة التي يعيش فيها الطفل.
- ☑ البيئة الواقية والمستقرة والتمكينية.
- ☑ استمرار الأسباب الجذرية لحالات سوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف السابقة.
- ☑ أهمية الأسرة والعلاقات الحميمة.
- ☑ الترتيبات الدائمة للرعاية البديلة.
- ☑ سهولة الحصول على الخدمات الأساسية (كالرعاية الصحية والغذاء والماء والمأوى والتعليم، وغيرها) ورعاية حقوق بقاء الطفل ونموه.
- ☑ إمكانية الوصول إلى العلاج للأطفال المرضى.
- ☑ مراعاة آراء الأطفال ووجهات نظرهم في ضوء الخيارات المتاحة.
- ☑ معرفة آراء أفراد الأسرة والأشخاص الآخرين المقرّبين من الطفل.
- ☑ الموازنة بين المصالح الفضلى للطفل وحقوق الآخرين[٩٣]
- ☑ القدرة على رصد الطفل.

[٩٣] يمكن أن تتعارض مصالح الطفل، أحيانًا، مع مصالح الآخرين، لذا لابد من إمعان النظر في حقوق الطفل وحقوق الآخرين وتحليلها والموازنة بينها، لعل هناك مخاوف مشروعة مصدرها حقوق الآخرين، فعلى سبيل المثال، وضع طفل يعاني من مرض السل بعهدة أسرة حاضنة قد يصبّ في مصلحته الفضلى على المدى القصير، بيد أن ذلك قد يؤدي إلى انتقال العدوى إلى أفراد الأسرة حال انتقاله للإقامة معهم قبل علاجه من المرض. راجع المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٧٦

**٥-١١-٤ إضفاء الطابع الرسمي على القرارات والتوصيات**

يمكن لأعضاء فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى الوصول إلى قرار بشأن أي حالة في أولى جلسات عرضها على الفريق. أو قد يستغرق الأمر جلستين أو ثلاث جلسات مناقشة للتوصل إلى قرارات وتوصيات، خاصة إذا دعت الحاجة إلى مزيد من المعلومات والتوضيحات، أو مزيد من عمليات الرصد لحالة الطفل قبل اتخاذ قرار بشأنه. ومن ثم قد تستغرق عملية اتخاذ القرارات النهائية من شهر إلى ثلاثة أشهر، وفقًا لعدد مرات عقد اجتماعات الفريق. ومن هنا يتعين على الأعضاء الالتزام باتخاذ القرارات بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل في الوقت المناسب، وتلافي أسباب التأخير غير المبررة. وبوجه عام، يتعين على فرق العمل بذل قصارى جهدها للتوصل إلى القرارات في غضون ثلاثة أشهر، ما لم يكن في تأخر القرار مصلحة فضلى للطفل.

يمكن لفريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى، عند البت في الحالات الفردية، القيام بما يلي:

- ☐ اعتماد القرارات والتوصيات.
- ☐ إرجاء القرار.
- ☐ رفض القرار واتخاذ قرار بشأن توصية بديلة.
- ☐ إعادة مناقشة الحالة.
- ☐ إغلاق ملف الحالة.

يمكن إرجاء القرار ريثما يجري موظفو حماية الأطفال تقييمًا إضافيًا أو يبدي خبير فني رأيه. كذلك يمكن إرجاء القرارات أو التوصيات إذا ما أقر واحد أو أكثر من أعضاء الفريق بنقص المعلومات. وفي هذه الحالة يعاد التقرير إلى فريق حماية الأطفال لاستيفاء تلك المعلومات. وأحيانًا، يستغرق الحصول على بعض المعلومات المطلوبة فترة زمنية طويلة. على سبيل المثال، يجب رصد حالة الطفل على مدار فترة معينة داخل الأسرة الحاضنة المنضم إليها حديثًا، قبل الإقرار بهذه الحضانة كوضع أمثل للإقامة على المدى البعيد. وفي مثل هذه الحالات، ينبغي الاتفاق على جدول زمني مع أعضاء الفريق.

وفي حالة إرجاء الحالات، يناط بالمشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى عمليات المتابعة المنتظمة وإعادة تقديم الحالة لفريق العمل المعني. مع ضرورة قيام موظفو حماية الطفل بإخطار الطفل ومقدم الرعاية بشأن إرجاء القرار وتحديد موعد مبدئي للاجتماع القادم لفريق العمل بشأن الحالة. يقوم المشرف بعد ذلك بإعادة عرض ملف الحالة في أقرب وقت ممكن بمجرد الانتهاء من جمع المعلومات الإضافية أو تنفيذ الخطوات الضرورية، ومن ثم تتم إعادة التصويت على القرار مرة أخرى في جلسة تحديد المصالح الفضلى. يتخذ الفريق قراراته، عادة، بأغلبية الأصوات أو بالإجماع في بعض الأحيان. ويجب أن يحدد أعضاء الفريق في بداية عملية تحديد المصالح الفضلى كيفية اعتماد القرار إما بالأغلبية أو الأغلبية المؤهلة وتضمين هذه المعلومات في الإجراءات التشغيلية الموحدة لتحديد المصالح الفضلى.

لكل عضو الحق في التصويت، وفي حين لا يحق للمشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى التصويت، وفقًا للمبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، إلا أنه من الناحية العملية يقوم بالتصويت؛ كون مسؤوليته الأولى الدفاع عن الطفل شأنه شأن جميع أعضاء فريق تحديد المصالح الفضلى.

ومع ذلك، من المهم ألا يقم موظفو حماية الطفل الذين يقدمون ملف الحالة إلى فريق تحديد المصالح الفضلى بالتصويت على القرار الخاص بهذه الحالة. وذلك حتى لا يتصور الأطفال ومقدمو الرعاية قدرة موظفي حماية الأطفال على التأثير في القرارات.ولا شك أن هذه التوقعات الزائفة قد تهدد موظفي حماية الأطفال و/أو عملهم.

يتم توخي الإجراءات التالية في عملية تحديد المصالح الفضلى، وفقًا للسياق الخاص بالبرنامج القطري:

- ☐ لمّ شمل الأسرة.
- ☐ الحضانة وغيرها من ترتيبات الرعاية البديلة.
- ☐ انفصال الطفل عن والديه/مقدم الرعاية.
- ☐ العودة الطوعية.

- ☐ الدمج المحلي.
- ☐ إعادة التوطين.

كما يمكن لفريق تحديد المصالح الفضلى تقديم توصيات أخرى للمتابعة وفقًا للاحتياجات المحددة للطفل ومقدم الرعاية له، مثل:

- ☐ المشورة.
- ☐ الدعم النفسي.
- ☐ زيارات المتابعة / الرصد المنتظم.
- ☐ المساعدة الطبية.
- ☐ المساعدة التعليمية.
- ☐ المأوى.
- ☐ الانتقال (إلى ملاذ / بيت آمن).
- ☐ التسجيل.
- ☐ البحث عن أفراد الأسرة.
- ☐ الأنشطة المجتمعية.
- ☐ ترتيبات الرعاية البديلة المؤقتة.
- ☐ تدابير الحماية.
- ☐ غير ذلك.

بعد توصل أعضاء الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى إلى قرار، يتولى المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى استكمال استمارات التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى بالمعلومات التالية بهدف توثيق عملية اتخاذ القرار وضمان الشفافية:

- ☐ القرار الذي تم التوصل إليه.
- ☐ منطقية القرار
- ☐ رفض القرار أو تأجيله ومنطقية ذلك.
- ☐ تم اتخاذ القرار بالإجماع أم بالأغلبية.
- ☐ القضايا وثيقة الصلة التي أثيرت أثناء المناقشة.
- ☐ أية معلومات تم رفضها (لعدم مصداقيتها، على سبيل المثال).
- ☐ معلومات خطة العمل الموصى بها لمراقبة مراحل تنفيذ القرار ومتابعة قضايا حماية الطفل وحلها، بما في ذلك الجدول الزمني والمعلومات المفصلة عن المنظمة (المنظمات)/المؤسسات المسؤولة عن عملية المتابعة.

تصاغ جميع القرارات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى في صورة رسمية مع توقيع جميع أعضاء فريق العمل على نموذج التقرير في أقرب وقت ممكن، على أن يضمن المشرف اشتمال استمارة التقرير ليس على القرار فحسب بل وعلى كافة المعلومات ذات الصلة، سالفة الذكر، قبل توقيع الأعضاء عليه.

### ٥-١١-٥ تنفيذ القرارات والتوصيات ومتابعتها

يمكن تنفيذ قرارات فريق تحديد المصالح الفضلى بشكل فعال إذا ما تم اتفق أعضاء الفريق على خطة متابعة تفصل الإجراءات المطلوبة لتحديد الشواغل المتعلقة بحماية الطفل والاحتياجات الأخرى للطفل و/أو مقدم الرعاية. ويتعين أن تتضمن الخطة ما يلي:

- إجراءات المتابعة الموصى بها لتنفيذ القرارات ذات الصلة بتحديد المصالح الفضلى وتحديد القضايا المتعلقة بحماية الطفل.
- المهام المسندة إلى الوكالة (الوكالات) المعنية بتنفيذ مختلف الإجراءات الموصى بها.
- الجدول الزمني للإجراءات التي ينبغي تنفيذها.
- أساليب الرصد والإطار الزمني له.

يتعين إجراء إحالة الطفل إلى وكالة أخرى لحماية الأطفال أو مقدم خدمة آخر باستخدام استمارة الإحالة.وتحدد استمارة الإحالة الخدمات أو التدخلات الموصى بها أو الضرورية لتوفير احتياجات الحماية للأطفال الأفراد وأسرهم/مقدمي الرعاية لهم، وكذلك اسم المنظمة (المنضمات) أو المؤسسة (المؤسسات) المسؤولة عن تنفيذ التدخلات ومراقبتها. واستخدام استمارات الإحالة هو تدبير يهدف إلى توضيح المسؤوليات وتعزيز التنسيق والمساءلة لمختلف الجهات الفاعلة.

ويجب أن تلتزم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات الأخرى التي ينتسب إليها الأعضاء بتنفيذ توصيات الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى في الإطار الزمني المحدد. علمًا بأن أي تأخر غير مبرر يمكن أن يؤثر سلبيًا على القرارات وليس في مصلحة الطفل الفضلى. وتجدر الإشارة إلى إمكانية استخدام كل من تقرير تحديد المصالح الفضلى ونموذج الإحالة كأدوات متابعة ورصد من قبل المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى والذي يكون مسؤولاً كذلك عن مراقبة تنفيذ توصيات التي انتهت إليها العملية.

وتقتضي الممارسة السليمة قيام الوكالات المسؤولة عن متابعة حالة الأطفال الذين توجد بشأنهم قرارات مؤجلة بإطلاع فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى أولاً بأول على وضع الطفل.على أن يشمل هذا الموجز معلومات عن:

- التقدم المحرز في تنفيذ التدخلات والتوصيات سابقة الاقتراح.
- نتائج الرصد.
- التحديات المحتملة والإجراءات المخططة الإضافية.

ويتولى المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى مسؤولية الرصد الشامل لعملية تنفيذ القرارات والتوصيات (بالتنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى)، وضمان المتابعة الدورية والمناسبة مع الموظفين/المنظمات المعنية.

## ٥-١٢ إبلاغ الأطفال والوالدين/مقدمي الرعاية

يقوم المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى بعد التوصل إلى قرار بشأن الحالة بإبلاغ موظفي حماية الأطفال بما توصل إليه فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى. وبدورهم، يقوم موظفو حماية الطفل بتنظيم زيارة منزلية لإخطار الطفل وبقية أفراد أسرته و/أو مقدم الرعاية رسميًا بالقرار النهائي والتوصيات ذات الصلة. وينبغي أن يتم ذلك في غضون فترة لا تتعدى أسبوعين من إصدار القرار. ويقوم موظفو حماية الطفل بتوضيح أثر هذا القرار على حياة الطفل ومن يعيش بينهم. وفي الأعم الأغلب، يتم إخطار الطفل مسبقًا بالخيارات المتاحة خلال عملية تحديد المصالح الفضلى، وبالتالي لا يكون القرار مفاجئًا في معظم الأحيان. ومع ذلك، ففي بعض الحالات قد يعارض الطفل أو أسرته هذا القرار، ولذا قد يتعين على موظفي حماية الأطفال تقديم مزيد من المشورة للطفل و/أو أسرته (راجع الفصل ٥، التواصل مع الأطفال).

وعند رفض طلبات إعادة التوطين، قد يعترض الأشخاص المعنيون على هذا الرفض. ومن ثم، إذا كانت مثل هذه الحالات ضمن عمل فريق تحديد المصالح الفضلى، فغالبًا ما يوصى بقيام موظفي إعادة التوطين التابعين لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتزويد الطفل ومقدم الرعاية بالمعلومات المناسبة بدلا من موظفي حماية الأطفال. ويعزى ذلك إلى افتقار موظفي حماية الأطفال أحيانًا للمعرفة الدقيقة بمعايير إعادة التوطين والقضايا وثيقة الصلة. فضلاً عما قد يتطرق إلى ذهن المستفيدين من إمكانية صدور هذا القرار بناء على تأثير من موظفي حماية الأطفال، وهو ما قد يضر بعمل هؤلاء الموظفين وقدرتهم على تقديم المساعدات لهؤلاء الأطفال ولأسرهم على المدى القريب و/أو البعيد.

## ٥-١٣ إدارة حجم الحالات للأطفال الذين يحتاجون إلى عملية تحديد المصالح الفضلى

سبق توضيح عملية إدارة الحالات والمبادئ ذات الصلة بها أعلاه (راجع الفصل ٣). وتقع المسؤولية على عاتق المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى في مراقبة الحالات التي تستوجب تحديد المصالح الفضلى وإدارتها. وهو ما يعني ضرورة المتابعة المنتظمة لجميع حالات الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو المعرضين للمخاطر من خلال نظام/قاعدة بيانات إدارة المعلومات وبالتعاون مع موظفي حماية الأطفال.

ولتيسير الإدارة الفعالة للحالة كجزء من عملية تحديد المصالح الفضلى، يجب أن يتولى المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى الإشراف على ما يلي:

- ☑ منح الأولوية للحالات التي تتطلب تدخلاً سريعًا لحمايتها.
- ☑ تنظيم المتابعة المنتظمة.
- ☑ تحديث ملفات الحالات.
- ☑ إعادة فتح ملفات الحالات.
- ☑ غلق ملفات الحالات.

## ٥-١٤ ترتيب الحالات حسب الأولوية

يتولى المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى ترتيب الحالات المحالة إلي تقييم المصالح الفضلى أو تحديد المصالح الفضلى حسب الأولوية. ففي بعض الأحيان، قد تنشأ حالات يكون الطفل فيها معرضاً لخطر وشيك، الأمر الذي يستلزم اتخاذ قرار عاجل فيما يخص تقييم المصالح الفضلى للطفل أو تحديدها، خاصة في حالات تعرض الطفل لسوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف. ومن ثم يتعين البدء فوراً في تقييم المصالح الفضلى واتخاذ الإجراء الضروري ومنح هذه الحالات مزيدًا من الاهتمام عن الحالات الأقل إلحاحًا. وكخطوة تالية، يتم تقديم ملف الحالة للفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى لاتخاذ القرار الرسمي بشأن الحالة.

وللمساعدة في تحديد الحالات الأكثر أولوية، يتم عمل تقييم أو تحليل للوضع للوقوف على القضايا المتعلقة بحماية الطفل وعوامل الخطر، فضلاً عن تحديد آليات التعامل داخل المجتمع المحلي.كذلك يمكن للمراجعة المنتظمة والتحليل المتعمق لحجم الحالات التي تتطلب تحديد المصالح الفضلى أن يوفرا معلومات حول، على سبيل المثال، المدى والتكرار والأسباب الجذرية للمخاطر المحيقة بالفتيان والفتيات. ويمكن لفريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى الاستعانة بأداة تحديد المخاطر المتصاعدة (Heightened Risk Identification Tool) الخاصة بالمفوضية لمعرفة أوجه المخاطر التي يتعرض لها الطفل في المجتمع والحالات الأكثر أولوية.

**يمكن استخدام أداة تحديد المخاطر المتصاعدة (HRIT) الخاصة بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين** في إجراء دراسة استقصائية على عينة من المجتمع المعني تمكن المفوضية من فهم خصائص وحالات الأشخاص المحتمل تعرضهم إلى مخاطر معينة. وتسمح هذه الأداة بالتعرف على عوامل الخطر الفردية والبيئية (مثل المشاكل الأمنية، والعوائق التي تحول دون وصول المساعدات والخدمات والانتفاع بها، والأنظمة القانونية التي لا يتم احترامها) بما يؤدي إلى حماية واستجابة أكثر فعالية.[٩٤]

ويمكن وضع مجموعة من المعايير لتحديد الأوليات بناءً على نتائج التقييم والمراقبة المستمرة، وعلى الرغم من ضرورة تطبيق هذه المعايير مع الرعاية اللازمة، فإنه ينبغي معاملة كل حالة على حدة وفي سياق محدد، مع الحفاظ على نهج شامل في التعامل مع الأطفال. ويتعين كذلك أن تعي المفوضية وشركاؤها أن بعض الأطفال يواجهون مخاطر متعددة تتصل بالحماية في نفس الوقت، مما يجعلهم أكثر ضعفاً.

[٩٤] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أدوات تحديد المخاطر المتزايدة، جنيف، الطبعة الثانية، يونيو ٢٠١٠، متاح على http://www.unhcr.org/refworld/docid/4c46c6860.html

## ٥-١٥ إعادة فتح ملفات الحالات وإغلاقها

بوجه عام، يُعاد النظر في القرارات المتخذة بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل في الحالات التالية:

- ☐ إذا طرأ تغير في الظروف يمكن أن يغير القرار الأصلي، كنجاح البحث عن أفراد الأسرة أو ظهر دليل جديد.
- ☐ إذا لم يتم تنفيذ القرار الأولي لتحديد المصالح الفضلى في غضون الفترة المحددة، والتي ينبغي ألا تتجاوز، في سياق الحلول الدائمة، سنة من صدور القرار.
- ☐ عند انفصال الطفل عن والديه بناءً على طلب منه أومن الوصي عليه أو من والديه.

ويمكن إعادة النظر في قرار الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى بخصوص فصل الطفل عن والديه. ويتم ذلك بناءً على طلب من الوصي على الطفل (أو من الطفل نفسه إن لم يكن هناك وصي) أو أصحاب الحقوق الأبوية. ويحق للوصي على الطفل أو والديه المطالبة بإعادة النظر في القرار في ضوء وجود وقائع أو أدلة جديدة أو اعتبارات قانونية قد تؤثر على القرار الأصلي. وتقع مسؤولية القرار النهائي بشأن الحقوق الأبوية على عاتق السلطات المختصة في الدولة، في حين تقوم المفوضية وشركاؤها بمراجعة القرار والتدابير المتخذة في ضوء المصالح الفضلى للطفل، بناءً على طلب من الوصي على الطفل أو والديه.[٩٥]

ويجب أن تكون إجراءات غلق ملف الحالة جزءًا لا يتجزأ من الإدارة الفعالة للحالة، حيث ينبغي أن يُعتمد قرار غلق ملف الحالة من قبل المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى. وتجدر الإشارة إلى أنه يصعب تحديد معايير ثابتة لغلق ملفات الحالات نظرًا لاختلاف كل حالة من حيث الظروف والسياق. ويمكن تطبيق المعايير التالية لإغلاق ملفات الحالات:

- ☐ تنفيذ قرار عملية تحديد المصالح الفضلى ضمن الإطار الزمني المناسب على النحو الذي يحدده فريق العمل المعني بالعملية.
- ☐ تنفيذ الإحالات والتدخلات اللازمة لحماية الأطفال وتوثيقها على النحو المبين في استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى.
- ☐ استمرار جهود مراقبة تنفيذ القرار لمدة عام واحد (يجب تفادي تأجيل التنفيذ).
- ☐ رغبة الطفل أو مقدم الرعاية له في إنهاء عملية رصد حالة الطفل ومتابعته، ما لم يكن ذلك ليس في مصلحة الطفل الفضلى.
- ☐ بلوغ الشاب سن الثامنة عشرة وتعبيره عن عدم رغبته في تحديد المصالح الفضلى أو المتابعة.
- ☐ لمّ شمل الطفل مع أسرته واندماجه في أسرته بعد نجاح عملية البحث عن أفراد الأسرة.
- ☐ بعد التحقق من حالة انفصال الطفل والعلاقة بين الطفل ومقدم الرعاية له، يظهر لاحقاً أن الطفل غير مفصول عن أسرته، وإنما يعيش مع أسرته دون أية مخاطر من تعرض حقوقه للانتهاك.
- ☐ وفاة الطفل.
- ☐ انتقال الطفل والأسرة (الحاضنة) إلى مكان آخر؛ بحيث تستلزم الحالة إغلاق الملف الخاص بها وتسليمه وإعادة فتحه في مكان آخر حيث تباشر المفوضية و/أو الشركاء العمل.
- ☐ عدم المعرفة بمكان الطفل وبذل جهود نشطة لتحديد مكانه لكن دون جدوى.

ويتعين إخطار الطفل ومقدم الرعاية عند إغلاق ملف الطفل أو الشاب. وكما أشير إليه سابقاً، قد يعاد فتح الملفات المغلقة في بعض الحالات من أجل المراجعة.

ولإدارة عملية تحديد المصالح الفضلى بطريقة أكثر فاعلية، يستخدم موظفو حماية الطفل والمشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى القوائم المرجعية الخاصة بالمشرفين الواردة في المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل للتأكد الدوري من إتمام كافة المهام المطلوبة.[٩٦]

[٩٥] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٧٩

[٩٦] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٨، ص ٩٦

## ٥-١٦ الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٥٥ - ٥٦***

يمكن استخدام الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى في بعض الحالات الاستثنائية، كظهور أدلة صريحة على المصالح الفضلى لطفل معين أو مجموعة من الأطفال يتشاركون في الخصائص نفسها (كالخلفية الإثنية أو مكان النشأة أو ترتيبات الرعاية).

**يجب أن يقتصر استخدام الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى على الأوضاع التالية:**

- ☑ لمّ شمل الأسرة (تبعًا لصعوبة الحالة).[٩٧]
- ☑ الحالات الطبية الطارئة أو تلك المتصلة بالحماية التي تستدعي استجابة فورية من خلال إعادة التوطين.
- ☑ الانتقال المفاجئ لأعداد كبيرة من الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم خلال فترة زمنية قصيرة، كالعودة الطوعية التي تتم على نطاق واسع.[٩٨]
- ☑ الحالات الاستثنائية الأخرى المرهونة بموافقة شعبة خدمات الحماية الدولية (وحدة حماية الطفل)

ويمكن اللجوء إلى الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى فقط في هذه **الحالات الاستثنائية**، وعند وجود قيود عملية و/أو زمنية تحد من قدرة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/شركائها على إجراء تحديد شامل للمصالح الفضلى لجميع حالات الأطفال الموجودة. وفي هذه الظروف، يتعين توفير ضمانات إضافية: مثل، التوثيق ومشاركة الأطفال ووجود أكثر من عضو/شريك تابع للمفوضية ممن يتمتعون بخبرة ومهارة كافية في مجال حماية الأطفال.

وفيما يلي مجموعة من الضمانات الأساسية والإجراءات المتبعة في مثل هذه الحالات الاستثنائية:

- ☑ إصدار ممثل المفوضية قرارًا رسميًا يسمح باستخدام الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى وفقًا لتوصيات المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى (وحسب الاقتضاء، موظف شريك يتمتع بخبرة في مجال حماية الأطفال) ومبدأ المصلحة الفضلى.
- ☑ ضرورة اتخاذ القرار باستخدام الإجراءات المبسطة بناءً على التقييم أو التحليل الخاص بالوضع بما يوجز وضع الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو غيرهم من الأطفال المعرضين للخطر، بحيث يحدد هذا التحليل الحالات التي تستدعي إجراءات شاملة لتحديد المصالح الفضلى والحالات التي تناسبها الإجراءات المبسطة.
- ☑ يمكن استخدام قوائم مرجعية خاصة بالسياق التشغيلي لتحديد الأطفال الذين قد يحتاجون إلى عملية تحديد مصالح فضلى كاملة، وأولئك الذين يناسبهم استخدام الإجراءات المبسطة.
- ☑ يتولى أحد موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو موظفي المنظمات الشريكة مسؤولية الإشراف على حالات الأطفال التي تتطلب تحديدًا للمصالح الفضلى.
- ☑ يتعين أن يقوم أحد موظفي حماية الأطفال من ذوي الخبرة في هذا المجال بإجراء مقابلة شخصية مع كل طفل وجمع المعلومات ذات الصلة وتوثيقها في استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى.

[٩٧] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٤، ص ٨٧

[٩٨] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، راجع ص٥٥، ٥٦

- ☑ ضرورة حفظ استمارة التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى، بما في ذلك القرارات والتوصيات وغيرها من الوثائق ذات الصلة في ملف منفصل.
- ☑ إشراك ما لا يقل عن اثنين من الموظفين، ويفضل أن يكونوا من وكالات مختلفة (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و/أو موظفو وكالة لحماية الأطفال و/أو السلطات المعنية بالرعاية الاجتماعية/حماية الأطفال).
- ☑ يتعين على الموظفين تطوير استجابة منسقة للرصد وتنفيذ القرارات.
- ☑ ينبغي أن يلتزم الموظفون بالرصد والتقييم المنتظمين للعمليات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى وتحديد الفجوات المحتملة ومراجعة استراتيجيات العمل على النحو المطلوب.

**تذكر**

يفضل في الحالات *المعقدة* الخاصة بالأطفال المعرضين للخطر إجراء عملية شاملة لتحديد المصالح الفضلى.

وكما ذكر آنفاً، تتشابه الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى مع الإجراءات العادية لهذه العملية، بما في ذلك التقييم الدقيق واستكمال الاستمارات الخاصة بتقرير تحديد المصالح الفضلى والرصد وتنفيذ القرارات ومتابعة كل طفل على حدة. *الاختلاف الوحيد هو تبسيط عملية اتخاذ القرار*، من خلال:

- ☑ فريق عمل مصغر مكون من اثنين من الموظفين على الأقل. وينبغي أن يتم تعيين أحد هذين الموظفَين (أو أكثر) كمشرف مسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى ويرأس اجتماعات الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى.
- ☑ استبدال فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى بواسطة مسؤول (مسؤولي) مراجعة يتم تعيينهم.

يتولى موظفو حماية الأطفال ممن يتمتعون بالخبرة في هذا المجال إجراء عمليات التقييم والتوثيق وتقديم استمارات التقارير الخاصة بتحديد المصالح الفضلى والتوصيات إلى المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى (بالفريق المصغر لتحديد المصالح الفضلى) أو إلى مسؤول (مسؤولي) المراجعة. ويتعين على الفريق المصغّر لتحديد المصالح الفضلى/مسؤول (مسؤولي) المراجعة تقديم ملاحظاتهم بشأن الحالات إلى موظفي حماية الأطفال وفقًا للجدول الزمني المتفق عليه. هذا بالإضافة إلى تولي الفريق المصغّر أو مسؤول (مسؤولي) المراجعة مهمة إتمام قرارات تحديد المصالح الفضلى بينما يقوم المشرف المسؤول بالإشراف على تنفيذها.

**ما ينبغي توخيه وتفاديه في الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى**

**ما ينبغي توخيه:**

- ضمان قيام الإدارة العليا لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتحديد موعد وطريقة تنفيذ إجراءات تحديد المصالح الفضلى وأي الأطفال يحتاجون لعملية شاملة لتحديد المصالح الفضلى. ويلزم اتخاذ قرار الإدارة العليا بالتنسيق مع المشرف المسؤول عن تحديد المصالح الفضلى أو الشركاء ذوي الصلة والمعنيين بحماية الأطفال.
- التأكد من خضوع موظفي حماية الأطفال، الذين يتمتعون بالخبرة ذات الصلة، للتدريب على إجراء تقييم شامل وعقد المقابلات مع الأطفال والأشخاص المحيطين بهم.
- تنفيذ الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى فقط عند الجزم بأن الإجراءات الشاملة قد تؤخر تلبية المصالح الفضلى للطفل، مثال ذلك الحالات الطبية الحرجة في دولة أخرى.
- استخدام الإجراءات المبسطة فقط مع مجموعات الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم الذين يتشاركون في قضايا الحماية أو الاحتياجات ويحتاجون جميعًا إلى رعاية بديلة مناسبة. على سبيل المثال، الأعداد الكبيرة من الأسر التي يعيلها أطفال والتي تكون في حاجة ماسة للكفالة أو العيش في مجموعات مدعومة أثناء تدفق جديد للاجئين.
- استخدام الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى خلال عمليات العودة الطوعية واسعة النطاق فقط إذا ما تسبب انتظار تنفيذ الإجراءات الشاملة في تأخر عملية العودة وظهور مؤشرات واضحة على أن الإجراءات المبسطة تصب في مصلحة الطفل.
- اتخاذ قرارات فردية لكل طفل، بما في ذلك الحالات التي تجمعها نفس الخلفية مع غيرها ضمن المجموعة.
- التأكد من حصول أحد أفراد الفريق المصغر لتحديد المصالح الفضلى، على الأقل، أو مسؤول المراجعة على تدريب في مجال حماية الأطفال وتحديد المصالح الفضلى.

**ما ينبغي تفاديه:**

- استخدام الإجراءات المبسطة لتحديد المصالح الفضلى مع الأطفال الذين يتعرضون لسوء المعاملة و/أو الإهمال و/أو الاستغلال و/أو العنف أو في حالة قضايا الحضانة غير المبتوت فيها، فمثل هؤلاء الأطفال في حاجة لإجراءات شاملة لتحديد المصالح الفضلى.
- اختصار عمليات التقييم والتوثيق أو استعجالها؛ إذ يقتصر التبسيط على عملية اتخاذ القرار فقط.

**الموارد: قراءات إضافية مقترحة ومواقع إلكترونية ذات صلة**

- ✓ International Rescue Committee, *Determining the Best Interests of Unaccompanied and Separated Children, Lessons from Guinea,* September 2007, available at http://www.crin.org/bcn/topic.asp?themeID=1005&topicID=1034
- ✓ Lutheran Immigration and Refugee Service, *No Small Matter: Ensuring Protection and Durable Solutions for Unaccompanied and Separated Children*, May 2007, available at http://www.crin.org/bcn/topic.asp?themeID=1005&topicID=1034
- ✓ UNHCR, Heightened Risk Identification Tool User Guide, Second Edition, June 2010, available at http://www.unhcr.org/refworld/docid/4c46c6860.html
- ✓ UNICEF, Save the Children and IRC, *Inter-Agency Child Protection Database Factsheet*, November 2008, available at http://www.crin.org/bcn/details.asp?id=19085&themeID=1005&topicID=1032
- ✓ UNHCR, ProGres: Quick Reference, version 2, August 2007
- ✓ العمل التعلق بحقوق الطفل، قضايا حاسمة الوحدة ٦: الأطفال المنفصلون عن ذويهم، ٢٠٠٩، متاح على http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html

# الفصل ٦: التواصل مع الأطفال

***الرسائل الرئيسية***

- *للأطفال الحق في التعبير عن أنفسهم والاستماع إليهم.*
- *للأطفال الحق في الحصول على المعلومات اللازمة لتكوين وجهات النظر والآراء الخاصة بهم.*
- *يجب على موظفي حماية الأطفال التصرف كمناصرين للأطفال ومساعدتهم في إيجاد حلول لما يواجهونه من مشكلات وتحديد أولوياتهم.*
- *ينبغي أن يتم إجراء المقابلات مع الأطفال بواسطة فريق مدرب وذي كفاءة عالية.*
- *يقترن إجراء المقابلات مع الأطفال بمقتضيات أخلاقية؛ لذا ينبغي توخي مبادئ "عدم الإضرار" والمصالح الفضلى للطفل.*

## ٦-١ تمهيد

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحات ٥٧ - ٦٤***

يمثل التواصل مع الأطفال بهدف تحديد المصالح الفضلى الخاصة بهم وتيسير المشاركة الجادة للطفل أحد العناصر المهمة في عملية تحديد المصالح الفضلى للطفل. ويجب أن تشمل عملية التواصل مع الأطفال إخطارهم بعملية تحديد المصالح الفضلى والخدمات والحلول المستدامة الممكنة، بالإضافة إلى جمع المعلومات ومعرفة آرائهم. ويلزم عند إجراء المقابلات مع الأطفال، لاسيما الذين لديهم خبرات حياتية صعبة في الماضي و/أو الحاضر، توخي الحرص وامتلاك مهارات معينة لتلافي تعريض الأطفال لمزيد من الضرر. وهو ما يقتضي أن يكون الموظفون مدربين ويتمتعون بالخبرة الكافية فيما يتعلق بأساليب ومبادئ وممارسات إجراء المقابلات الملائمة للأطفال.

## ٦-٢ الأخلاقيات والمبادئ

يجب على الفريق المعني إجراء المقابلات مع الأطفال الالتزام بمبادئ وحقوق الطفل التالية طبقًا لاتفاقية حقوق الطفل: عدم التمييز (المادة ٢)، ومبدأ المصالح الفضلى (المادة ٣)، ومشاركة الطفل (المادة ١٢)، وحق الحصول على المعلومات (المادة ١٣). للأطفال الحق في تكوين آرائهم والتعبير عنها بحرية في الأمور التي لها تأثير عليهم، وكذلك المشاركة في القرارات التي تؤثر على حياتهم. ينبغي إيلاء آراء الأطفال الاعتبار الواجب وفقًا لقدراتهم المتطورة.

### ٦-٢-١ عدم التمييز والتنوع

تنص اتفاقية حقوق الطفل على ضرورة المساواة بين الأطفال في الحصول على المعلومات، إلى جانب ذلك، حق الأطفال في الاستماع إليهم يدعم جميع الحقوق في اتفاقية حقوق الطفل، حيث أن أهمية حق الأطفال في الاستماع إليهم تضاهي تمامًا حقهم في الحصول على هوية منفردة ومعاملة متساوية مع الآخرين. يعاني الأطفال من التمييز على نحو كبير، سواءً كانوا أفرادًا أم جماعات، وذلك بسبب عدم الاستماع إليهم أو الاكتراث بالآراء التي يعبرون عنها. وفي معظم المجتمعات يتم اتخاذ القرارات، في المحاكم والأسر والمدرسة وغيرها، التي لها تأثيرها على حياة الأطفال دون معرفة آرائهم، على الرغم من إمكانية استشارة الكبار عند التعرض للمواقف ذاتها، لذا ينبغي على الفريق المسؤول عن إجراء المقابلات مع الفتيان والفتيات تلافي التمييز على أساس السن أو أي صورة أخرى من صور التمييز.

وفي نفس الوقت، ينبغي على موظفي حماية الأطفال الذين يعملون مع الأطفال والشباب الأخذ بعين الاعتبار أن الأطفال، شأنهم شأن الكبار، ليسوا مجموعة متجانسة وبالتالي يتعين عليهم مراعاة التنوع. وفي حين يتشارك الأطفال والشباب في الاحتياجات العامة الأساسية، إلا أن التعبير عن هذه الاحتياجات يعتمد على العديد من العوامل الشخصية والمادية والاجتماعية والثقافية إلى جانب النوع والسن والنضج والخلفية. ويجب على القائمين بإجراء المقابلات أن يكونوا على دراية تامة بمراحل نمو الطفل وكذلك الشواغل الجنسانية التي قد يكون لها تأثيرات على المقابلة. (على سبيل المثال، في بعض الثقافات قد يكون من غير اللائق لرجل أن يُجري مقابلة مع المرأة وقد يتربى صغار السن على قول ما يرغب البالغون في سماعه، وما إلى ذلك).

### ٦-٢-٢ التصرف كمناصرين للطفل

عند إجراء المقابلة مع الأطفال، ينبغي على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها التصرف كمناصرين للطفل لتحقيق المصالح الفضلى الخاصة به وليس مصالح أي بلد أو منظمة أو حتى الوالدين.

### ٦-٢-٣ عدم الإضرار

قد يكون لإجراء المقابلات والمناقشات مع الأطفال أثر بالغ على صحتهم النفسية، ولاسيما حال مرور الأطفال بتجارب مؤلمة أو عند اتخاذ قرارات لها عواقب طويلة المدى على حياتهم. فمثلا قد لا يثق الأطفال في الكبار عند تعرضهم لحالات النزوح وما يصاحبها من عنف، وبالتالي قد يتخوفون من التحدث إليهم أو قد لا يرغبون فيه مطلقًا.

### ٦-٢-٤ الاعتماد على المرونة

يستلزم العمل مع الأطفال التعرف عليهم والاعتماد على المرونة وقدرات الأطفال أنفسهم. ويعني هذا تجنب التركيز فقط على الأحداث المؤلمة في حياة الطفل أو التجارب القاسية أو الشواغل المتعلقة بحماية الطفل أو المخاطر المحدقة في مجتمع الطفل. ويفضل التركيز على نقاط القوة و'أساليب التعامل مع المجتمعات المحلية والأسر والأطفال. وخلال المقابلة، من الأهمية بمكان التحدث عن المواضيع الإيجابية التي تتعلق بحياة الطفل.

### ٦-٢-٥ الحيادية

ينبغي على القائم بإجراء المقابلة التزام الحيادية وتفسير الشك لصالح الطفل، حتى في حال تضارب المعلومات التي يصرح بها الطفل.

### ٦-٢-٦ مشاركة الطفل

يشير مصطلح "مشاركة الطفل" إلى حق الطفل الأساسي في مشاركة آرائه والتأثير في القرارات المتعلقة بحياته والمساهمة فيها. ويُعد هذا الحق أحد المبادئ الأساسية لعملية تحديد المصالح الفضلى. غير أن مشاركة الطفل ليست *إلزامًا* عليه، بل هي حق مكفول له يمارسه طواعية. ولذا، ينبغي على من يُجري المقابلة الحصول على موافقة الطفل و/أو مقدم الرعاية له قبل إجراء المقابلة الخاصة بتحديد المصالح الفضلى. وتعني كلمة **الموافقة** ضمنياً "اختيار الشخص عن وعي الموافقة بحرية وطواعية على القيام بشيء ما".[٩٩] ولذا ينبغي على من يُجري المقابلة شرح محتوى المقابلة والغرض منها للطفل، إلى جانب كيفية استخدام المعلومات التي تم جمعها، وكذلك إبلاغ الطفل بأن له الحق في رفض المشاركة بالمقابلة أو الامتناع عن الإجابة على الأسئلة التي يراها غير مريحة.

[٩٩] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس ضد اللاجئين والعائدين والأشخاص النازحين داخلياً. مبادئ توجيهية للوقاية والمواجهة، مايو/أيار ٢٠٠٣، صفحة ٢٩، متاح على http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/refworld/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=478f33762

وفي حال عزوف الطفل عن التكلم أو المشاركة في المقابلة الخاصة بتحديد المصالح الفضلى، يجب معرفة السبب وراء ذلك. ففي بعض الأحيان يخشى الطفل من انتقاده أو الحكم عليه، أو قد لا يثق في من يُجري المقابلة بالقدر الذي يجعله يشعر بالارتياح لتقديم المعلومات المفصلة بشأن أفراد الأسرة أو البلد الأصلي أو العنوان السابق وغيرها من الأمور. وقد يشعر بعض الأطفال بعدم الارتياح أو الخوف بشدة أثناء المقابلة. وفي الحالات التي يكون فيها الطفل قد تعرض في الماضي/في الحاضر لسوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف، فقد يعزف الطفل أو الأسرة أو مقدم الرعاية عن التحدث في هذا الشأن، وقد يكون ذلك لعدم رغبة الطفل في التحدث بشأن ما تعرض له أو عدم قدرته على ذلك.

وهنا يكمن دور الشخص الذي يُجري المقابلة في بث الطمأنينة في نفس الطفل وإظهار التعاطف معه وتفهم مشاعره. وفي بعض الحالات الاستثنائية، قد يشعر الأطفال بارتياح أكثر في وجود صديق أو شخص يثقون به. علمًا بأن كل الإجراءات المتبعة أثناء المقابلة أو بعدها تتم في ضوء الاحترام الكامل لرغبات الطفل وحقوقه وكرامته. وفي حال تعرض الطفل لسوء المعاملة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف، ينبغي أن يتخذ مبدأ **المصالح الفضلى للطفل** قرارات بشأن نوعية الرعاية والدعم الذي ينبغي تقديمه للطفل أو أسرته أو مقدم الرعاية.[١٠٠]

وينبغي على الشخص الذي يُجري المقابلة إفساح المجال للطفل لطرح الأسئلة والتحدث بحرية وطلاقة، كما أن تلخيص ما قاله الطفل قد يشعره بإنصات الآخر لما يقوله وأن يأخذ كلامه على محمل الجد وهو أمر في غاية الأهمية في جميع الأوقات. وينبغي على القائمين بإجراء المقابلة محاولة خلق جو من المناقشة المفتوحة والمشاركة الإيجابية، ويتمثل دورهم في جمع المعلومات بشأن المصالح الفضلى للطفل، وتسيير المناقشة واستقراء الأفكار ودعم الطفل للتوصل إلى الحلول.

ويمكن للقائمين بإجراء المقابلة تعزيز ثقة الطفل من خلال مساعدته في تحديد أولوياته، ويتعين عليهم، في النهاية، تفهم أن ما يفكر فيه الأطفال ويشعرون به يكون ضمن المصالح الفضلى الخاصة بهم، لذا ينبغي مساعدتهم في التعبير عن أولوياتهم واهتماماتهم، ويتطلب ذلك مناخًا من الانفتاح يقبل مجموعة كبيرة من الآراء والأفكار والمشاعر. وبعبارة أخرى، يتمثل دور القائم بإجراء المقابلة في إشراك الطفل في تحديد المشاكل وابتكار الأفكار وتنفيذ الحلول. ويجب أن يتجنب القائمون بإجراء المقابلات تماماً استغلال الأطفال أو الضغط عليهم للتوصل إلى حل ما أو فرض أفكار يعتقد بأنها ضمن المصالح الفضلى للطفل.

### ٦-٢-٧ مرحلة نمو الطفل

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحة ٦٠***

في سياق عملية تحديد المصالح الفضلى للطفل، يتواصل القائمون بإجراء المقابلات مع الفتيان والفتيات من أعمار مختلفة وهو ما يتطلب منهم أن يكونوا على دراية تامة بمرحلة النمو التي يمر بها الطفل وأن يتعاملوا معه على نحو يتوافق مع طبيعة هذه المرحلة.

وتتسم الجوانب الأربعة لنمو الطفل، وهي النمو البدني والانفعالي والإدراكي والاجتماعي، بأنها وثيقة الارتباط فيما بينها ولها تأثير على نمو الطفل بصفة عامة. بإيجاز:

- ☑ **النمو البدني** يشمل الصحة والعقل والنمو البيولوجي.
- ☑ **النمو الانفعالي** يشمل الارتباطات والعلاقات واحترام الذات والثقة والهوية الذاتية.
- ☑ **النمو الإدراكي** يشمل اللغات والذكاء والتفكير وحل المشكلات والمهارات التحليلية.
- ☑ **النمو الاجتماعي** يشمل الاتصال وتكوين العلاقات والسلوك والمهارات الاجتماعية والاندماج في البيئة الاجتماعية (المعايير والحدود والقواعد) ومهارات حل النزاعات والمشاركة والارتباط (النمو الأخلاقي والسلوكي).

[١٠٠] اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ضوابط التدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، متاح على http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/refworld/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=478f7c4b2

عند إجراء المقابلة مع الأطفال، ينبغي على موظفي حماية الأطفال مراعاة مرحلة نمو كل طفل بالإضافة إلى العمر والنضج والنوع والثقافة والظروف الاجتماعية. يحتاج الأطفال إلى الرعاية والحماية والتوجيه التي غالبًا ما يحصلون عليها من الآباء أو غيرهم من مقدمي الرعاية، لاسيما الأطفال صغار السن الأكثر اعتمادًا على الغير.[١٠١] وعلى الرغم من أن قدرات الأطفال وطاقاتهم المتنامية تغير من طبيعة الاعتمادية والضعف من الطفولة إلى المراهقة، إلا أن حاجتهم إلى الاهتمام والتوجيه في كل مرحلة من مراحل حياتهم تظل قائمة.

ينبغي على الشخص الذي يجري المقابلة مراعاة ما إذا كان الطفل ينتمي لأقلية مهمشة من حيث العرق أو يعاني من إعاقة بدنية أو عقلية، كما ينبغي عليه إدراك المخاطر الممكنة وثيقة الصلة بحماية الطفل، وعلى موظفي الحماية توخي الحيطة والحذر في حال تعرض الطفل لسوء المعاملة في الماضي و/أو في حال معاناة الطفل من اضطراب مستمر. من جهة أخرى، ينبغي على من يجري المقابلة إدراك أنه قد يكون غير ملم بعوامل وحقائق كثيرة لها تأثيرها على حياة الطفل مثل سماته الشخصية وتجاربه وآلامه وشواغله وآرائه ومشاعره وما تعرض له من أزمات[١٠٢]

### ٦-٢-٨ الخلفية الثقافية للطفل

على الرغم من أن مراحل النمو البدنية للطفل تعتبر مراحل عامة لجميع الأطفال، تختلف العوامل الثقافية والخطوات الخاصة بمراحل النمو الأخرى من ثقافة إلى أخرى كما هو الحال بالنسبة لطريقة فهم الإجراءات والسلوكيات الاجتماعية. والطريقة الفضلى لتحديد هذه العوامل الثقافية هي مطالبة الأطفال والآباء والأمهات أنفسهم بتحديد هذه العوامل وتوضيح مدى تأثيرها على نمو الطفل.

وتختلف مسارات نمو الطفل وأهدافه وفقًا للاختلافات الثقافية الجوهرية. ويمكن التنبؤ بأنماط عامة للنمو وملاحظاتها عبر الثقافات والأفراد، على الرغم من أن التعبير عن هذه الأنماط العامة يترسخ دائماً في الظروف المحلية والممارسات الثقافية ويتشكل طبقًا لها. ومن هنا يتعين على موظفي حماية الأطفال مراعاة الخلفية الثقافية والتقاليد المتوارثة للطفل لدى القيام بعمليتي تقييم المصالح الفضلى وتحديد المصالح الفضلى.

### ٦-٢-٩ إدارة المعلومات والسرية

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحتان ٦٠ و٧٨***

تُعد إدارة المعلومات من العوامل الهامة المرتبطة بالتواصل أثناء عملية تحديد المصالح الفضلى، ويجب أن توفر ملفات الحالة معلومات كافية لأي عضو في الفريق تمكنه معرفة حالة الطفل وسيرته ومعرفة الخطوات التي تمت والأخرى التي ينبغي إتمامها. وكاختبار بسيط لجودة الملف، يجب أن يتمكن شخص خارج العملية من قراءة ملف الحالة ومعرفة المشكلات بالتحديد والقرارات والإجراءات التي تم اتخاذها والاتجاه الذي تسلكه القضية حتى النهاية. وتسجل المعلومات في قاعدة بيانات بهدف رصد إدارة الحالات لكل حالة على حدة وكذلك الإجراء الإجمالي للعملية. ويتعين أن توضح قاعدة البيانات أوضاع الحالة وتقدم البيانات الهامة اللازمة للرصد والتقييم وتكييف التدخلات للحد من مشاكل حماية الطفل ومناقشتها.

ولحماية الطفل طوال عمليتي تقييم المصالح الفضلى وتحديد المصالح الفضلى إلى جانب الحفاظ على ثقته في الموظف المعني بتنفيذ هذه العمليات، يجب على القائم بإجراء المقابلة والمترجم الالتزام بمبدأ السرية، ويقتضي ذلك منهما التوقيع على ميثاق المحافظة على السرية. ويجب على موظفي تحديد المصالح الفضلى، في بداية المقابلة، توضيح مفهوم السرية[١٠٣] ومعناها للطفل باستخدام كلمات بسيطة. وفي سياق عملية تحديد المصالح الفضلى، يجب إخطار الأطفال و/أو مقدمي الرعاية بأنه ستتم مشاركة المعلومات مع أعضاء فريق المفوضية المعني بتحديد المصالح الفضلى وشركائها.

---

[١٠١] تنص المادة ٥ من اتفاقية حقوق الطفل على أن: " تحترم الدول الأطراف مسؤوليات وحقوق وواجبات الوالدين أو، عند الاقتضاء، أعضاء الأسرة الموسعة أو الجماعة حسبما ينص عليه العرف المحلي، أو الأوصياء أو غيرهم من الأشخاص المسؤولين قانونا عن الطفل، في أن يوفروا بطريقة تتفق مع قدرات الطفل المتطورة، التوجيه والإرشاد الملائمين عند ممارسة الطفل الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية".

[١٠٢] UNHCR Child Rights and Child Protection Training, Jijiga, Ethiopia، يوليو/تموز ٢٠٠٩، ص ٧٨.

[١٠٣] المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٥، ص ٨٨

وعند حاجة أحد أعضاء الفريق إلى مشاركة معلومات تخص أحد الأطفال، ينبغي أولاً الحصول على موافقة الطفل (وفقًا لعمر الطفل ومستوى نضجه) و/أو مقدم الرعاية/ الأسرة. وينبغي أن تتم مشاركة هذه المعلومات مع نطاق محدد من الجهات الفاعلة؛ أي إلى مع أولئك المعنيين بتقديم المساعدة وعلى أساس الحاجة إلى المعرفة وبما يتوافق مع المصالح الفضلى للطفل. إضافة إلى ذلك، يجب حماية البيانات الشخصية والمعلومات السرية بما في ذلك معلومات التعريف (الاسم والعنوان، وما إلى ذلك).

ويجب ألاَّ تتم مشاركة المعلومات إلا مع من هم بحاجة إليها. وفي بعض الحالات، قد يتعارض هذا مع رغبة الطفل أو مقدم الرعاية (فعلى سبيل المثال، في حال تعرض طفلة لاعتداء جنسي من قبل مقدم الرعاية لها أو والدها لن يرغب الطرفان في الإبلاغ عن هذه الحالة). فمثل هذه الحالات غاية في التعقيد، ومن ثم ينبغي الموازنة بين مبدأي السرية و"عدم الإضرار"، كأن تكون هناك رغبة في الثأر من الجاني، على سبيل المثال.

## ٦-٣ متطلبات الشخص القائم بإجراء المقابلة

### ٦-٣-١ المهارات الأساسية

يعد التواصل مع الأطفال وإجراء المقابلات معهم في سياق تحديد المصالح الفضلى مهمة صعبة وتتطلب مهارات معينة وخبرات واسعة. ومن ثم ينبغي على الشخص الذي يُجري المقابلة ما يلي:

- أن يكون قادرًا على التعامل مع الأطفال بود وبطريقة مناسبة.
- أن يكون قادرًا على استخدام العبارات والمفاهيم الملائمة لعمر الطفل ومرحلة نموه.
- قبول واستيعاب حقيقة أن الطفل الذي تعرض لتجارب مؤلمة قد يكون من الصعب عليه الوثوق بأي شخص بالغ غير معروف، وقد يستغرق الأمر كثيرًا من الوقت والصبر قبل أن يشعر الطفل بالثقة الكافية للتواصل المنفتح، وعليه لا يمكن القول بأن عدم قدرة القائم بإجراء المقابلة على كسب ثقة الطفل من قبيل الفشل.
- أن تكون لديه الشجاعة للاعتراف بأهمية السماح لشخص آخر بإجراء المقابلة مع الطفل أو سلوك نهج آخر.
- أن يكون متفهمًا أن الأطفال قد يتفهمون الموقف بطريقة تختلف تمامًا عن البالغين.
- أخذ أفكار الأطفال والشباب ومشاعرهم على محمل الجد.
- الإيمان بأحقية الأطفال والشباب في التمتع بحقوق الإنسان.

يفضل أن يقوم الشخص الذي أجرى المقابلات الأولية بإجراء مقابلات المتابعة أيضًا.ويعد النوع الجنسي للشخص الذي يجري المقابلة أمرًا مهمًا. وبشكل عام، ينبغي أن تجري الإناث المقابلات مع الفتيات ولاسيما المراهقات منهن. ويتعين على موظفي حماية الأطفال التأهب الكامل لقبول الحالات التي يكون بها الفتيات أكثر ارتياحًا للتحدث مع أحد الذكور من المعنيين بدراسة الحالة و/أو يرغب فيها الفتيان في التحدث إلى الإناث.

ينبغي أن يتمتع الفريق المعني بإجراء المقابلات مع الفتيان والفتيات بالخبرة وأن يحصل على التدريب الكافي فيما يتصل بموضوعات مثل حماية الأطفال ومشاركة الأطفال واتفاقية حقوق الطفل[١٠٤] والتشريعات الوطنية والرعاية النفسية والسرية وأساليب المقابلة التي تناسب الأطفال. ويجب أن يحصل جميع موظفي المفوضية وشركائها بما في ذلك المترجمين على التدريب اللازم، إلى جانب التوقيع على مدونة السلوك.

[١٠٤] للحصول على المعايير والاستراتيجيات والأدوات والمواد التدريبية المتعلقة بحماية الأطفال، راجع Keeping Children Safe Coalition, *Keeping Children Safe: A Toolkit for Child Protection*، ٢٠٠٨، متاح على http://www.keepingchildrensafe.org.uk/

**يجب أن يكون الموظفون على وعي بتصوراتهم الخاصة**

يجب أن يحدد الموظفون تصوراتهم الخاصة لدى إجرائهم المقابلات لتحديد المصالح الفضلى وإدراك أن هذه التصورات يمكن أن تؤثر على فهمهم وتقييمهم للوضع. وتتم "تصفية" التصورات المتصلة بالواقع بناءً على ما يراه الفرد ويشعر به والسياق الاجتماعي الثقافي للفرد وخبراته. ولذا ينبغي أن يعي الموظفون مدى تأثير تصوراتهم الخاصة على عملية تحديد المصالح الفضلى وأن يتقبلوا وجهات النظر الأخرى والاستعداد لتعديل تصوراتهم المتعلقة بالآخرين.

## ٦-٤ متطلبات المترجم الفوري

كوضع مثالي، يجب أن يكون القائم بإجراء المقابلة قادراً على التحدث بلغة الطفل. وفي حال تعذر ذلك، يجب توفير الترجمة الصحيحة. وينبغي على الشخص الذي يُجري المقابلة إعداد المترجم الفوري وتعريفه بخلفية الطفل وثقافته، كما ينبغي على القائم بإجراء المقابلة ملاحظة تفاعل المترجم مع الطفل عن كثب طوال المقابلة.

ويتعين أن يجلس المترجم وراء أو الطفل أو بجانبه حتى يكون من الواضح للطفل من الذي يجرى المقابلة وأن القائم بإجراء المقابلة، في مقابل المترجم، هو من يدير الجلسة، بينما ينبغي أن يتحدث القائم بإجراء المقابلة مباشرة إلى الطفل وليس إلى المترجم.

يجب أن يعي المترجمون مبدأ السرية وأن يلتزموا به، وكذلك أن يوقعوا على تعهد بالتزام السرية (راجع المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، الملحق رقم ٤). ويجدر بالمترجم التدرب على المبادئ الأساسية لحماية الأطفال وحقوق الطفل بالإضافة إلى أساليب التواصل مع الطفل. وعلاوة على ما سبق، ينبغي أن يكون ملمًا بأهداف عملية تحديد المصالح الفضلى والمقابلات والغرض منها.

## ٦-٥ الاستعدادات

في حال قيام عضو من الفريق بالتخطيط لإجراء مقابلة لتقييم المصالح الفضلى أو تحديدها، يجب عليه الاستعداد جيدًا وقراءة كل المعلومات المتاحة بشأن الطفل وحالته، وينبغي تلافي تكرار المقابلات و/أو جمع المعلومات. في بعض الأحيان يكون من الضروري التحقق من المعلومات المتاحة لضمان حداثة كل شيء له علاقة بعملية تحديد المصالح الفضلى، غير أن تكرار إجراء المقابلات مع الطفل أو القائم على رعايته ومناقشة المشاكل ذاتها، قد تؤدي بهم إلى الإحباط والتردد في المشاركة مرة أخرى.

## ٦-٦ التوقيت

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحة ٦١***

يجب على القائم بإجراء المقابلة تخطيط مقابلة تقييم المصالح الفضلى أو تحديد المصالح الفضلى بالتشاور مع الطفل ومقدم الرعاية له. ويجب توفير الوقت الكافي لمساعدة الطفل على الشعور بالارتياح وتعزيز ثقته وإشعاره بأخذ كلامه على محمل الجد. ويجب كذلك على من يجري المقابلة أن يكون على دراية بقدرة الأطفال المحدودة على التركيز، لاسيما صغار السن وإتاحة الوقت الملائم لذلك، وبالتالي يجب أن يكون مؤهلاً لأن يرصد وصول الطفل لحدود قدراته.فكلما كان الطفل أصغر سنًا، تضاءلت قدرته على الاحتفاظ بتركيزه.

جدير بالذكر أنه ينبغي عدم تجاوز فترة المقابلة مع الفتيان أو الفتيات صغار السن عن ٣٠ دقيقة، و٥٠ دقيقة مع الشباب أو الأطفال الأكبر سنًا. علمًا بأنه يمكن تعديل الأسئلة أو تأجيلها حسب الحاجة. وقد يكون القائم بإجراء المقابلة بحاجة إلى عقد مقابلات عديدة للحصول على المعلومات اللازمة، ويمكن إنهاء المقابلة في حال استمرار حالة القلق لدى الطفل، وقد يكون من الضروري إجراء المتابعة على يد عضو ذو مهارة عالية.

## ٦-٧ المكان

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحة ٦٠***

ينبغي على الشخص الذي يجري المقابلة تحديد بيئة آمنة وغير مشتتة، لاسيما إذا كان الطفل قد تعرض في السابق لبيئة يغلب عليها الارتياب والتغيير والقلق. ويفضل أن يمتاز المكان بالهدوء والخصوصية، خاصة إذا كانت المقابلة بشأن معلومات شخصية أو تجارب مؤلمة، وبالتالي يجب خلو المكان من أي ضوضاء.

قد يعتمد المكان الملائم للمقابلة على سياق تحديد المصالح الفضلى وحماية الطفل، وينبغي تحديده بالتشاور مع الطفل ومقدم الرعاية له، تشمل الإعدادات المتاحة المنزل أو مأوى الطفل أو مقدم الرعاية له أو مكتب المفوضية أو مكتب وكالة حماية الطفل أو أي مكان آخر (على سبيل المثال، أي مكان يشعر فيه الطفل بالأمان والثقة).

## ٦-٨ تدوين الملاحظات والتقاط الصور

قد يحتاج الأشخاص المنوط بهم إجراء المقابلات بتدوين بعض النقاط الهامة أثناء مقابلات تقييم أو تحديد المصالح الفضلى، ويتعين عليهم أولاً إطلاع الطفل على الهدف من إجراء هذه العمليات والحصول على موافقته. ويتعين على القائمين بإجراء المقابلة عدم تدوين الملاحظات على الحاسوب أو في دفتر الملاحظات أمام الطفل دون إطلاعه على ما يتم عمله، فضلاً عن تكريس الوقت والجهد بعد إجراء المقابلة في تنقيح ما تم أخذه من ملاحظات واستكماله، ثم مناقشته مع الطفل للتأكد من دقته. وليس بغريب أن يقوم الأطفال بتصحيح أقوالهم، أو أن يكتشف القائمون بإجراء المقابلة أن أنهم وقعوا في أخطاء أو أساءوا تفسير كلمات الأطفال أو وضعوا افتراضات.

ويمكن للموظفين التابعين للمفوضية وشركائها التقاط الصور للأطفال ولأسرهم أو عمل فيلم عنهم فقط بالحصول على موافقة منهم، مع عرضها على الأطفال تباعًا وتوضيح الهدف من استخدامها.

## ٦-٩ أساليب المقابلة الملائمة للأطفال

### ٦-٩-١ تمهيد

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحة ٦١***

يستهل الشخص القائم بإجراء المقابلة مقابلته الرامية لتحديد أو تقييم المصالح الفضلى بتقديم نفسه والتعريف بنشاط المنظمة التابع لها وتوضيح الهدف من هذه المقابلة أو الزيارة باستخدام لغة مبسطة وواضحة في عرض نشاط المنظمة وما سيحدث خلال المقابلة و/أو بعدها.

وهو ما يعد أمرًا ضروريًا ليتعرف الأطفال والشباب على الشخص الذي يتحاور معهم ودوره وأهمية جمع المعلومات.

ويحتاج القائمون بإجراء المقابلة إلى أن يشرحوا بوضوح الهدف من الحصول على معلومات بعينها وكيفية استخدامها. ويحتاج الأطفال إلى أن يدركوا أن بمقدورهم الإجابة على ما يتم طرحه من أسئلة بـ "لا أعلم" أو "لا أفهم".

وقد يعتقد الأطفال في بعض الأحيان أن للقائمين بإجراء المقابلة تأثير مباشر في حدوث بعض المشاكل أو في اتخاذ قرارات بشأنهم، أو حتى معرفة الإجابات لأسئلة معينة، مع أن الأمر قد لا يكون كذلك. لذا يتعين على القائمين بإجراء المقابلة أن يوضحوا ما يمكن أن تحققه المقابلات وما لا يمكنها تحقيقه، بحيث يمكن للطفل توقع ما ستتمخض عنه هذه المقابلات. ويجب أن يتحلى القائمون بإجراء المقابلات بالواقعية تفاديًا للتوقعات الخاطئة وتعزيز وضوح الصورة. ويأتي هذا مع ضرورة إخطار الأطفال والشباب بترتيبات المقابلات وزيارات المتابعة وعملية تحديد المصالح الفضلى بشكل كامل.

يفضل أن يجلس القائم بإجراء المقابلة (والمترجم) في نفس مستوى الطفل أثناء المقابلة، سواء أكانوا جلوسًا على الأرض أم على مقعد أم كرسي، ودون وجود ما يفصل بينهم كمنضدة مثلاً.

ويفضل أن يستهل القائم بإجراء المقابلة حديثه مع الطفل بالحديث عن نفسه أو الخوض في حوار عادي في بداية المقابلة أو خلالها. مع تجنب طرح الأسئلة غير المفهومة في البداية لمساعدة الطفل على الهدوء، وينبغي الإصغاء إلى الطفل بعناية في جميع الأوقات وإبداء علامات التعاطف والرأفة بحالة الطفل. كما يمكن إزالة الحاجز النفسي بين القائم بإجراء المقابلة والطفل باستخدام بعض العبارات من لغة الطفل، كعبارات التحية أو طرح الأسئلة البسيطة سعيًا لخلق الألفة بينهما. وفيما يلي بعض الأمثلة:

| |
|---|
| "أريد منك أن تعلمني كيف أقول... بلغتك" |
| "اسمي مارلين. فما هو اسمك؟" |
| "لدي طفل/حفيد/أخت/بنت أخت في نفس عمرك، وهو يحب..." |
| "أحب الرسم /ألعاب الطاولة وكرة القدم (وغيرها). فماذا تفعل في وقت فراغك؟" |

يتعين أن يتحلى القائم بإجراء المقابلة في حديثه بروح الدعابة والمرح مع الالتزام بالصدق وعدم تصنع الضحك أو إظهار خلاف ما يبطن، بحيث يتحدث بطريقة طبيعية ويسمح كذلك بوقت للصمت. ويجب أن يتأكد القائم بإجراء المقابلة من شعور الطفل بالطمأنينة أثناء الحديث، مما قد يتطلب منه وقتاً وجهدًا "لتهيئة الطفل"، خاصة في ظل هذا الوضع غير المألوف. إلى جانب ذلك، يتعين استخدام لغة الجسد للتواصل، كالابتسامة التي تشعر الطفل بالراحة.

يفضل أن يستخدم القائمون بإجراء المقابلة ألفاظاً سهلة وواضحة تتناسب مع عمر الطفل. وإذا بدا لهم أن الطفل لم يفهم شيئاً ما، فيمكنهم أن يسألوا الطفل إذا ما كان قد فهم السؤال وأن يطلب منه توضيح ما فهمه من السؤال، فضلاً عن تشجيعه على طلب مزيد من التوضيح من القائم بإجراء المقابلة والاستفسار منه عما يشغله. وينبغي كذلك مراعاة الخلفيات الثقافية والفروق بين الجنسين عند طرح الأسئلة، واحترام مشاعر الأطفال بإظهار الشعور بالذنب والحزن والغضب والخوف والسعادة وغيرها.

تحتل الأسئلة المفتوحة الجانب الأكبر في هذه المقابلات. وفيما يلي أمثلة على الأسئلة المفتوحة والأسئلة المغلقة:

| أسئلة مغلقة | أسئلة مفتوحة |
|---|---|
| "هل انفصلت عن ذويك قبل انضمامك للمعسكر في س؟" | "هلا تخبرني كيف انفصلت عن أسرتك؟" |
| "هل تذهب للمدرسة بانتظام؟" | "بماذا تشغل يومك؟" |
| "هل تود الاستمرار في العيش مع أسرتك الحاضنة؟" | "ماذا تتوقع من استمرار الإقامة مع أسرتك الحاضنة؟" |

ورغم الفوائد الجمة للأسئلة المفتوحة، إلا أن للأسئلة المغلقة دور أيضًا في هذه المقابلات، على سبيل المثال، للتأكد من فهم القائم بإجراء المقابلة لما قاله الطفل بدقة.

قد تجدي بعض الأساليب المبتكرة في التواصل مع الأطفال، حيث يمكن استخدام بعض الألعاب أو التمثيل أو الرسم أو الأغاني أو التنزه معًا مادام ذلك مناسبًا لعمر الطفل ونوع جنسه وثقافته، وكلما كان الطفل أصغر سناً، كانت هذه الأساليب المبتكرة أكثر نفعًا، كأن يطلب القائم بإجراء المقابلة من الطفل القيام برسم منزله وقريته وأفراد أسرته مما يساعد على الخروج بتفاصيل هامة تساعد في عملية المتابعة أو التوصل لمعلومات أخرى مفيدة. ومن بين هذه الأساليب:

| **لعب الأدوار/التمثيل** | **يسهم لعب الأدوار في التعرف على تجارب الطفل والتعبير عما يعتمل بداخله من مشاعر.** |
|---|---|
| سرد القصص | يمكن نسج الأحداث الحقيقية في إطار قصصي لمساعدة الأطفال على استدعاء المواقف والأماكن والأشخاص. |
| الغناء/الإنشاد | عادة ما تساعد الموسيقى على الشعور بالاسترخاء، مما يساعد الطفل على الإفصاح عن مكنونات صدره وتدوينها في جو تسوده الطمأنينة والراحة. |
| ورش العمل الإبداعية | تشجع الجلسات الإبداعية التي تتضمن أنشطة، كالرسم أو التلوين (باستخدام الأدوات المتاحة)، الطفل على التعبير عن ذاته. |
| اللعب | تمثل الألعاب الرياضية والأنشطة الترفيهية فرصة ملائمة لحصول الأخصائيين الاجتماعيين/ موظفي حماية الأطفال على معلومات هامة من الأطفال حول بعض المواقف والأماكن والأشخاص. |
| خرائط المخاطر | يتاح للطفل في هذا النشاط القيام برسم خريطة لقريته/مخيم اللاجئين/مخيم النازحين المنتمي إليه مشيرًا إلى الأماكن التي يشعر فيها بالأمان والأماكن الأخرى التي لا يود التواجد بها، فضلاً عما يود تغييره في هذه الخريطة. هذا مع ضرورة توسيع دائرة الحوار والمناقشة بين الأطفال في هذا النشاط. |
| رسم خرائط التنقل ومخططات التدفق | (انظر الإطار أدناه، والذي يضم مثالاً لحالة من رواندا) |

تلفت الأساليب المذكور أعلاه النظر إلى ضرورة أن تتم عمليات الرصد والتحليل بشيء من الخبرة لضمان الحصول على معلومات دقيقة مع ضرورة توافق هذه الأساليب المستخدمة مع الإطار الثقافي واللغوي للطفل. الأمر الذي يشدد على إجراء دورات تدريبية للموظفين على استخدام تلك الأساليب وكيفية تفعيل مشاركة الأطفال ومعرفة مبادئ التعامل معهم لضمان استخدام هذه الأساليب وفقاً لمبدأ "تلافي الأضرار" وتنفيذ إجراءات تحديد المصالح الفضلى للطفل على أكمل وجه.

رسم لطفل من أحد معسكرات اللاجئين في ترينكومالي، سريلانكا، ٢٠٠٧

أساليب وطرق التواصل والمراقبة للفئات العمرية التالية:

**٠ – ٣ سنوات:**

- ☑ رصد حالة الرضيع/الطفل في بيئته الأصلية.
- ☑ مقابلة الأشخاص الآخرين المقربين من الرضيع/الطفل.
- ☑ إجراء الفحوصات الطبية (متى أمكن).

**٣ - ٥ سنوات**

- ☑ سرد القصص.
- ☑ رصد الحراك ورسوم التدفق.(انظر مثال الحالة الوارد أدناه).
- ☑ الغناء.
- ☑ التفاعل مع الطفل وتدوين الملاحظات أثناء ممارسة الأنشطة الترفيهية.

**٦ - ١٢ سنة:**

- ☑ سرد القصص.
- ☑ رصد الحراك.
- ☑ الغناء.
- ☑ التفاعل مع الطفل وتدوين الملاحظات أثناء ممارسة الأنشطة الترفيهية.

**١٣ - ١٧ سنة:**

- ☑ رصد الحراك.
- ☑ التفاعل مع الطفل وتدوين الملاحظات أثناء ممارسة الأنشطة الترفيهية.
- ☑ يقوم موظف آخر تابع لفريق حماية الأطفال بإجراء المقابلة، إذا ما تخوّف الطفل أو الشاب من التحدث إلى الموظف المكلف بإجراء المقابلة، أو يتولى أحد الأصدقاء المقربين (نظير أو أكبر سنًا) من الطفل/الشاب المساعدة في تفعيل المقابلة وجمع المعلومات مادام ذلك في المصالح الفضلى للطفل.

**مثال حالة: رسم خرائط التنقل داخل رواندا**

تركّز لجنة الإنقاذ الدولية نشاطها على الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو الأيتام إثر حوادث الإبادة الجماعية التي جرت في رواندا مستخدمة أسلوبًا جديدًا في الحصول على المعلومات وهو "رسم خرائط التنقل" سعيًا لتكثيف جهود البحث والحصول على معلومات إضافية. وهو الدور الذي يضطلع به الأخصائيون الاجتماعيون في تشجيع الأطفال على القيام برسم صور لمنزلهم ومن يعيشون به والمقربين منهم، فضلاً عن رسم صور أخرى لبعض المنازل والأبنية المميزة في القرية كالمساجد والكنائس والمدارس والقرى الأخرى المجاورة لقريتهم. مستخدمين في هذا الرسم مجموعة من الألوان لتحديد الأماكن التي غالبًا ما يفضلون زيارتها. ثم يستطرد الأخصائي الاجتماعي حديثه مع الطفل متسائلاً: "هلا أخبرتني المزيد عن هذا المكان؟" "وماذا يكون شعورك وأنت هناك؟" "وماذا كنت تفعل هناك؟" "ولماذا كنت تفضل الذهاب إليه؟" كما يسأله أيضًا عن الأشخاص الآخرين الذين قام برسمهم، علمًا بأن هذا الأسلوب يعد مجديًا في تذكر المعلومات من خلال الرسم. كما تتركز الفائدة من استخدام هذا الأسلوب في الحصول على معلومات هامة حول نمط المعيشة للطفل وتسهيل جهود البحث عن الأطفال المفقودين ولمّ شمل الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم حتى بعد مضي سنوات من انفصالهم عن ذويهم.

كما تستخدم لجنة الإنقاذ الدولية "رسوم التدفق" في التعرف على شبكة العلاقات الاجتماعية والأشخاص المؤثرين في حياة الطفل، حيث يتولى القائم بإجراء المقابلة الاجتماعي مساعدة الطفل في تحديد الأماكن أو الأشخاص الذين يتردد عليهم للحصول على الرعاية الصحية أو العلاج النفسي أو الدعم المالي.

وتتحقق الفائدة من استخدام هذين الأسلوبين في التحقق من مدى كون لمّ الشمل من المصالح الفضلى للطفل، أو إلحاقه بأسرة حاضنة أو استخدام أساليب اجتماعية أخرى لمساعدته.[١٠٥]

[١٠٥] لجنة الإنقاذ الدولية،
Mobility Mapping and Flow Diagrams: Tools for Family Tracing and Social Reintegration Work with Separated Children, 2003,
متاح على
http://www.bettercaretoolkit.org/BCN/Toolkit/Document/index.asp?infoID=21730&TKsubcatID=113&TKcatID=14

### ٦-٩-٢ مراقبة السلوكيات والمشاعر

طوال مقابلة تقييم المصالح الفضلى أو تحديد المصالح الفضلى، يحتاج القائم بالمقابلة إلى مراقبة حالة الطفل عن كثب، متأملاً تعبيرات وجهة وإيماءاته ولغة جسده. فلغة الجسد لا تقل في أهميتها عن الاتصال الشفهي، لكنها تختلف باختلاف الثقافات ومقتضى الحال، مما يجعل تسجيل التعبيرات غير الشفهية معتمدًا على ثقافة الطفل.

من المعروف أن السلوك الإنساني لا يكون في كل الأحوال مخططاً أو صادراً عن وعي.ويمكن أن يساعد ذلك القائم بإجراء المقابلة على عدم التسرع في إصدار الأحكام بناء على ما يسرده الطفل من قصص، وتفهم التفسيرات الكامنة لاستجابات الطفل أو سلوكياته.

هذا مع ضرورة الالتفات إلى ما يبديه القائم بإجراء المقابلة من إشارات وإيماءات أثناء المقابلة مثل الابتسامة واتباع نهج منفتح في التعامل مع الطفل، وإظهار الاهتمام والإصغاء لكل ما يقوله مع البعد عن وضع الذراعين على الصدر أثناء الحديث، وعدم التجول بالنظر في أركان الغرفة، والانشغال بالحديث مع الطفل دونه غيره من الأمور. (علمًا بأن بعض الثقافات تمقت النظر مباشرة في عيون الآخرين، وهو ما يجب أن يلتفت إليه القائم بإجراء المقابلة في حديثه). وجدير بالذكر أن الملامسة البدنية قد يكون لها مردود إيجابي في بعض الحالات (كأن يربت القائم بإجراء المقابلة على كتف الطفل في حالة تأزمه من المقابلة)، إلا أن هذا الأسلوب قد يثير مخاوف بعض الأطفال أو يؤثر عليهم بالسلب، لذا يفضل عدم استخدامه.

ويمكن أن يشعر البالغون في كثير من الأحيان بعدم الارتياح إذ أصاب الطفل حالة من الحزن أو الضيق.ولا يعد الضيق الانفعالي لدى الطفل بالضرورة مبرراً لإرجاء المقابلة، فقد تساعد الحالات الانفعالية الطفل في التعبير عن رأيه بحرية.

وينبغي الالتفات لعلامات الضيق التي تظهر على الطفل وتقديم الاستجابة السريعة حالما يبدو مكتئبًا، مع تجاهل الأسئلة التي يصعب على الطفل الإجابة عليها وإخباره بإمكانية مناقشتها فيما بعد. ويجب ألا يتم بأي حال من الأحوال الضغط على الطفل للإجابة على الأسئلة.[١٠٦]

### ٦-٩-٣ إنهاء المقابلة

يتعين على القائمين بإجراء المقابلة اختتام المقابلة مع الطفل بصورة إيجابية، لاسيما بعد سرد الطفل للأحداث الأليمة. وينبغي أن يشرحوا للطفل الخطوات التي ستلي المقابلة، وأن يسمحوا للطفل في نهاية المقابلة بالإفصاح عما يجول بخاطره أو ما ينتابه من قلق أو ما يعتمل لديه من أسئلة. ويحتاج القائم بالمقابلة إلى تلخيص ما تمت مناقشته ومراجعة ما دوّن من ملاحظات للتأكد من تدوينها بشكل صحيح.

إذا ما تم تحديد قضايا تتصل بحماية الطفل كنتيجة للمقابلة، يتعين على القائم بإجراء المقابلة مناقشة التدخلات الممكنة والخدمات المتاحة لمتابعة حالة الطفل ومقدم الرعاية له والحصول على موافقة الطفل المستنيرة بشأن الإحالة.[١٠٧] وفي الحالات التي يكون الطفل فيها صغيراً بما لا يسمح له بإعطاء الموافقة ينوب عنه الوالدان/مقدم الرعاية (ما لم يكونوا متورطين في سوء معاملة الطفل) في ذلك. ويتعين على القائم بإجراء المقابلة ذكر الإطار الزمني للمتابعة وإعلام الطفل ومقدم الرعاية بموعد الزيارة التالية.

ولخلق جو من الطمأنينة في نهاية المقابلة، ينبغي أن تختتم بمناقشة عادية حول الأحداث اليومية لحياه الطفل الحالية وتشجيعه على اتخاذ موقف إيجابي كالانخراط في الأنشطة الاجتماعية البنّاءة.

---

[١٠٦] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، Working with Unaccompanied Children: a Community-based Approach ، ١٩٩٦، ص ٤٤.

[١٠٧] بالنسبة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها، يجب الإبلاغ عن كافة حالات سوء المعاملة المزعومة التي يرتكبها العاملون في مجال الأنشطة الإنسانية وغيرهم ممن يعملون بشكل مباشر مع الطفل عبر الإدارة المباشرة، طبقًا لمدونة السلوك.

**ما ينبغي توخيه وتفاديه في المقابلات مع الأطفال والشباب**

**ما ينبغي توخيه:**

- ☑ استخدام لغة مبسطة تتناسب مع عمر الطفل، مع الحفاظ على الإطار الرسمي المتسم بالود.
- ☑ تقديم القائم بإجراء المقابلة نفسه بشكل مناسب وتوضيح الغرض من هذه المقابلة وما يمكن أن تسفر عنه من نتائج.
- ☑ استهلال الحديث بطرح أسئلة بسيطة ثم مرورًا ببعض الأسئلة العامة ومن ثم الوصول إلى الأسئلة الأكثر دقة.
- ☑ إتاحة الوقت الكافي للطفل للتأكد من شعوره بالأمان.
- ☑ استخدام قائمة مرجعية أو استمارة تقرير المصالح الفضلى للطفل، مع طرح بعض الأسئلة من ارتجال المحاور.
- ☑ التركيز على مدى مرونة الطفل وقدراته في التعامل مع القضايا التي تخص كرامته وتقديره لذاته.
- ☑ طرح الأسئلة المفتوحة.
- ☑ الاستماع للطفل باهتمام، مع تحاشي التحدث بمنطق التوجيه والثرثرة.
- ☑ البعد عن الصمت لمقاومة الشعور بالضجر.
- ☑ التحلي بالتعاطف والصبر.
- ☑ السعي لتبادل أطراف الحديث مع تجنب تجاهل بعض الأسئلة دون عرض الموضوعات الجديدة للمناقشة.
- ☑ مراقبة الطفل عن كثب أثناء المقابلة؛ بالنظر لإشاراته وما يبدو عليه من علامات استياء ثم اتخاذ الإجراء المناسب حيال ذلك.
- ☑ إتاحة الفرصة للطفل في الإفصاح عما يجول بخاطره أو ما ينتابه من قلق أو ما يرد على ذهنه من استفسارات.
- ☑ إخبار الطفل بالإجابة عن سؤاله فيما بعد أو مصارحته بعدم معرفة الإجابة إذا ما تعرض القائم بإجراء المقابلة لسؤال لا يعرف إجابته.
- ☑ إعطاء الطفل فسحة من الوقت لشرب المياه أو الذهاب لقضاء حاجته أو تصفية الذهن نتيجة الإجابة عن الأسئلة.
- ☑ إيجاز ما تم مناقشته للتأكد من تدوينه بشكل صحيح.
- ☑ توسيع الدائرة بشكل إيجابي أمام الطفل في التعرف على ما يواجهه من مشكلات والتفكير في سبل حلها.
- ☑ اتخاذ الإجراءات المناسبة عند التطرق لقضايا حماية الطفل.
- ☑ إبلاغ الطفل بالخطوات التي سيتم اتخاذها مستقبلا وإجراءات المتابعة وما يُتخذ من قرارات.
- ☑ ضمان السرية.

**ما ينبغي تفاديه:**

- ✖ تصرف القائم بإجراء المقابلة كمحقق تابع لجهة خاصة، مستخدمًا في ذلك أكثر أساليب الاستجواب شدة.
- ✖ استخدام أسلوب الاستجواب مع الطفل أو طرح الأسئلة عليه بطريقة تحمله على الكذب إذا تناقض كلامه.
- ✖ وضع افتراضات حول ما يشغل بال الطفل أو ما يشعر به.
- ✖ توقع القائم بإجراء المقابلة لما قد يسمعه من الطفل (يستحسن في هذه الحالة تدوين بعض الملاحظات حول ما يُتوقع سماعه من أجوبه).
- ✖ إظهار حالة الإحباط أو التشكيك فيما يقال أثناء المقابلة.
- ✖ التسرع في اتخاذ الأحكام.

- ✖ مقاطعة الطفل أثناء استرساله في الحديث أو الرد على السؤال حتى وإن كان ما يقوله هو ما لا يقصد القائم بإجراء المقابلة معرفته.
- ✖ تجاهل علامات الضجر، كامتقاع لون وجه الطفل أو امتناعه عن التحدث أو محاولة منعه نفسه من البكاء.
- ✖ استخدام أسئلة مغلقة لا تتيح للطفل سوى الإجابة عنها بـ "نعم" أو "لا".
- ✖ تجاهل الإجابة عما يطرحه الطفل من أسئلة.
- ✖ استخدام بعض أنواع الأسئلة المغلقة مثل («هل غادرت المدينة من قبل؟" أو "حسناً، أكنت في سن العاشرة عندما حدث ذلك؟").
- ✖ طرح سؤالين في سؤال واحد.
- ✖ التسبب في زيادة حالة القلق لدى الطفل.
- ✖ ترك الطفل أثناء حديثه عن قصة مؤلمة.
- ✖ تقديم وعود كاذبة للأطفال والشباب.
- ✖ فرض التحدث في أفكار أو حلول بعينها أو إجبار الطفل على البوح بالمعلومات.
- ✖ إغفال التوازن بين الوقت والمصادر بما قد يجبرك على قطع المقابلة.
- ✖ إجراء المقابلات في العلن أو في أماكن تفتقر لسبل الراحة.

## ٦-١٠ توجيهات عملية لبعض المواقف المتعلقة بإجراء المقابلات مع الأطفال

***المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل: الصفحة ٧٧***

يضم هذا الفصل الفرعي بعض التوجيهات العملية للتواصل مع الأطفال، علمًا بأنها لا تزيد عن كونها خطوطاً عامة يتعين وضعها وفقاً لمقتضى الحال وظروف كل طفل أو شاب تجرى معه المقابلة. وينبغي تفسير الاقتراحات الواردة أدناه والمتعلقة بمواقف محددة بقدر من الفهم والوعي بمراحل النمو الخاصة بكل طفل وخلفيته.

وفي بعض الحالات، قد يتبادر إلى ذهن القائم بإجراء المقابلة أن ما يرويه الطفل أو الشاب غير حقيقي. وربما يرجع السبب في إقدام الطفل على ذلك هو التأثر بأقرانه أو من يعيشون في محيط أسرته في سردهم لروايات معينة لتضليل المستمع في الحصول على معلومات معينة، لاسيما في عمليات إعادة التوطين التي تكثر فيها محاولات الخداع.

ومع ذلك، يتعين ألا يتصرف القائم بإجراء المقابلة وكأنه محقق (يبذل جهوداً مضنية لاكتشاف أية دلائل على الكذب أو تعارض روايات الطفل). وكقاعدة عامة، ينبغي أن يفسر القائم بإجراء المقابلة الشك في صالح الطفل وأن يبتعد كل البعد عن التعميم كاتهام جميع الأطفال "بالكذب" وعدم افتراض الحقائق قبل التأكد منها في المقابلة.

وتجدر الإشارة إلى أنه على القائم بإجراء المقابلة أن يراعي مرحلة النمو التي يمر بها الطفل. وفي حالة قيام فتاة أو فتى بسرد قصة غير متسقة أو العدول عن أقواله أو الكشف عن معلومات في مرحلة لاحقة فقط، فلا يعني هذا أن الطفل يتعمد الكذب. ويجب على القائم بإجراء المقابلة أن يزود الطفل بمعلومات صادقة وواقعية حول ما يتاح أمامه من خيارات وما يترتب عليها من آثار على المديين القريب والبعيد. ويمكن للقائم بإجراء المقابلة الذي تساوره شكوك حول ما يقوله الطفل أن يطرح بعض الأسئلة المماثلة على نظراء الطفل أو الأشخاص الذين يعيشون في محيطه للحصول على صورة أكثر شمولاً عن حياة الطفل السابقة والحالية.

ويتولى موظفو حماية الطفل مسؤولية إخطار الطفل ومقدم الرعاية له بقرار الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى، وفي بعض الحالات، يرفض الطفل و/أو مقدم الرعاية له هذا القرار، مما يحتم على موظفي حماية الأطفال مصارحتهم بأسباب اتخاذ هذا القرار. ومن الأهمية بمكان، قضاء وقتاً مع الأطفال والاستماع إلى آرائهم ومعرفة مشاعرهم بشأن القرار. فعندما يشعر الأطفال أنه تم الإنصات لهم وفهم واحترامهم، يسهل عليهم تقبل القرار. وفي بعض الأحيان، قد يحتاج موظفو حماية الطفل إلى إجراء أكثر من زيارة لمساعدة الطفل ومقدم الرعاية له على فهم الأسس التي استند إليها القرار. وفي الظروف الصعبة بشكل خاص، ينبغي على موظفي حماية الأطفال تقديم المشورة بالتشاور مع الطفل ومقدم الرعاية له للمساعدة في هذه العملية.[١٠٨]

**ما يمكنك فعله**

- ☑ وضع برنامج تدريبي مستمر لموظفي حماية الأطفال بشأن إجراء المقابلات والمراقبة.
- ☑ استخدام أساليب الاتصال الملائمة للأطفال وضمان مستوى مناسب من مشاركة الأطفال.
- ☑ عدم معاملة الأطفال كمجموعة من صغار السن، فكل منهم يكون في مرحلة نمو بدنية وإدراكية وانفعالية معينة، استناداً، على سبيل المثال، إلى سنه ونوعه وثقافته وخلفيته والبيئة الاجتماعية والتاريخية.
- ☑ عند تحديد الموظفين الذين سيقومون بإجراء المقابلة مع الطفل، ينبغي البحث عن الأشخاص ممن لديهم خبرة كافية في تنمية مهارات الطفل وحمايته ومن لديهم اهتمام بوضع نهج مركّز على الطفل ودعمهم خلال العملية.
- ☑ تنظيم دورات تدريبية للمترجمين حول أساسيات حماية الأطفال والأساليب المفيدة في إجراء المقابلات مع الأطفال وتفعيل مشاركة الطفل والهدف من تحديد المصالح الفضلى للطفل.
- ☑ التأكد من توقيع جميع الموظفين المعنيين بالتعامل مع الأطفال بشكل مباشر أو غير مباشر على مدونة السلوك وفهمها.

**الموارد: قراءات إضافية مقترحة ومواقع إلكترونية ذات صلة**

- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، وحدة الأسس ٤: المشاركة والإدماج، ٢٠٠٩، متاح على: http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، وحدة الأسس ٧: الدعم النفسي الاجتماعي، ٢٠٠٩، متاح على: http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html
- ✓ العمل المتعلق بحقوق الطفل، وحدة الأسس ٢: فهم الطفولة، ٢٠٠٩، متاح على: http://www.arc-online.org/arc/translations/arabic.html

- ✓ UNHCR, *Working with Unaccompanied Children. A Community-based Approach*, May 1996, available at: http://www.unhcr.org/refworld/docid/4a54bc24d.html
- ✓ Save the Children UK, *Communicating with Children. Helping Children in Distress.* London, 1993

[١٠٨] المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ص ٧٧

- ✓ Save the Children Alliance, *So You Want to Consult with Children? A Toolkit of Good Practice*, November 2003, available at http://www.savethechildren.net/alliance/resources/publications.html
- ✓ UNICEF and Save the Children Sweden, Innocenti Research Centre, *The Child's Evolving Capacities*, 2005, available at: http://www.unicef-irc.org/publications/pdf/evolving-eng.pdf
- ✓ International Rescue Committee, *Mobility Mapping and Flow Diagrams: Tools for Family Tracing and Social Reintegration Work with Separated Children*, March 2002, available at http://www.ovcsupport.net/s/library.php?ld=700
- ✓ Finland: Directorate of Immigration, *Guidelines for Interviewing (Separated) Minors*, March 2002, available at: http://www.unhcr.org/refworld/docid/430ae8d72.html

# الملحق ١: مسرد المصطلحات: التعاريف الرئيسية

**التبني:** "ترتيب معيشي دائم لطفل يمنحه العضوية الأسرية الكاملة في أسرته بالتبني. وعادة ما يُفهم التبني على أنه عملية رسمية قضائية يتم بموجبها نقل الحقوق والمسؤوليات القانونية المنوطة بالطفل إلى الأشخاص المتبنين له. ومع ذلك، فثمة تمييز في بعض النظم القانونية بين عملية "التبني البسيط" – التي لا تنطوي في العادة على تغيير الاسم أو هوية الأسرة – وعملية "التبني الكامل"، التي تنطوي على ذلك. وثمة بعض الصور التقليدية للتبني لا تخول تغيير الوضع القانوني، مما أدى إلى عدم وضوح التمييز بين التبني التقليدي والحضانة طويلة الأمد".[١٠٩]

**تقييم العمر:** إجراء يُستخدم لتقييم العمر التقريبي للشخص.

**تقييم المصالح الفضلى:** تقييم يتم بمعرفة موظفين يتخذون إجراءً بخصوص الأطفال الأفراد، ما لم يستلزم الأمر القيام بعملية تحديد للمصالح الفضلى، وذلك لضمان أن تولي هذه الإجراءات الاعتبار الرئيسي للمصالح الفضلى للطفل. وينبغي أن تيسر هذه التقييمات مشاركة الأطفال بالقدر الكافي. ويجب أن يجرى هذا التقييم بمعرفة موظفين يمتلكون الخبرة المطلوبة، سواءً كانوا يعملون بشكل فردي أو بالتشاور مع بعضهم البعض.

**تحديد المصالح الفضلى:** عملية رسمية تتم في إطار ضمانات إجرائية صارمة لتحديد المصالح الفضلى للطفل لاسيما فيما يتعلق بالقرارات المهمة التي تؤثر على الطفل. وينبغي أن تيسر هذه العملية مشاركة الطفل بالشكل الملائم من دون تمييز، فضلاً عن إشراك صانعي القرار ممن لديهم خبرات في المجالات ذات الصلة، وتحقيق التوازن بين مختلف العوامل ذات الصلة من أجل تحديد أفضل خيار ممكن.

**الرعاية أو الرعاية المؤقتة:** تصف ترتيبات الرعاية للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو غيرهم من الأطفال الذين يحتاجون إلى الرعاية؛ لكنها رعاية مؤقتة لحين عودة الطفل لأسرته. ومع ذلك، قد تصبح كلمة "مؤقتة" غير دقيقة في الحالات التي تفشل فيها محاولات البحث عن أسرة الطفل، مما يستدعي توفير رعاية بديلة أطول أمدًا.

**القائم بالرعاية والمسؤول عن الرعاية ومقدم الرعاية:** مصطلحات تُستخدم لوصف شخص يباشر الرعاية اليومية لطفل ما" سواءً أكان أحد الوالدين أو الأقرباء أو صديق الأسرة أو أي شخص آخر؛ وهي لا تنطوي بالضرورة على مسؤولية قانونية. وقد يشمل المصطلح الآباء بالتبني الذين يتولون رعاية الطفل إما تلقائيًا أو بصورة أكثر رسمية من خلال نوع معين من ترتيبات الرعاية.

**الطفل:** كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون (الوطني) المنطبق عليه (اتفاقية حقوق الطفل، المادة ١).

**حماية الأطفال في حالات الطوارئ:** منع سوء معاملة الأطفال وإهمالهم واستغلالهم – واستخدام العنف ضدهم – والتصدي لذلك في حالات الطوارئ.

**الاتجار بالأطفال:** جميع الأفعال المستخدمة في تجنيد أو نقل أو تحويل أو إيواء أو استقبال أي شخص دون سن الثامنة عشرة لغرض الاستغلال داخل الحدود أو عبرها. ولا ينطبق استخدام وسائل غير مشروعة، بما في ذلك العنف أو الاحتيال، على الأطفال.
ويشير معنى الاستغلال في حده الأدنى إلى "الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة الجبرية، أو الرقّ والممارسات الشبيهة بالرق، أو العبودية، أو الإكراه على التسول، أو إزالة الأعضاء".[١١٠]

**السرية:** الالتزام بعدم الكشف عن المعلومات الخاصة بشخص ما، والتي تم الكشف عنها في علاقة قائمة على الثقة، أو إتاحتها لأشخاص غير مصرح لهم بما يتعارض مع الفهم المسبق للكشف الأصلي أو بدون الحصول على إذن مسبق بذلك.

---

[١٠٩] Save the Children UK, Facing the Crisis- Supporting children through positive care options, 2005, p. iv.

[١١٠] بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، قرار الجمعية العامة رقم 55/25,2000, art. 3.

**الموافقة:** الموافقة المستنيرة والحرة والطوعية.

**التوثيق:** عملية تسجيل معلومات إضافية بهدف تلبية احتياجات الطفل الخاصة، بما في ذلك البحث عن أفراد الأسرة" وإعداد خطط خاصة بمستقبله. ويتم ذلك استمرارًا لعملية التسجيل وليس كإجراء منفصل.

**الحلول الدائمة:** في سياق عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حلول مستديمة وطويلة الأجل للاجئين: العودة الطوعية والدمج المحلي في بلد اللجوء وإعادة التوطين في بلد ثالث.

**لمّ شمل الأسرة:** عملية الجمع بين الطفل وأسرته أو مقدم الرعاية السابق لتوفير أو إعادة توفير رعاية طويلة الأمد. ويُستخدم هذا المصطلح "أيضًا حينما يتم إلحاق الأطفال بأسرة لم يعيشوا في كنفها قبل ذلك. وحينما يتم لمّ شمل الطفل بأفراد أسرة ممتدة، فيمكن تسميتها أيضًا "الإلحاق بأسرة موسعة".

**البحث عن أفراد الأسرة:** فيما يتعلق بالأطفال، يشير هذا المصطلح إلى عملية البحث عن كل من أفراد الأسرة و/أو مقدمي الرعاية بحكم القانون أو العرف. ويشير كذلك إلى عملية البحث عن الأطفال الذين يبحث عنهم والداهم. ويتمثل الهدف من عملية البحث هذه في لمّ الشمل بالوالدين أو الأقرباء الحميمين الآخرين.

**الحضانة:** الحالات التي يتم فيها رعاية الأطفال في أسرة بخلاف أسرتهم.
وعادة ما تُفهم الحضانة على أنها ترتيب مؤقت؛ وفي معظم الحالات يحتفظ الوالدان الفعليان بحقوقهم ومسؤولياتهم الأبوية.

- الحضانة التقليدية (أو الرسمية): تشير إلى الحالات التي يعيش فيها الطفل مع أسرة أو أهل بيت آخرين قد تربطهم علاقة بأسرة الطفل أو لا. ولا تتضمن هذه الترتيبات أطرافًا ثالثة، على الرغم من كونها معتمدة أو مدعومة من قبل المجتمع المحلي وربما تنطوي على التزامات واستحقاقات مفهومة جيدًا.
- الحضانة التلقائية: تشير إلى حالة ترعى فيه أسرة ما طفلاً بدون ترتيب مسبق. وتعد هذه حدثًا متكررًا في الحالات الطارئة، وقد تنطوي على أسرة من طبقة اجتماعية مختلفة عن أسرة الطفل اللاجئ.
- الحضانة المرتب لها: تشير إلى حالة يتم فيها رعاية الطفل من قبل أسرة كجزء من ترتيب قام به طرف ثالث (عادة ما تكون وكالة مشاركة في رفاه اجتماعي مثل إدارة حكومية أو مؤسسة دينية أو منظمة غير حكومية وطنية أو دولية). وقد يكون هذا الترتيب مشمولاً ضمن تشريع رسمي.

**تحديد الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال المعرضين للخطر:** عملية تحديد الأطفال الذين انفصلوا عن أسرهم أو مقدمي الرعاية الآخرين وأين يمكن العثور على هؤلاء الأطفال. ويمكن استخدام هذا المصطلح أيضًا لوصف الإجراءات المستخدمة لتحديد ما إذا كان الطفل معرضًا للخطر أم لا.

**رعاية الأقرباء أو الأسرة الممتدة:** الحالات التي يتم فيها إلحاق الفتيات والفتيان بالأسرة الممتدة. وكثيرًا ما يتم ترتيب ذلك تلقائيًا داخل الأسرة، ولكن السلطات أو الوكالات تتدخل في بعض الأحيان لترتيب الإلحاق وتقديم الدعم.

**الدمج المحلي للأطفال:** حل دائم يتضمن استقرار الأطفال بصفة دائمة في بلد اللجوء الأول. وهي عملية قانونية واجتماعية وثقافية وسياسية تتيح تدريجيًا للأطفال اللاجئين التمتع بالمساواة في الحقوق والحصول على الخدمات كباقي المواطنين.[١١١]

**الوالد:** أم الطفل أو أبوه البيولوجيين. ومع ذلك، من الشائع جدًا في بعض المجتمعات بالنسبة للفتيات والفتيان قضاء فترات مختلفة من الوقت مع أفراد من أسرتهم الممتدة، وأحيانًا مع أسر لا يرتبطون معها بصلة. ويشير مصطلح "الوالد" في هذا الدليل بصفة عامة إلى الوالد البيولوجي، ولكن في بعض الأحيان يشير أيضًا إلى مقدمي الرعاية الأساسيين، مثل الآباء بالتبني أو أفراد الأسرة الممتدة الذين يقدمون الرعاية طويلة الأمد.

[١١١] UNHCR, Local Integration and Self-Reliance, EC/55/SC/CRP.15, 2 June 2005, para. 19.

**منع الانفصال الأسري:** الأنشطة التي تدعم الحياة الأسرية وتقلل من حاجة الطفل إلى الانفصال عن أسرته المباشرة أو الممتدة أو غيرهم من القائمين بالرعاية التقليديين؛ على سبيل المثال، في حالات مرض الوالدين أو احتمال التخلي عن الطفل نتيجة الفقر.

***مبدأ عدم الإعادة القسرية***
مبدأ أساسي في القانون الدولي للاجئين يحظر على الدول الإعادة القسرية للاجئين بأي شكل من الأشكال إلى دول أو أقاليم تكون حياتهم أو حريتهم مهددة فيها. ويعد هذا المبدأ جزءًا من القانون الدولي العرفي وملزمًا لكل الدول، سواءً كانت أطرافًا في اتفاقية عام ١٩٥١ أم لا.

**الحماية:** كل الأنشطة التي ترمي إلى تحقيق المراعاة الكاملة لحقوق الفرد وفقًا لنص وروح حقوق الإنسان الدولية واللاجئين والقانون الإنساني. وتشمل الحماية الحق في الحماية الجسدية والقانونية والمادية.

**الدعم النفسي والاجتماعي:** مصطلح يشمل مجموعة كبيرة من الاستراتيجيات الرامية إلى الاستجابة للاحتياجات النفسية والعاطفية والاجتماعية للأطفال والبالغين. ويتعين أن يستند الدعم النفسي والاجتماعي إلى فهم واضح للثقافة مع عدم افتراض أن المقتربات الأوروبية (مثل المشورة الفردية) هي المناسبة دائمًا.

**اللاجئ:** الشخص الذي يستوفي معايير الأهلية وفقًا لتعريف اللاجئ المعمول به، على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية أو الإقليمية المتعلقة باللاجئين، في إطار ولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و/أو التشريعات الوطنية. ووفقًا لاتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، يُعرف اللاجئ بأنه الشخص الذي - بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب العرق أو الدين أو الجنسية أو الرأي السياسي أو الانتساب لفئة اجتماعية معينة – يكون خارج البلد الذي يحمل جنسيته ويكون غير قادر أو - بسبب خوف من هذا القبيل - غير راغب في الاستفادة من الحماية التي يكفلها ذلك البلد.

**تحديد مركز اللاجئ:** الإجراءات القانونية أو الإدارية التي تتخذها الدول أو المفوضية لتقييم ما إذا كان يمكن الاعتراف بالفرد كلاجئ وفقًا للقانون الوطني والدولي.

**التسجيل:** بالنسبة للأطفال، تجميع البيانات الشخصية الرئيسية: الاسم بالكامل وتاريخ ومحل الميلاد واسم الأب والأم والعنوان السابق والموقع الحالي. ويتم جمع هذه المعلومات لغرض تحديد هوية الطفل والتوثيق ولتسهيل عملية البحث عن أفراد الأسرة والتوصل إلى حلول دائمة.

**إعادة التوطين:** اختيار اللاجئين ونقلهم من الدولة التي احتموا بها إلى دولة أخرى وافقت على قبولهم – كلاجئين – مع التمتع بوضع الإقامة الدائمة. وينبغي أن يضمن الوضع الممنوح لهم الحماية ضد *الإعادة القسرية* وتمكين اللاجئ المعاد توطينه أو أسرته أو المعيلين من الحصول على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل مماثل لتلك التي يتمتع بها المواطنون العاديون.

**الرعاية السكنية أو الرعاية المؤسسية أو دار الأيتام:** ترتيب معيشي جماعي عادة ما يتم داخل مبنى تقوم إحدى المنظمات بتوفيره، حيث يتولى تقديم الرعاية أشخاص بالغون بأجر ربما يكونون مقيمين في أماكن العمل أو غير ذلك ولا يُعتبرون قائمين بالرعاية تقليديين ضمن الإطار الثقافي. ويُعد مصطلح "دار الأيتام" مصطلحًا غير دقيق؛ فمن الناحية العملية، غالبًا ما تقبل هذا المرافق أطفالاً كثيرين ليسوا أيتامًا في الواقع.

**الأطفال المنفصلون عن ذويهم:** هم الأطفال المنفصلون عن والديهم أو عن الأشخاص المتكفلين برعايتهم بموجب القانون أو العرف، ولكن ليس بالضرورة عن أقاربهم الآخرين. لذلك، فقد تشمل هذه الفئة أطفالاً برفقة أفراد بالغين آخرين من الأسرة.

**اليتيم:** الطفل الذي توفى عنه كلا والديه. وفي الكثير من البلدان، يعتبر الأطفال "أيتامًا" حتى وإن توفى عنهم أحد الوالدين فقط؛ لذلك، من المهم الانتباه إلى الاستخدام المحلي للمصطلح.

فعلى سبيل المثال، في بعض السياقات يمكن أن يُنظر إلى الطفل الذي يعيش في الشارع كيتيم حتى ولو كان كلا والديه على قيد الحياة، بينما الطفل الذي فقد كلا والديه ولكنه يعيش سعيداً مع الأسرة الممتدة قد لا يوصف بأنه يتيم. لذلك، ينبغي تجنب استخدام مصطلح "يتيم" كوصف عام للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم؛ فالغالبية العظمى منهم ليسوا أيتامًا. وفي الكثير من السياقات، يمكن أن يحمل مصطلح "يتيم" دلالات سلبية.

**الاتجار بالأطفال:** جميع الأفعال المستخدمة في تجنيد أو نقل أو تحويل أو إيواء أو استقبال الأشخاص داخل الحدود أو عبرها وتنطوي على خداع أو إكراه أو إجبار أو الاسترقاق على أساس الدين أو الاحتيال لغرض تعريض الشخص لحالات سوء المعاملة أو الاستغلال، مثل الإكراه على ممارسة البغاء أو الممارسات الشبيهة بالرقّ أو استخدام الضرب أو القسوة الشديدة أو العمل بأجور بخسة أو الخدمة المنزلية الاستغلالية.٢٣

**الأطفال بدون مرافق:** هم الأطفال الذين انفصلوا عن كلا والديهم وغيرهم من الأقارب، ولا يتلقون رعاية من أي شخص بالغ مسؤول عنهم سواءً بحكم القانون أو العرف.

**التحقق:** عملية التحقق من صحة العلاقات والتأكد من استعداد الطفل والفرد من الأسرة للمّ الشمل، والتي تتم قبل لمّ شمل الطفل مع أسرته.

**العودة الطوعية:** العودة "بأمان وكرامة"؛ أي العودة وفق شروط السلامة الجسدية والقانونية والمادية، مع الاستعادة الكاملة للحماية الوطنية كنتيجة نهائية. وتعتمد العودة الطوعية على قرار اللاجئين الحر والمستنير.

## الملحق ٢: نموذج الإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بتحديد المصالح الفضلى - العناصر الرئيسية[١١٢]

١- مقدمة
- يرجى إدراج المعلومات الأساسية حول العمليات القُطرية والقضايا المتعلقة بحماية الطفل
- راجع الوثاق الرئيسية المتعلقة بحماية الطفل:
  - اتفاقية حقوق الطفل، (١٩٨٩)
  - المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل، ٢٠٠٨
  - استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رقم ١٠٧ (LVIII) بشأن الأطفال المعرضين للخطر، ٢٠٠٧
  - استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رقم ١٠٥ (LVI) بشأن النساء والفتيات المعرضات للخطر، ٢٠٠٦
  - استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رقم ٨٤ (XLVIII) بشأن الأطفال والمراهقين اللاجئين، ١٩٩٧
  - استنتاج اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رقم ٤٧ (XXXVIII) بشأن الأطفال اللاجئين، ١٩٨٧
  - المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن الأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، ٢٠٠٤
  - المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة للرعاية البديلة، A/RES/64/142, 2010
- يرجى الرجوع إلى السياق الإقليمي ذي الصلة حول الأطفال

٢- أهداف الإجراءات التشغيلية الموحدة لعملية تحديد المصالح الفضلى

٣- الغرض من/نطاق تحديد المصالح الفضلى وتقييم المصالح الفضلى
أ- تقييم المصالح الفضلى
ب- خمس حالات تستدعي تحديد المصالح الفضلى

٤- المجموعة المستهدفة
أ- الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم أو غيرهم من الأطفال (جميع الأشخاص دون سن ١٨ سنة) المعرضين لخطر، أو يعانون بالفعل، الإساءة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف
ب- ملخص المعايير الخاصة بتحديد المصالح الفضلى للشباب حتى سن ٢١ سنة

٥- المبادئ
أ- تمثل المصالح الفضلى للطفل الاعتبار الأول قبل اتخاذ كل الإجراءات التي تؤثر على حياة الأطفال
ب- عدم التمييز
ج- النهج المركز على الأطفال
د- السرية
ه- مشاركة الطفل
و- ينبغي أن تتحلى كل الجهات الفاعلة المشاركة في عملية تحديد المصالح الفضلى بالموضوعية وأن تكون مناصرة للفتيات والفتيان

[١١٢] يرجى ملاحظة أن ذلك ليس إلا نموذجًا للإجراءات التشغيلية الموحدة لتحديد المصالح الفضلى ولا يعكس سوى العناصر الأساسية التي يتعين إدراجها في الإجراءات التشغيلية الموحدة لتحديد المصالح الفضلى. كما أنه لا يضم سوى عناصر محددة قد تكون خاصة بعملية معينة. ولذلك، يتعين أن تقوم كل عملية بتعديل هذه الوثيقة بما يتناسب مع سياقها التشغيلي.

٦- الأدوار والمسؤوليات
أ- الجهات الفاعلة المشاركة
ب- دور المشرف المسؤول عن عملية تحديد المصالح الفضلى
ج- دور المسؤولين عن رفاه الأطفال
د- دور فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى
١- التكوين (أعضاء الفريق المعني بتحديد المصالح الفضلى)
٢- كيف تتخذ القرارات (بتصويت الأغلبية، وما إلى ذلك)
٣- حل النزاعات
٤- توقيع مدونة السلوك
٥- انتظام الاجتماعات
٦- بروتوكولات لمشاركة المعلومات

٧- الخطوات
أ- التحديد
ب- تقييم المصالح الفضلى
١- الطرق
٢- الجهات الفاعلة المشاركة في عملية تحديد وإحالة الأطفال الذين يحتاجون إلى تقييم المصالح الفضلى
ج- التوثيق
د- الإحالة إلى خدمات الدعم
ه- تنفيذ الرعاية ومراقبة الأطفال الملتحقين بالرعاية
و- البحث عن أفراد الأسرة
ز- المتابعة/الرصد
ح- إدخال البيانات/نظام ProGres

عملية تحديد المصالح الفضلى
- قيام موظفي حماية الأطفال بجمع المعلومات:
  - إجراء مقابلة مع الطفل ومقدم الرعاية والأشخاص الآخرين ذوي الصلة في حياة الطفل (الجيران والمدرسين والأطفال الآخرين، إلى غير ذلك)
  - إجراء الزيارات المنزلية
- قيام موظفي حماية الأطفال بصياغة تقرير تحديد المصالح الفضلى وتضمين التوصيات
- قيام موظفي حماية الأطفال بتقديم تقرير تحديد المصالح الفضلى إلى المشرف المختص
- مراجعة المشرف المختص لتقرير تحديد المصالح الفضلى
- إرسال المشرف المختص تقرير تحديد المصالح الفضلى إلى موظفي حماية الأطفال للحصول على التوضيحات والمعلومات الإضافية، حسب الضرورة
- قيام موظفي حماية الأطفال بإعادة إرسال تقرير تحديد المصالح الفضلى إلى المشرف المختص لإجراء المراجعة
- إرسال المشرف المختص تقارير تحديد المصالح الفضلى إلى أعضاء فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى (مرة واحد أسبوعيًا على الأقل قبل الاجتماع)
- اجتماع فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى (ومراجعة وتحليل تقرير تحديد المصالح الفضلى)
- قيام فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى باتخاذ القرار النهائي، وتلخيص أسس القرار، وعملية اتخاذ القرار ("معتمد"، "مؤجل"، "توصية أخرى")
- موافقة فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى على خطة متابعة القرار وتنفيذه (بما في ذلك الجداول الزمنية والجهات الفاعلة المسؤولة عن المتابعة)
- توقيع أعضاء فريق العمل المعني بتحديد المصالح الفضلى على تقرير تحديد المصالح الفضلى
- إدخال البيانات في نظام proGres
- قيام موظفي حماية الأطفال بإبلاغ الطفل وأسرته أو مقدم الرعاية بالقرار علاوة على أي إجراءات متابعة
- تنفيذ القرار والمتابعة والرصد
- إغلاق الحالة (ملخص المعايير)
- إعادة فتح الحالة (ملخص المعايير)

٨- شرح إجراءات التنسيق مع الأقسام ذات الصلة في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (إعادة التوطين/العودة الطوعية/العنف المرتكب على أساس نوع الجنس، إلى غير ذلك)

٩- ملخص إجراءات فصل الطفل عن والديه أو مقدمي الرعاية

*استخدم التشريعات الوطنية والسياسات والإجراءات في دولة اللجوء كمرجع*. وفي حال لم تتوافق التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية الخاصة بالطفل، فيلزم أن تراعي المفوضية أنشطة حشد الدعم بالتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة المعنية بحماية الطفل.

١٠- ملخص الإجراءات المتعلقة بقضايا الحضانة (استنادًا إلى التشريعات والسياسات والإجراءات القائمة في دولة اللجوء)

١١- ملخص إجراءات المراقبة وإضفاء الطابع الرسمي على ترتيبات الرعاية (استنادًا إلى التشريعات والسياسات والإجراءات القائمة في دولة اللجوء)

ملحق: تضمين ملحق يتضمن التعاريف الرئيسية المستخدمة في هذه الوثيقة (مثل تحديد المصالح الفضلى وتقييم المصالح الفضلى والأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم، إلى غير ذلك)
ملحق آخر: ملحق يتناول المبادئ التوجيهية بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل والدليل الميداني الخاص بتنفيذ هذه المبادئ

## الملحق ٣: عينة استمارة تقييم المصالح الفضلى للطفل

UNHCR
The UN Refugee Agency

**عينة استمارة تقييم المصالح الفضلى للطفل**

**تحديد الأطفال المعرضين للخطر ومتابعتهم**[١١٣]

**إطار البيانات البيولوجية**

اسم الطفل (+ الكنية):
تاريخ الميلاد/العمر:
محل الميلاد:
المكان الأصلي:
الجنسية:
الجنس: ☐ أنثى ☐ ذكر
اسم الأب البيولوجي:
اسم الأم البيولوجية:

اسم مقدم الرعاية الحالي:
العنوان الحالي:
تفاصيل الاتصال:

الاحتياجات الخاصة:

الإحالة/اسم مقدم الخدمة:

اسم الشخص الذي قام بالتقييم:
عنوان البريد الإلكتروني/رقم الهاتف:
الوكالة:

رقم تسجيل الملف / التقدم:
حالات مرتبطة:
تم التعرف على الطفل بواسطة (موظف/وكالة):

الغاية من تحديد المصالح الفضلى:

☐ ذات أولوية قصوى ☐ ذات أولوية ☐ عادية

تاريخ المقابلة/الزيارة المنزلية:
التوقيع:

هل أبدى الطفل (أو مقدم الرعاية متى كان مناسبًا) موافقة مسبقة على المقابلة؟[١١٤] ☐ نعم ☐ لا

### ١- معلومات أساسية

| | |
|---|---|
| العرق | |
| الدين | |
| اللغات المتحدث بها | |
| مستوى التعليم | |

*الأم*[١١٥]

[١١٣] تعرض المذكرة التوجيهية (الملحق ٤) قائمة أسئلة لاستخدامها في المقابلات، فضلاً عن معلومات إضافية حول طريقة استخدام هذه الاستمارة.
[١١٤] الحصول على الموافقة في بداية المقابلة مع الطفل/مقدم الرعاية.
[١١٥] يتعين جمع هذه المعلومات حول أفراد الأسرة (الأم/الأب/الاخوة والأخوات وأماكن تواجدهم، إلى غير ذلك) في حالة الأطفال بدون مرافق أو المفصولين عن ذويهم. يرجى التحديد، في حال كان مقدم الرعاية الأساسي السابق للطفل من أسرة موسعة.

| | |
|---|---|
| اسم الأم | |
| متى كانت آخر مرة رأيت فيها أمك؟ | |
| أين؟ | |
| في اعتقادك، أين أمك الآن؟ | |
| هل لديها رقم هاتف؟ | |

*الأب*

| | |
|---|---|
| اسم الأب | |
| متى كانت آخر مرة رأيت فيها أباك؟ | |
| أين؟ | |
| في اعتقادك، أين أبوك الآن؟ | |
| هل لديه رقم هاتف؟ | |

*الاخوة والأخوات*

| الاسم | العمر/الجنس | أماكن تواجدهم الحالية |
|---|---|---|
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |

## ٢- خلفية عن ظروف الانفصال[١١٤]

**أسئلة مقترحة:** كيف صرت منفصلاً عن أسرتك؟ *(يرجى الإشارة إلى وقت الانفصال ومكانه، فضلاً عن أسباب الانفصال.)* لماذا غادرت بلدك؟ كيف سافرت إلى (اسم بلد اللجوء)؟ (حدد وسيلة السفر ومساره وأسماء الأشخاص الذين قدموا المساعدة وصلتهم بالطفل الذي بدون مرافق أو المنفصل عن ذويه)؛ متى وصلت إلى (اسم بلد اللجوء)؟ هل لديك أي أقارب أو أصدقاء في (اسم بلد اللجوء)؟ إذا كان الأمر كذلك، فحدد الاسم ونوع العلاقة وتفاصيل الاتصال (إن وجدت). هل ثمة أي شيء آخر تود قوله عن رحلتك؟

[١١٤] يرجى الرجوع إلى المذكرة التوجيهية لنموذج استمارة تحديد المصالح الفضلى، الملحق ٤

## ٣- تقييم احتياجات الحماية والرعاية

| تقييمات الظروف المعيشية والرعاية |
| --- |
| **أسئلة مقترحة:** من الذين تعيش في كنفهم حاليًا؟ (اذكر الأسماء والأعمار والنوع) هل ثمة شخص بالغ في (اسم/المكان في بلد اللجوء) يبحث عنك؟ إذا كان الأمر كذلك، فاذكر الاسم ونوع العلاقة ومعلومات الاتصال. كيف اهتديت إلى مكان الإقامة هذا؟ كيف تسير العلاقة بينك وبين القائم بالرعاية و/أو زملائك في المنزل؟ ما هي أنشطتك (أعمالك) في البيت)؟ ما هي أنشطة (أعمال) الأطفال الآخرين في المنزل؟ هل تشعر بأنك تتلقى معاملة مماثلة لمعاملة الأطفال الآخرين؟ هل ترغب في الإقامة مع هذه العائلة؟ هل أنت سعيد هنا؟ |

| السلامة والأمن |
| --- |
| **أسئلة مقترحة:** هل تشعر بالأمان في هذا المكان؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي الأسباب / هل وقعت أي حوادث (إذا كانت الإجابة بنعم، فصف ذلك)؟ هل لك أن تصف المكان الذي كنت تقيم فيه؟ اذكر عدد الغرف وحالتها وعدد الأفراد المقيمين في المكان ذاته، إلى غير ذلك. |
| **الصحة والحصول على الرعاية الطبية** |
| **أسئلة مقترحة:** هل تشعر بصحة جيدة؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فوضح نوع المرض/ما تشعر به جسديًا. هل تحصل على الرعاية الطبية؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فوضح السبب؟ |
| **الحصول على الغذاء** |
| **أسئلة مقترحة:** هل لديك بطاقة تموينية من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/برنامج الأغذية العالمي؟ هل تتلقى معونات غذائية؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما كميتها ووقت الحصول عليها؟ هل تعتقد بوجود غذاء كافٍ لديك؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فوضح. ماذا أكلت بالأمس؟ |

| المياه والصرف الصحي |
| --- |
| **أسئلة مقترحة:** هل تحصل على مياه نظيفة؟ كم تبعد نقطة المياه؟ هل توجد مرافق صرف صحي مناسبة في المكان الذي تعيش فيه؟ هل ثمة أي مخاطر تتعرض لها؟ |
| **التعليم** |
| **أسئلة مقترحة:** هل تذهب في الوقت الحالي إلى المدرسة أو أي أنشطة تعليمية؟ يرجى توضيح (اسم المدرسة/الدورة التدريبية والصف ومواعيد الانتظام، إلى غير ذلك) إذا لم يكن الأمر كذلك، فوضح السبب؟ هل كنت تذهب للمدرسة قبل الانفصال عن ذويك؟ هل ترغب في الذهاب للمدرسة؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما أكثر شيء يحظى بإعجابك في المدرسة؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فوضح الأسباب. هل يذهب الأطفال الآخرون بالمنزل إلى المدرسة؟ |
| **أنشطة الطفل اليومية** |
| **أسئلة مقترحة:** هل تلعب مع الأطفال الآخرين؟ إذا كان الأمر كذلك، فماذا تفعل وأين يكون ذلك؟ كم عدد ساعات التي تقضيها في اللعب يوميًا؟ هل تعمل في الوقت الحالي لكسب بعض المال؟ إذا كان الأمر كذلك، فماذا تفعل؟ كم عدد ساعات التي تقضيها في العمل يوميًا؟ كيف تتصرف في المال الذي تكسبه؟ |
| **الحماية والرفاه النفسي والاجتماعي** |
| **أسئلة مقترحة:** أين/لمن تلجأ لمناقشة المشكلات أو لطلب العون/المساعدة؟ هل تتلقى الدعم والمساندة من مجتمعك؟ ممن تتلقى الدعم وما نوع هذا الدعم؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فيرجى التوضيح. هل تشعر بالأمان من الأذى؟ هل تنتابك أي مخاوف معينة؟ هل تنام جيدًا؟ هل تحلم بكوابيس؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فكم مرة يحدث ذلك؟ |
| **البحث عن أفراد الأسرة** |
| **أسئلة مقترحة:** هل ترغب في تلقي المساعدة للعثور على أفراد أسرتك؟ إذا كان الأمر كذلك، فاذكر أسماء الأشخاص الذين يرغب الطفل في البحث عنهم علاوة على أي معلومات تتوافر لدى الطفل عن مكان أقاربه. وإذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي أسباب رغبتك في العثور على والديك؟ هل يتم البحث عن أفراد الأسرة؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما الوكالة المكلفة بذلك؟ هل تم إبلاغك بالنتائج؟ هل ثمة احتياجات إضافية؟ |

| غير ذلك |
| --- |
| **أسئلة مقترحة:** هل ثمة أي معلومات أخرى ترغب في إعلامي بها اليوم؟ |

## ٤- الزيارات المنزلية

| |
| --- |
| **أسئلة مقترحة:** اذكر اسم وعمر ونوع الأشخاص المتواجدين بالمنزل وقت إجراء الزيارة. من الذي يقطن معك في هذا المنزل في الوقت الحالي؟ *(اذكر الأسماء والأعمار والنوع)* منذ متى وأنت تعيش هنا؟ من يتولى إعداد الطعام؟ كم مرة تتناول فيها الطعام؟ ما هي أصناف/نوع الطعام الذي تتناوله؟ أين تنام في هذا المنزل؟ كيف تقضي وقتك؟ ما الذي تحب القيام به؟ كيف تشعر تجاه العيش في هذا المنزل؟ هل أنت سعيد هنا؟ |

## ٥- المعلومات المستوفاة بمعرفة الشخص القائم بالتقييم

**أسئلة مقترحة:** هل يبدو الطفل بصحة جيدة؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فوضح. هل يعاني الطفل من مشاكل في التغذية؟ هل ثمة احتياجات طبية *(عاجلة)*؟ إذا كان الأمر كذلك، فوضح. هل يوجد لدى الطفل ملابس كافية؟ يرجى وصف الانطباعات عن المنزل. هل يبدو الطفل خائفًا/منكمشًا/تعيسًا *(يتم تقييمه/استيفاؤه بمعرفة الشخص الذي قام بالتقييم، يرجى توضيح التفاصيل)*؟ هل ثمة احتياجات حماية (عاجلة) أو مخاطر يلزم التعامل معها *(وضح التفاصيل)*؟

## ٦- مقابلة للتحقق مع مقدم رعاية بالغ/أسرة حاضنة (حسب الاقتضاء فقط)

| | |
|---|---|
| اسم الوصي | |
| النوع | العمر |
| العرق | صلته بالطفل |
| | |
| ما اسم والدة الطفل؟<br>والد الطفل؟ | |

**أسئلة مقترحة:** أين كان يعيش الطفل؟ *(اسم المقاطعة، القرية)* كيف *صار الطفل منفصلاً عن أسرته؟* ما المعلومات التي تتوافر لديك عن الطفل وحياته؟ متى التقيت أول مرة بالطفل؟ كم المدة التي قضاها الطفل في العيش معك؟ كيف أتى الطفل للعيش معك؟ هل أنت على اتصال بوالديّ الطفل أقاربه؟ إذا كان الأمر كذلك، فيرجى توضيح معلومات الاتصال. كيف تسير العلاقة بينك وبين الطفل؟ هل أنت قادر على مواصلة رعايته؟ هل ينعم الطفل بصحة جيدة؟ هل ثمة أي معلومات أخرى ترغب في إعلامي بها اليوم؟

**٧- رسم ينفذه الطفل[١١٥]**

**٨- الملخص والتوصيات**

ملخص الحالة + الاحتياجات المحددة + الملاحظات:

**إجراءات المتابعة/الإحالة الموصى بها**

- ☐ منطقة آمنة
- ☐ تحديد مركز اللاجئ
- ☐ الحماية
- ☐ المساعدة الطبية
- ☐ الرعاية البديلة
- ☐ الدعم النفسي والاجتماعي
- ☐ المشورة
- ☐ الغذاء
- ☐ المياه/الصرف الصحي
- ☐ التعليم
- ☐ المأوى
- ☐ الأنشطة الترفيهية / المجتمعية
- ☐ الزيارات المنزلية الدورية

☐ مساعدات أخرى محددة (حدد)

☐ الحاجة إلى تحديد المصالح الفضلى ☐ ذات أولوية ☐عادية

[١١٥] في هذا الجزء، يمكن للأطفال المنفصلين رسم شجرة عائلة أو منزلهم السابق. كما يمكنهم الإشارة إلى مختلف الغرف في منزل الأسرة والأشخاص الذين يعيشون في كل غرفة. وتساعد هذه الرسومات على إلقاء الضوء على العلاقات وغيرها من المعلومات المفيدة الخاصة بالبحث أن أفراد الأسرة. ويمكن للطفل أيضًا رسم قريته، والحي أو المدينة القديمة التي كان يعيش فيها، ورسم المباني المهمة، مثل مدرسته أو المسجد.

| **خطة العمل (ترتيب الأولوية)** | | | |
|---|---|---|---|
| الإجراءات/المتابعة المطلوبة | الوكالة/جهة تقديم الخدمات المسؤولة | الإجراء المتخذ + التاريخ | الوضع[١١٦] |
| | | | |
| | | | |
| | | | |
| | | | |

تاريخ الزيارة المنزلية التالية:
تاريخ مراجعة هذه الحالة:

توقيع المسؤول عن رفاه الأطفال/التاريخ

---------- --

توقيع الموظف الذي قام بالمراجعة/التاريخ

----------

[١١٦] وضح في هذا العمود وضع الحالة وحدده بالألوان، على سبيل المثال: الأخضر: في المسار الصحيح، الأصفر: تأخر التنفيذ، لكن ذلك لا يمثل مشكلة كبيرة، والأحمر: يتطلب اتخاذ إجراء عاجل بواسطة الإدارة / المشرف على ذلك المسؤول عن المتابعة وتوضيح "تم التنفيذ" – في حال تم اتخاذ كافة الإجراءات

## الملحق ٤: **مذكرة توجيهية: استخدام نموذج استمارة تقييم المصالح الفضلى**

### مقدمة

**السياق**

تم إعداد هذا النموذج من خلال الجهود المشتركة بين لجنة الإنقاذ الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين علاوة على مساهمات من المفوضية وشركائها في ست مناطق بين عاميّ ٢٠٠٩ و٢٠١٠.

الأهداف

يهدف نموذج تقييم المصالح الفضلى إلى دعم المفوضية وشركائها في تحقيق حماية الطفل وعمل إدارات الحالة. وينبغي الحفاظ بشكل مستمر على هذا النموذج على أن يبدأ تطبيقه في أسرع وقت ممكن بعد تحديد الأطفال المعرضين لخطر الإساءة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف. ويُعد نموذج تقييم المصالح الفضلى أداة للاستخدام إلى أن يتم التوصل إلى حل مستدام للطفل.

ويساعد هذا النموذج في تحديد المخاطر التي تهدد حماية الطفل فضلاً عن الأسئلة التي تُطرح أثناء إجراء تقييمات حماية الطفل والوثيقة والخطة والمراقبة والمتابعة. ويمكن لهذا النموذج أيضًا توضيح عملية تقييم المصالح الفضلى، في حال تعين تحديد المصالح الفضلى في مرحلة لاحقة.

المحتوى

يمكن للعمليات أن تقوم بتعديل نموذج تقييم المصالح الفضلى ليعكس سياقاتها الخاصة. كما يمكن للجهات الفاعلة الأخرى المعنية بحماية الطفل أن تساهم في تعديل هذا النموذج. ويجوز تقسيم أجزاء النموذج إلى نماذج (فرعية) مختلفة، مثل الجزء الرابع، استنادًا إلى غرض التقييم. ويمكن استكمال هذه الأجزاء على مراحل مختلفة؛ حيث أن النموذج لا يتعين استكماله بالكامل في آن واحد. وبدلاً من ذلك، يمكن جمع المعلومات خلال فترة زمنية من خلال إجراء الزيارات المنزلية والمقابلات مع الطفل والأشخاص ذوي الصلة؛ ويمكن للموظفين المعنيين بحماية الطفل باستخدام النموذج لضمان المراقبة والمتابعة المستمرة.

جمع المعلومات

يعتمد طول مدة المقابلة ونوع المعلومات التي يتم جمعها على السمات الخاصة بكل طفل، مثل العمر ومستوى الرفاه العاطفي. وتكون بعض الأسئلة مفتوحة، فيما تكون الأخرى محددة؛ ومن الأفضل الجمع بين الأسئلة المفتوحة والأسئلة المحددة. ويتعين أن تكون الأسئلة سهلة ليفهمها الطفل ومناسبة لعمر الطفل ومستوى نضجه والسياق الثقافي. ويستغرق اكتساب ثقة الأطفال بعض الوقت. لا تتسرع في طرح الأسئلة؛ فقد يؤدي ذلك إلى تخويف الطفل أو حتى إيذائه. دع الأطفال يتآلفون معك. ويمكن لرؤية الأطفال مرات عديدة خلال مدة زمنية، من خلال الزيارات المنزلية مثلاً، أن تشعر الطفل بالراحة أكثر (راجع الفصل السادس حول: التواصل مع الأطفال).

ملاحظة: في بعض السياقات، يمكن لشركاء المفوضية استخدام نماذج أخرى لإدارة الحالة، مثل نظام إدارة المعلومات بين الوكالات الخاص بحماية الأطفال وفي حال استخدام النماذج المشتركة بين الوكالات، لا حاجة إلا استخدام نموذج تقييم المصالح الفضلى.

### معلومات عامة

**فيما يلي قائمة بأجزاء نموذج تقييم المصالح الفضلى الذي يتعين استيفائه وتحديثه بصفة منظمة لكل الأطفال المعرضين للخطر بعد عملية التحديد:**

- البيانات الشخصية والمعلومات الأساسية
- الجزء الأول (المعلومات الأساسية)
- الجزء الثالث (التقييم العام)
- الجزء الخامس (المعلومات المقدمة مباشرة من جانب الشخص الذي قام بالتقييم)
- الجزء الثامن (الملخص والتوصيات/خطة العمل)
- يتعين استيفاء الجزء الرابع بعد إجراء زيارة منزلية واحدة على الأقل.

يتعين استيفاء الجزأين الثاني والرابع للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم الذين يعشون في ظل ترتيبات رعاية بديلة.

الجزء السابع (الرسم) يمكن استخدامه لأغراض البحث عن أفراد الأسرة.

**ملاحظة هامة:** تحتوي المذكرة التوجيهية على أسئلة إرشادية (راجع مربع الأسئلة الإرشادية في النهاية) لكل جزء من نموذج تقييم المصالح الفضلى. ويفضل أن يقوم الموظفون باستخدام بنية التقييم حول هذه الأسئلة للحصول على تصور كامل لوضع الطفل.

**البيانات الشخصية والجزء الأول**

يجب استيفاء مربع البيانات الشخصية والمعلومات المطلوبة لكل طفل. ويتعين الإشارة بوضوح إلى الغرض من تقييم المصالح الفضلى بالصفحة الأولى، مثل "الأطفال المعرضين للخطر" أو أطفال المحتاجين لتدخلات حماية الطفل" أو "لمّ شمل الأسرة". كما يتعين الإشارة إلى احتياجات الأطفال، على سبيل المثال، إذا كان الطفل بحاجة إلى وساطة أسرية أو ترتيب رعاية أو الإحالة إلى الخدمات الطبية. ويمكن الإشارة إلى ترتيب الأولوية من خلال التأشير على مربعات "ذات أولوية قصوى" أو "ذات أولوية" أو "عادية". ويساعد تحديد الأولويات على تحسين التخطيط للمتابعة مع الطفل.

ويتطلب الحصول على معلومات حول مقدمي الرعاية لكل الأطفال؛ وتتجلى أهمية ذلك لاسيما فيما يتعلق بالأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم في الرعاية البديلة. وحتى إذا لم يكن الطفل قاطنًا مع أي من مقدمي الرعاية على الإطلاق، فيجب توضيح ذلك في نموذج تقييم المصالح الفضلى لكي يتم تسجيل تصور دقيق لترتيبات الرعاية الخاصة بالطفل. ويجب استيفاء كل المعلومات المتعلقة "بالأم" و"الأب". وبالنسبة للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم، فيجب جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات الخاصة بالوالدين البيولوجيين ومقدمي الرعاية السابقين. كما يلزم ذكر كل المعلومات الخاصة بمقدمي الرعاية السابقين وصلة الأشخاص بالطفل وذلك في المذكرة. وينبغي أن تكون المعلومات شاملة قدر الإمكان؛ وتتجلى أهمية ذلك لاسيما لأغراض البحث عن أفراد الأسرة.

**الجزء الثاني: خلفية عن ظروف الانفصال**

لا يتم استيفاء الجزء الثاني إلا للأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم. وهو يتناول معلومات أساسية حول الأسباب الجذرية والملابسات التي أدت إلى الانفصال. وتسهل المعلومات الواردة في الجزء الثاني من أنشطة البحث عن أفراد الأسرة وتحديد أي احتياجات إضافية للطفل. فعلى سبيل المثال، قد يحتاج الطفل اللقيط إلى دعم نفسي واجتماعي. ويمكن للموظفين المعنيين بحماية الطفل استخدام المعلومات الواردة في الجزء الثاني في وقت لاحق للتحقق من مدى صحة انفصال الطفل.

**الجزء الثالث: تقييم احتياجات الحماية والرعاية**

تعطي الأسئلة نظرة عامة على احتياجات الحماية ووضع الرعاية الخاص بالطفل. ويتم اتخاذ إجراءات المتابعة المستقبلية في ضوء المعلومات المسجلة ردًا على هذه الأسئلة.

وبصفة عامة، يفضل إجراء مراجعة لجمع المعلومات في منزل الطفل، طالمًا كان ذلك وفق المصالح الفضلى للطفل (راجع أيضًا الجزء السادس).

**تقييمات الظروف المعيشية والرعاية**
يجب استيفاء هذا القسم لكل الأطفال بدون مرافق أو المنفصلين عن ذويهم. ويمكن أن يكون ذلك مفيدًا أيضًا للأطفال غير المنفصلين ولكنهم يواجهون إساءة أو إهمالاً أو استغلالاً أو عنفًا بالمنزل. ومن شأن الإجابة على هذا الأسئلة تحسين تصور الوضع المعيشي للطفل.

**السلامة والأمن**
تُعد المعلومات المجمعة من خلال هذه الأسئلة مهمة لسلامة كل الأطفال، ولكنها تتجلى أهميتها لاسيما لأولئك الأطفال الذين تعرضوا في السابق للإساءة أو يعدون، على سبيل المثال، أعضاءً في فئة تمثل أقلية.

**الصحة والحصول على الرعاية الطبية**
تساعد هذه الأسئلة في تحديد القضايا المرتبطة بصحة الطفل أو الحالة الطبية التي قد يواجهها الطفل. كما أنها ستشير إلى أي متابعة طبيعة حالية أو ستساعد في التخطيط لمتابعة طبية مستقبلية.

وإذا كان الطفل يعاني من ظروف طبية عاجلة، فمن الضروري أن تتم إحالة فورية لشريك طبي ذي صلة. ويتعين على الموظفين المعنيين بحماية الطفل مناقشة التدخلات الممكنة مع الطفل ومقدم الرعاية، مع المتابعة الفورية.

**الحصول على الغذاء**
ويجب أن يوضح تقييم المصالح الفضلى ما إذا كان الطفل يتلقى معونات غذائية كافية أم لا. ولعل من المفيد الاستفسار عما تناوله الطفل آخر مرة ومتى كان ذلك. وبالنسبة للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم والأطفال الذين يعيشون في كنف بيوت معيلة بالأطفال والأطفال الذين يحيا آباؤهم في فقر مدقع والأطفال الذين يعيشون في بيوت في كنف أحد الوالدين فقط، فقد يواجهون مشكلات في الحصول على كميات طعام مناسبة.

**المياه والصرف الصحي**
تركز المعلومات المجمعة من خلال هذه الأسئلة على الوصول الآمن إلى مرافق المياه والصرف الصحي. وتتعلق هذه المعلومات بصفة خاصة بالفتيات، بما في ذلك في أوقات الليل، حيث أنهن يكنّ عرضة لمخاطر خاصة متعلقة بالحماية. وينطبق جمع المعلومات حول المياه والصرف الصحي لاسيما في تجهيزات المخيمات

**التعليم**
بالنسبة للأطفال بالمدرسة، توفر هذه الأسئلة معلومات حول ما يشعر به الطفل في المدرسة ومع زملاء الدراسة. وينبغي جمع المعلومات حول مدى استمتاع الطفل بالحصص الدراسية أو ما إذا كان ثمة قضايا خاصة يلزم تناولها، مثل المشكلات المتعلقة باللغة أو التمييز العنصري.

وبالنسبة للأطفال خارج المدرسة، يجب تحديد الأسباب الجذرية ومناقشة سبل معالجة هذه القضايا. وإذا لم يذهب الأطفال المكفولين بالرعاية إلى المدرسة، فيما كان يذهب أطفال آخرون في الأسرة الحاضنة، فربما يكون الطفل إذن يواجه تمييزًا عنصريًا داخل الأسرة.

ومن المقرر أن تساعد الأسئلة المتعلقة بالأنشطة اليومية والأسئلة حول الحماية ورفاههم النفسي والاجتماعي على تحديد أي مخاطر أخرى تتعلق بالإساءة أو الإهمال أو الاستغلال أو العنف أو أي قضايا أخرى تتعلق بحماية الطفل ربما يكون الطفل خاضعًا لها.

**الأنشطة اليومية**
ستساعدك هذه الأسئلة على فهم ما يبدو عليه يوم في حياة الطفل. ويمكنك طرح سؤال "كيف سارت أمورك اليوم؟" أو "ماذا فعلت بعد أن استيقظت من النوم؟" و"من فضلك، صف ما قمت بفعله بعد انتهاء اليوم الدراسي اليوم." ربما يحتاج الطفل إلى وقت للإجابة وربما يكون من الضروري إجراء مزيد من الزيارات أو المقابلات لكسب ثقة الطفل. وينطبق ذلك أيضًا على القسم الوارد أدناه.

**الحماية والرفاه النفسي والاجتماعي**
ينبغي أن توضح مجموعة الأسئلة هذه مستوى التعليم والرفاه النفسي والاجتماعي الذي مر به الطفل. ومن الأسئلة الأخرى المفيدة أيضًا: "حينما تواجهك مشكلة، إلى من تلجأ لطلب المساعدة؟" أو "ما نوع المساعدة أو الدعم الذي تطلبه في العادة؟" أو "كيف يتسنى للآخرين مساعدتك؟". وإذا كان الطفل يمر بمحنة عاطفية خطيرة، فيمكنك إحالته إلى استشاري، وذلك بعد موافقة الطفل. ومتى حدد الموظفون المعنيون بحماية الطفل قضايا الحماية أو القضايا النفسية والاجتماعية، يلزم اتخاذ إجراءات متابعة بأسرع وقت ممكن؛ ويتعين إخبار الطفل ومقدم الرعاية دائمًا وتقديم المشورة لهم أولاً.

**البحث عن أفراد الأسرة**
يجب استيفاء هذه الأسئلة لكل من الأطفال بدون مرافق والأطفال المنفصلين عن ذويهم، كل من أولئك المودعين لدى أسر حاضنة وأولئك المشمولين بترتيبات رعاية بديلة. ويتعين قيام الموظفين المعنيين بحماية الطفل بالاستفسار عن مدى استعداد الطفل للبحث له عن أفراد أسرته وعن أولئك الذين يرغب الطفل في الجمع (لمّ الشمل) بهم. وتساعد المعلومات التي يتم جمعها على تقييم جودة علاقة الطفل بأفراد الأسرة هؤلاء ومدة هذه العلاقة. وقد يتمثل أفراد الأسرة في الأشقاء أو الأقرباء البعيدين أو الوالدين فقط.

وإذا كان الأقرباء يعيشون في منطقة غير آمنة، أو إذا كان البحث عن أفراد الأسرة سيتسبب في تعرض الطفل أو أسرته لمخاطر، فقد لا يكون إجراء هذا البحث ولمّ الشمل ممكنًا. ويجب إبلاغ الطفل بالتوقعات المحتملة لعملية البحث. وحتى إذا كانت أسرة الطفل تعيش في منطقة غير آمنة، يظل البحث عن أفراد الأسرة مفيدًا لإعادة التواصل أو الحفاظ عليه بين الطفل وأسرته. ويتعين إحالة طلبات البحث عن أفراد الأسرة بأسرع وقت ممكن للوكالات ذات الصلة المختصة بهذا الأمر. ويمكن للمفوضية التنسيق مع مكاتب المفوضية الأخرى للبحث عن أفراد الأسرة. وفي بعض الأحيان، يكون الأطفال بحاجة إلى الكشف عن معلومات البحث، نظرًا للتجارب السابقة المنطوية على التعرض للعنف في بلدهم، على سبيل المثال. وإذا كان الطفل يعيش في كنف أسرته، فيمكنك تسجيل "غير متوفر" في نموذج تقييم المصالح الفضلى.

**غير ذلك**
في نهاية المقابلة أو الزيارة المنزلية، ينبغي دعوة الطفل إلى طرح أسئلة أو إبداء ملاحظات إضافية. حاول أن تنهي المقابلة أو الزيارة بتفاؤل، لاسيما إذا كان الطفل قد كشف عن تجارب صعبة أو أظهر علامات الاستياء.

## الجزء الرابع: الزيارات المنزلية

ينبغي إجراء زيارة منزلية واحدة *على الأقل بعد عملية تقييم المصالح الفضلى؛ ويفضل إجراء الزيارات والمتابعات بصفة مستمرة.* وأثناء الزيارة المنزلية، يمكن للموظفين المعنيين بحماية الطفل الحصول على تصور أكثر وضوحًا لظروف الطفل المعيشية ومشاهدة الطفل في بيئته الحالية. ويمكن أن يشكل تدوين الملاحظات أداة قوية للكشف عن المخاطر التي تعترض حماية الطفل والعوامل الوقائية.

## الجزء الخامس: المعلومات المستوفاة بمعرفة الشخص الذي قام بالتقييم

في نهاية المقابلة أو الزيارة المنزلية، ينبغي أن يستوفي الشخص الذي قام بالتقييم **الجزء الخامس** بتدوين الأفكار والانطباعات الخاصة بالمقابلة ورعاية الطفل وحمايته والأوضاع النفسية والاجتماعية والصحية. وقد لا يكون الطفل قادرًا أو مستعدًا لتقديم معلومات مفصلة شفويًا ردًا على أسئلة محددة. لذلك، من الأهمية بمكان أن ينتبه الشخص الذي قام بالتقييم لتعبيرات الطفل من خلال لغة الجسد. فعلى سبيل المثال، قد يكون الطفل منكمشًا – مطأطئًا رأسه وعينيه لأسفل، وذراعاه ملفوفان حول جسده بإحكام، ويداه مشبوكتان، وصوته منخفض ولا يكاد يُسمع – لينبه الشخص الذي يجري التقييم إلى احتمال وجود قضية مستترة يخشى الطفل أن يتحدث عنها. ويتيح الجزء الخامس الفرصة لمسؤول التقييم لذكر هذه الأنواع من التفاصيل.

**الجزء الرابع: مقابلة للتحقق مع وصي بالغ/أسرة حاضنة (متى كان مناسبًا)**

لا يتعين استيفاء هذا الجزء إلا للأطفال بدون مرافق والمنفصلين عن ذويهم الذين يعيشون في كنف أسرة حاضنة وذلك لتقييم ترتيبات الرعاية الخاصة بالحضانة. وتوفر الأسئلة معلومات ستساعد على تقييم مدى ملائمة ترتيبات الرعاية وكونها تصب في المصالح الفضلى للطفل.

**الجزء السابع: الرسم**

في هذا الجزء، يمكن للأطفال المنفصلين رسم شجرة عائلة أو منزلهم السابق. كما يمكنهم الإشارة إلى مختلف الغرف في منزل الأسرة والأشخاص الذين يعيشون في كل غرفة. وتساعد هذه الرسومات على إلقاء الضوء على العلاقات وغيرها من المعلومات المفيدة الخاصة بالبحث أن أفراد الأسرة. ويمكن للطفل أيضًا رسم قريته، والحي أو المدينة القديمة التي كان يعيش فيها، ورسم المباني المهمة، مثل مدرسته أو المسجد.

وتتجلى أهمية المعلومات المجمعة من خلال الرسومات لاسيما إذا كان الشخص الذي قام بالتقييم أو موظف آخر على دراية بالمنطقة التي نشأ الطفل فيها. ويلزم على الشخص المختص بالتقييم أن يوجه الطفل أثناء عملية الرسم. ويتوافر مزيد من المعلومات حول تقنيات التواصل الإبداعي في الفصل الخامس من الدليل الميداني لتحديد المصالح الفضلى.

**الجزء الثامن: الملخص والتوصيات**

يجب استيفاء الجزء الثامن بعناية بمعلومات مفصلة عن خطط المتابعة والرصد. ومن الضروري أن يوضح القسم هوية الشخص المسؤول والجدول الزمني لاتخاذ الإجراء. ويلزم أن يتضمن الجزء الثامن خطة عمل واضحة. ويتعين تحديث خطة العمل في كل خطوة بعملية المتابعة، إلى أن يتم التوصل إلى حل مستدام ويتم إغلاق الحالة.

## الملحق ٥التقرير الخاص بتحديد المصالح الفضلى

القسم١ : نظرة عامة

**المخيم / الموقع:** **قضايا مرتبطة:**
**رقم ملف تحديد المصالح الفضلى** **تمت الإحالة من قبل:**
**رقم التسجيل:**

**وضع الطفل** **الغرض من تحديد المصالح الفضلى**
**بدون مرافق** ¨ حل دائم
**منفصل عن ذويه** ترتيبات الرعاية المؤقتة ¨
**يتيم** ¨ الفصل عن الوالدين ¨
**غير ذلك** ¨ غير ذلك

**أولوية الحالة (آثار الأسباب)**

| | | |
|---|---|---|
| طارئة | | |
| عادية | | |
| احتياجات خاصة لدى الطفل | | يرجى التحديد |

**البيانات الأساسية حول الطفل**
**يتم الرجوع إلى استمارات التسجيل**

| | |
|---|---|
| **الاسم الكامل** | |
| **الكنية** | |
| **العمر** | |
| **الجنس** | |
| **تاريخ الولادة** | |
| **محل الولادة** | |
| **تاريخ الوصول إلى البلاد** | |
| **تاريخ الوصول إلى الموقع الحالي** | |
| **الجنسية** | |
| **العرق** | |
| **الدين** | |
| **العنوان الحالي** | |
| **العنوان المسجل** | |
| **اسم مقدم الرعاية الحالي** | |
| **القضية/القضايا ذات الصلة** | |
| **عملية/عمليات تحديد المصالح الفضلى المرتبطة بهذه الحالة** | |
| **اسم الأب** | |
| **اسم الأم** | |
| **الإخوة والأخوات** | |

| | | |
|---|---|---|
| **عملية البحث عن أفراد الأسرة** | **تاريخ البدء** | |
| | **الوضع** | |

**المقابلات**

| الشخص الذي جرت مقابلته | عدد المقابلات | تاريخ المقابلات |
|---|---|---|
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |

| | الاسم | المنظمة |
|---|---|---|
| اسم الشخص الذي أجرى المقابلة | | |
| اسم الموظف الذي قام بالمراجعة | | |
| اسم المترجم | | |
| | | |

**الوثائق المرفقة**

| | |
|---|---|
| **١** | |
| **٢** | |
| **٣** | |

## القسم ٢: الخيارات والتوصيات

**الجزء الأول: عرض موجز للمعلومات المتعلقة بهذه الحالة**

يرجى تلخيص القضايا الأساسية، مثل ترتيبات الرعاية الحالية، ومعلومات عن الوالدين والأسرة والخيارات قيد البحث.

**الجزء الثاني – الخلفية قبل المغادرة / الانفصال**

يرجى تسجيل ما يتذكره الطفل عن المغادرة / الانفصال، والأدلة التي قدمها الأشخاص وثيقي الصلة بالطفل (في حال تمت مقابلتهم). اذكر كيف تم التحقق من هذه المعلومات.

**الجزء الثالث – الوضع الراهن**

يرجى وصف الوضع المعيشي الحالي للطفل، مع تضمين ما يلي:

- ترتيبات الرعاية الحالية والظروف المعيشية والسلامة والعلاقات مع الأولياء بالتبني / الإخوة والأخوات / ومقدمي الرعاية / وأفراد الأسرة الآخرين؛
- الشبكات المجتمعية، والتعليم، وارتياد المدرسة؛
- تقييم سن الطفل ونضجه، والصحة البدنية والعقلية وتقييم الاحتياجات الخاصة.

يرجى ذكر الأشخاص الذين تم الاتصال بهم والذين قدموا معلومات ، على سبيل المثال الطفل والأسرة وأشخاص مقربون من الطفل ومقدمو الرعاية والمدرسون والجيران والعاملون الاجتماعيون وموظفو المنظمات غير الحكومية.

**الجزء الرابع: الخيارات المتاحة والقيام بتحليل المعلومات**

يرجى ذكر كافة الخيارات المتاحة وآليات المتابعة والتحليل لكل منها.

يرجى الإشارة إلى جميع العوامل المدرجة في الملحق ٩ حول القائمة المرجعية المتصلة بالتوصية بما يصب في المصالح الفضلى للطفل، تحت العناوين التالية:

- آراء الطفل
- الأسرة والعلاقات الوثيقة
- البيئة الآمنة
- احتياجات التنمية والهوية

**التوصيات النهائية**

يرجى تقديم التوصيات النهائية وأسبابها.

**اسم الشخص الذي قام بالتقييم:** **التاريخ:**

**توقيع الشخص الذي قام بالتقييم:**

**اسم المراجع:**

**ملاحظات المراجع حول التقرير:**

**توقيع المراجع:** **التاريخ:**

**القسم ٣: قرار اللجنة**

ينبغي استكمال هذا القسم والتوقيع عليه أثناء جلسة تحديد للمصالح الفضلى. ويجب تصوير الصفحة التي تم التوقيع عليها لحماية المعلومات التي تتضمنها, وإرفاقها بالقسمين ١ و٢ من الاستمارة وتحويلها إلى مستند إلكتروني غير قابل للتعديل (pdf).

الفريق:

- ☐ يوافق على التوصيات.
- ☐ يؤجل إصدار القرار (يرجى توضيح السبب)
- ☐ لا يوافق على التوصيات (يرجى توضيح السبب, وتقديم توصيات بديلة)
- ☐ إعادة فتح ملف القضية (يرجى توضيح السبب, والجهة التي طالبت بإعادة فتح الملف)
- ☐ إقفال القضية

**الأسباب الكاملة لاتخاذ القرار**

**الإجراءات المطلوب اتخاذها لأغراض المتابعة (يرجى وضع إشارة التحديد في المربع المناسب)**

- ☐ لا يوجد
- ☐ تقديم المشورة إلى:
  - الطفل
  - الوالدين البيولوجيين
  - الأولياء بالتبني/ مقدمي الرعاية

☐ الشروع في البحث عن أفراد الأسرة بصفة رسمية
☐ إحالة الطفل لغرض:
- ترتيبات الرعاية البديلة
- تدابير الحماية
- تقديم المساعدة التعليمية
- الدعم النفسي والاجتماعي
- المساعدة المادية
- تقديم المساعدة الطبية

☐ متفرقات (يرجى شرحها)

**ملاحظات / تعليقات**

## توقيع أعضاء اللجنة:

| الاسم | المنظمة | التوقيع |
|---|---|---|
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |

التاريخ: